

إرشاد القاري

إلى أفراد مسلم عن البخاري

تأليف
عبد الله بن صالح العثيمين

المجلد الأول

مراجعة وتصحيح
العلامة الشيخ الإمام محمد ناصر الدين الألباني
الطبعة سنة (١٤٢٠) - رحمه الله



جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة
لدار غراس للنشر والتوزيع- الكويت، ويحظر طبع أو تصوير أو
ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزئاً أو تسجيله على
أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على
اسطوانات ضوئية إلا بموافقة خطية من الناشر.

الطبعة الأولى

١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م



الكويت- شارع الصحافة- مقابل مطابع الرأي العام التجارية

هاتف: ٤٨١٩٠٣٧- فاكس: ٤٨٣٨٤٩٥- هاتف وفاكس: ٤٥٧٨٨٦٨

الجهراء، ص.ب. ٢٨٨٨- الرمز البريدي: ١٠٣٠٠

Website: www.gheras.Com

E-Mail: info@gheras.Com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُتَقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ؛ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ؛ فَلَا مَضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ؛ فَلَا
هَادِيَ لَهُ .

وأشهد أن لا إله إلا الله - وحده لا شريك له - .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ
مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ
بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا
عَظِيمًا﴾، [الأحزاب: ٧-٧١] .

أما بعد:

فإنَّ أحسنَ الكلامِ كلامُ الله، وخيرَ الهدي هديُّ محمد ﷺ، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ محدثة بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة .

وبعد:

فإن أولى ما يجدر في طلبه ويسعى في نيله -سعيًا حثيثاً- هو الجدُّ والسعي في طلب العلم «الذي لا سعادة للعبد إلاَّ به، ولا نجاة له إلاَّ بالتعلُّق بسببه، ولا سبيل إلى اقتباس هذا النور وتلقي هذا العلم إلاَّ من مشكاة مَنْ قامت الأدلة القاطعة على عصمته، وصرّحت الكتب السماوية بوجوب طاعته ومتابعته، وهو الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى إن هو إلاَّ وحي يوحى»^(١).

ومنذ أن بدىء التصنيف في علم الحديث؛ لم يظهر أصحُّ من صحيح البخاري ومسلم، وهذا ما صرّح به أئمة هذا الشأن منذ ظهورهما إلى وقتنا هذا.

وقد اهتم العلماء بهما اهتماماً بالغاً: فمن شارح لهما، ومن مختصر، ومن مستخرج، ومن منتقى، ومن دارس لرجلهما -أو ألفاظهما- إلى نحو ذلك مما له علاقه بهما .

(١) هذه الأسطر مقتبسة من مقدمة كتاب «إعلام الموقعين» لابن القيم -رحمه الله-.

وصحيح الإمام أبي الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري يُعدُّ ثاني أصح كتب أهل الحديث المصنفة في حديث رسول الله ﷺ وقد اعتنى به أهل العلم اعتناءً بليغاً: فمن شارح له كالنووي، ومن مختصر له كالمنذري، ومن مستخرج على أسانيده كأبي عوانة، ومن مستخرج لزوائده على صحيح البخاري، كأبي بكر العبدري^(١) وأبي حفص ابن الملحق^(٢) وغيرهما .

وقد اهتم علماء الحديث بإفراد زوائد بعض الكتب الحديثية المهمة: فأفرد أبو القاسم البوصيري زوائد سنن ابن ماجه^(٣)، وأفرد أبو الحسن الهيثمي زوائد مسند أحمد، ومعجم الطبراني الثلاثة، ومسند أبي يعلى، ومسند البزار وجمعهم في كتابه العظيم «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»، كما أنه أفرد زوائد ابن حبان^(٤) .

وأفرد الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني مسانيد أبي داود الطيالسي، والحميدي، وابن أبي عمر، ومسدد، وأحمد بن منيع، وأبي بكر ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والحاثر بن أبي أسامة، وجمع زوائد

(١) كما في ترجمة «الأعلام» للزركلي.

(٢) انظر «الدرر الكامنة» لابن حجر، في ترجمة ابن الملحق .

(٣) وهو مطبوع باسم «مصباح الزجاجة».

(٤) وهو مطبوع باسم «موارد الظمان».

هذه المسانيد جميعها في كتابه «المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية»^(١)، بهذا يتبين منزلة التصنيف بالأفراد عند أهل العلم.

وإنني لما رأيت عدم وجود كتاب مفرد مطبوع يدل على ما انفرد به مسلم عن البخاري؛ أحببت أن أجمع هذه الأفراد وأقدمها لطلبة العلم حتى يسهل عليهم معرفة ما في «صحيح مسلم» من الأحاديث؟

وطريقتي في معرفة انفرد مسلم - بحديث من الأحاديث - تستند إلى قاعدة؛ وهي: إذا روى مسلم حديثاً عن صحابي لم يخرج به البخاري عن ذلك الصحابي؛ فإنني أجعله فرداً، ولو كان أصله في «صحيح البخاري» عن صحابي آخر، ولذلك أمثلة كثيرة؛ منها ما انفرد به مسلم من حديث عائشة «ويل للأعقاب من النار»^(٢)، لم يروه البخاري عن عائشة؛ إنما رواه هو ومسلم أيضاً عن ابن عمرو وأبي هريرة^(٣).

وأحياناً يروي مسلم الحديث بإسناد واحد عن صحابيين ويرويه البخاري بإسناده عن أحدهما؛ فإنني أذكر مثل هذا مع التنبيه، ومثال ذلك؛ حديث: «المؤمن يأكل في معي واحد» إذ رواه مسلم بإسناد واحد عن جابر وابن عمر^(٤)، ورواه البخاري بإسناده عن ابن عمر فقط^(٥).

(١) طبع بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، محذوف الأسانيد!!

(٢) هو في «صحيح مسلم» برقم [٢٤٠].

(٣) البخاري [٢٤٢، ٢٤١]، ومسلم [٢٤٢، ٢٤١].

(٤) مسلم [٢٠٦١].

(٥) البخاري [٨٩٦].

وقد يظن بعض أهل العلم - في حديث من الأحاديث - أنه من أفراد مسلم وهو ليس كذلك؛ كحديث أبي هريرة: «تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الضوء»^(١) فعده بعض أهل العلم فرداً من أفراد مسلم؛ وهو ليس كذلك، بل أخرجه البخاري^(٢) عن أبي هريرة بمعناه .

وقد اعتمدت -بَعْدَ الله- في معرفة الفرد من غيره على أمور:

منها: إدامة المطالعة في أحاديث الصّحّاحين .

ومنها: الرجوع إلى كتب اهتمت بجمع أحاديث «الصّحّاحين»؛ مثل «مسند الصّحّاحين» للشيخ: أبي محمد عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي - رحمه الله-، و«اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان» لمحمد فؤاد عبد الباقي.

ومنها: الرجوع إلى كتب اهتمت بعزو الأحاديث إلى مخرّجها على أنواعها مثل «تحفة الأشراف» للحافظ المزيّ، و«جامع الأصول» لابن الأثير، و«المحرر في الحديث» لابن عبد الهادي، و«بلوغ المرام» للحافظ ابن حجر، و«إرواء الغليل» و«صحيح الجامع الصّغير» للعلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله-، وغيرها.

(١) مسلم [٢٥٠] .

(٢) البخاري [٥٩٥٣] .

ومنهجي في هذا الكتاب يتلخص في أمرين مهمين:

الأول: أنني حذف الأسانيد واقتصرت على الراوي والمتن فقط، والتزمت ذكر الرواية الأولى كاملة في حال تعدد الطرق مع ذكر ما في تلك الطرق^(١) من زوائد وألفاظ مختلفة إن وجدت^(٢).

الثاني: أنني اعتمدت على ترتيب النووي لكتبه وأبوابه، وجعلت قبل كل حديث رقمين:

الأول منهما: رقم خاص لأحاديث الأفراد وبه يُستدل على عدد الأحاديث المنفرد بها مسلم دون البخاري.

والآخر: رقم عام يدل على موضع الحديث في «صحيح مسلم»، واعتمدت هذا الرقم من ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي؛ لتداوله بين طلاب العلم.

وبعد؛ فإنني أشكر كل من ساعدني على مراجعة هذا الكتاب قبل طبعه وبعده، وأخص بالشكر زوجي أم عبد الرحمن حيث قامت بنسخ جميع الأحاديث الأفراد من «صحيح مسلم».

وقبل أن أنهي هذه المقدمة؛ فإن عمل الإنسان مهما تُوخّي فيه من

(١) وفي اصطلاح أهل العلم يعرف بالمتابعات.

(٢) وأحياناً يكرر مسلم الحديث في مكان آخر؛ فإني أجعله في الموضع الأول حال وجود زيادة أو لفظ مختلف، مع التنبيه على ذلك.

الدقة؛ فإنه صائر إلى النقص لا محالة، والتصنيف في مثل هذه الأمور كبير عليّ وعلى أمثالي من أبناء عصري؛ الذين تخلّفوا كثيراً عما كان عليه السلف الصّالح من الجد والاجتهاد في طلب الحديث والتصنيف فيه، وما أنا حيث صنعت هذا الكتاب إلا كما قال بعض الفضلاء:

أسير خلف ركاب النّجس ذاعرج مؤملاً كشف ما لاقيت من عوج
فإن لحقت بهم من بعد ما سبقوا فكم لرب الورى في ذاك من فرج
وإن بقيت بظهر الأرض منقطعاً فما على عرج في ذاك من حرج
فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمني ومن
الشيطان.

وأسأل الله العظيم أن ينفع بهذا الكتاب؛ من كتبه، ومن قرأه، ومن
سمعه، إنه سميع مجيب .

-وكتبه-

أبو عبد الرحمن:

عبد الله بن صالح العثيلان

في الثالث عشر من شهر ربيع الأول

من عام ستّة عشر وأربعمائة وألف

من هجرة للصطفى صلوات ربي وسلامه عليه.

...حائل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ؛ نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ ؛ فَلَا مَضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ
يُضِلُّ ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ - .

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

وبعد :

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كَلَامُ اللَّهِ ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ
بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ .

وبعد :

فَفِي أَوَّلِ شَهْرِ جُمَادَى الْآخِرَةِ - مِنْ (١٤١٦) لِلْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ
الشَّرِيفَةِ - أُرْسِلْتُ كِتَابِي «إِرْشَادَ الْقَارِي إِلَى أَفْرَادِ مُسْلِمٍ عَنِ الْبُخَارِيِّ»
لِلْعَالِمِ الرَّبَّانِيِّ الْحَقِّقِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لِلإِطْلَاقِ
عَلَيْهِ قَبْلَ طَبْعِهِ ، ثُمَّ مَضَتْ عِدَّةُ أَشْهُرٍ وَلَمْ أَلْقَ جَوَاباً مِنَ الشَّيْخِ مِنْ

- رحمه الله-، فقلت في نفسي : لعلَّ الشَّيْخَ لم يجد وقتاً للاطِّلاع عليه؛
لعلمي بانشغاله بمشروعه المبارك «تقريب السنَّة بين يدي الأُمَّة» ، فدفعته
إلى الطَّبع، فكانت الطبعة الأولى ؛ والتي لم يتمَّ توزيعُها بصورة جيِّدة
لبعض العراقيين في وقتها ؛ وكانت عين الخيرة .

ثمَّ بعدها بسنَّة زُرت الشَّيْخَ - رحمه الله - في عَمَّانَ ، ولم يكن
يخطر الكتاب لي على بال، وبعد السَّلام على الشَّيْخ ومصافحته - رحمه
الله -؛ مدَّ يده إلى مكتبه ، وناولني النُّسخة الَّتِي كنت قد أرسلتها إليه ،
فذهبتُ لما رأيْتُها ؛ وذلك لسببَيْن :

الأوَّل : أنَّ الشَّيْخَ منذ استلمها بدأ بالنظر فيها .

الثَّاني : أنَّ مراجعته لها كانت دقيقة للغاية ؛ فلم يدعُ صفحة تحتاج
إلى شيءٍ من استدراكه أو ملاحظاته إلَّا فعل - رحمه الله - بقلمه
(الرَّصاص) ، وهكذا إلى أنْ جاءَ على آخر ورقة من الكتاب ، حتَّى كَتَبَ
في آخر صفحة من الكتاب :

«انتهيتُ مِنْ تصفُّحه وَكُتِبَ بَعْضُ الاستدراكات والملاحظات على
هامشه ضحوة يوم الجمعة ١٧ جُمادى الآخرة ، سَنَةَ (١٤١٦هـ) ،
وصلَّى اللهُ على مُحَمَّدٍ وآله وسلَّم» .

فحمدتُ الله -تبارك وتعالى-، وشكرت للشَّيْخ، وقلت له
-وقتمذ-: لو لم أُصنَّفْ إلَّا هذا الكتاب لكفَّاني -بعد تصحيحكم له- .

رحم الله الشَّيْخَ رحمة واسعة ، وأسكنه الفردوس الأعلى ، وجمعه

مع النَّبِيِّينَ ، والصَّادِقِينَ ، والشَّهَدَاءِ ، والصَّالِحِينَ ، وحسن أولئك رفيقاً .

ثمَّ إنه كانت هناك ملاحظات إجمالية للشيخ - وقد ميّزتها في الحاشية بحرف (ن) - ؛ سَطَرَهَا في أوّل الكتاب ؛ أَحَبَّتْ أَنْ أَسْوَفَهَا بحروفها :

١- ولم يتعرّض في المقدمة لمعلّقات مسلم ؛ فليُنظَرُ : هل أوردَها فيما يأتي ؟.

٢- «يلفت النظر إلى بعض الزيادات عند مسلم على البخاري ؛ لم يتعرّض لذكر حديثها من المتفق عليه في الجملة والزيادة من أفراده ، وقد تكون شاذّة ؛ كحديث ابن عباس (رقم ٢٢٠) ، وقد يكون شاذّاً ، وفي هذه الحالة : إمّا أن يتّبَعَ هذا النوع ؛ فيذكره - وهذا يتطلّب جهداً ، ووقتاً ، ومعرفة ؛ خاصّة بالمتون والفروق بينها- ، وإمّا أن يشار في المقدمة إلى أنّه غير داخل في موضوع الكتاب»^(١).

٣- «ورأيت الرقم (٤٩٧) صفحة (٧٧) رقماً خطأ ؛ تبع فيه المؤلّف - حفظه الله - ترقيم محمّد فؤاد عبد الباقي ، والصّواب - حسب اصطلاحه - أن يُطبع مكانه ثلاث نقط (...) ، وفيما جرى عليه المؤلّف : «وفي طريق» ، وحسب اقتراحي : وفي رواية ؛ لأنّه من حديث ميمونة ، ومن الطريق التي لحديثها الذي قبل هذا ، وكذلك الطّريق التي بعد هذا الرقم ؛ فهي ثلاث روايات من طريق واحدة عنها» .

(١) أشرت في مقدّمة الطبعة الأولى أنّ هذا ليس داخلياً في موضوع الكتاب.

٤- «ورأيت أنه سقط منه أثر يحيى بن أبي كثير : «لا يُستطاع العلم براحة الجسم» ؛ وهو في «مسلم» بعد حديث ابن عمرو الآتي برقم (٦١٢/٠٠٢) بأربعة طرق ! وهي في الحقيقة أربعة روايات ، ولم يعطه محمد فؤاد عبد الباقي رقماً ، ولا وجد له عندي ؛ لأنه ليس رواية من روايات طريق ابن عمرو الذي قبله .»

٥- «ينبّه أنّ الحافظ انتقد النووي في استعماله روى فلان من طريقه عن فلان من الصحابة ، وهو يعني بالطرق عن أحد الرواة من الصحابة !» .

٦- «اختصار جملة في الحديث (٨٧٨/...) ليس من منهج الكتاب» .

٧- «بعض ملاحظات شكلية مطبعية ؛ مثل اسمكم الكريم على الغلاف لم يتوسط كلمة تأليف ، وأرقام التعليقات أعلى من السطر» .

٨- «لا بدّ من العناية بضبط الكلمات المشكّلة - أو الغريبة - وأواخرها» .

٩- «لم تذكر بعض الزيادات الواردة في بعض الروايات ؛ فانظر آخر الحديث (ص ١٨٥ و ١٩٩ و ٢١٩) ، وخطاً مطبعي (ص ٢٧٦ و ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٣ و ٣١٦ و ٣١٩ و ٣٢٢ و ٣٢٤ و ٣٢٨) ، وفي صفحة (٢٥٩) عن سلمة قال ... والأصل : حدّثني بها ابن سلمة : حدّثني أبي.. فينبغي أن يقال: عن إياس ، عن سلمة..» .

١٠- «من الضروري وضع فهرس لتسهيل الاستفادة منه» .

وبعد ؛ أيها القارئ الكريم ؛ فإليك الطبعة الثانية من هذا الكتاب ؛
وقد وثقت وزينت بتعليقات أمير المؤمنين في الحديث - في العصر الحديث
- بقيّة السلف الصالح محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - .

والله أسألُ أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، معيناً على
نشر هدي سيّد المرسلين ، نبينا محمد عليه وعلى آله وصحبه أفضل
الصلاة وأتمّ التسليم .

وكتبه

أبو عبد الرحمن

عبدُ الله بنُ صالح بن عبد العزيز العبيّلاتُ

يومَ الأحد (١٤٢٣/٢/٩هـ) .

١- كتاب الإيمان

١- باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان

ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله - سبحانه وتعالى -

١- (١) عن يحيى بن يعمر، قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة مَعْبُدُ الْجُهَنِيِّ، فانطلقت أنا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُمَيْرِيُّ حَاجَتَيْنِ - أو مُعْتَمِرَيْنِ -، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفقَ لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد، فاكتفته أنا وصاحبي - أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله؛ فظننت أن صاحبي سَيَكِلُ الكلام إليّ -، فقلت: أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قبلنا ناسٌ يقرأون القرآن ويتقفرون العلم - وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنفٌ -، قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم براءٌ مني، والذي يَحْلِفُ به عبد الله بن عمر! لو أن لأحدهم مثلَ أحدٍ ذهباً فأنفقه، ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر - ثم قال -: حدثني أبي - عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجلٌ شديدُ بياضِ الثياب، شديدُ سوادِ الشعر، لا يُرى عليه أثرُ السفر، ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت - قال: فعجبنا له يسأله

ويصدقـهـ، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره» قال: صدقت، قال: أخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه؛ فإن لم تكن تراه؛ فإنه يراك»، قال: فأخبرني عن أماراتها^(١)، قال: «أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان»، قال: ثم انطلق، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثم قال لي: «يا عمر! أتدري من السائل؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم».

٣ - باب السؤال عن أركان الإسلام

٢ - (١٥) عن جابر، قال: أتى النبي ﷺ النعمان بن قَوْفَلٍ فقال: يا رسول الله ﷺ! أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ؛ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟ فقال النبي ﷺ: «نعم».

• وفي طريق آخر: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً؛ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ؟ قال: «نعم»، قال: والله لا أزيد على ذلك شَيْئاً.

٦- باب الأمر بالإيمان بالله - تعالى - ورسول الله ﷺ وشرائع الدين

والدعاء إليه والسؤال عنه وحفظه وتبليغه من لم يبلغه

٣- (١٨) عن أبي سعيد الخدري، أن أناساً من عبد القيس قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا: يا نبي! إنا حي من ربيعة وبيننا وبينك كفار مضر، ولا نقدر عليك إلا في أشهر الحرم، فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا وندخل به الجنة إذا نحن أخذنا به، فقال رسول الله ﷺ: «أمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وأقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وصوموا رمضان، وأعطوا الخمس من الغنائم، وأنهاكم عن أربع: عن الدُّبَاءِ، والحنتم، والمزفت والنقيير»، قالوا: يا نبي الله! ما علمك بالنقيير؟ قال: «بلى؛ جذع تنقرونه فتقذفون فيه من القطيعاء» - أو قال: «من التمر» -، ثم تصبون فيه من الماء، حتى إذا سكن غليانه شربتموه حتى إن أحدكم - أو إن أحدكم - ليضرب ابن عمه بالسيف»، قال: وفي القوم رجل أصابته جراحة كذلك، قال: وكنت أجبأها حياءً من رسول الله ﷺ فقلت: فقيم نشرب يا رسول الله؟ قال: «في أسقية الأدم التي يلاث على أفواهها»^(١) قالوا: يا رسول الله! إن أرضنا كثيرة الجرذان ولا تبقى بها أسقية الأدم، فقال نبي الله ﷺ: «وإن أكلتها الجرذان، وإن أكلتها الجرذان، وإن أكلتها الجرذان!»، قال: وقال نبي الله ﷺ الأشج عبد القيس: «إن فيك لحصلتين يجبهما الله: الحلم والأناة».

(١) أسقية الأدم التي يلاث على أفواهها: أي: يلف الخيط على أفواهها ويربط به .

(٨) باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويؤمنوا بجميع ما جاء به ﷺ وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها ووكلت سريرته إلى الله - تعالى - وقتال من منع الزكاة - أو غيرها من حقوق الإسلام -

واهتمام الإمام بشعائر الإسلام

٤ - (٢١) عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله؛ فإذا قالوا: لا إله إلا الله؛ عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله - ثم قرأ -: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ لِّسْتَعْلِمَهُمْ بِمُصِيطِرٍ﴾» [الغاشية: ٢١، ٢٢].

٥ - (٢٣) عن أبي مالك عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال: لا إله إلا الله وكفر بما يُعبد من دون الله؛ حرم ماله ودمه وحسابه على الله».

• وفي طريق آخر: «من وحد الله» ثم ذكر بمثله.

٩ - باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزع - وهو الفرغرة - ونسخ جواز الاستغفار للمشركين والدليل على أن من مات على الشرك؛ فهو من أصحاب الجحيم ولا ينقذه من ذلك شيء من الوسائل

٦ - (٢٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لعنه عند الموت: «قل: لا إله إلا الله؛ أشهد لك بها يوم القيامة» فأبى؛ فأنزل الله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ الآية [القصص: ٦٥].

• وفي طريق آخر - في آخره - : أنه قال: لولا أن تعيرني قريش؛ يقولون: إنما حملة على ذلك الجزع؛ لأقررت بها عينك؛ فأنزل الله الآية^(١).

١٠ - باب الدليل على أن من مات على التوحيد

دخل الجنة قطعاً

٧ - (٢٦) عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة».

٨ - (٢٧) عن أبي هريرة قال: كنا مع النبي ﷺ في مسير، قال: فنفتت أزواد القوم، قال: حتى هم بنحر بعض حمائلهم، قال: فقال عمر: يا رسول الله! لو جمعت ما بقي من أزواد القوم، فدعوت الله عليها، قال: ففعل، قال: فجاء ذو البربره، وذو التمر بتمره، - وفي رواية: وذو النواة بنواة - قلت: وما كانوا يصنعون بالنوى؟ قال: كانوا يمصونه ويشربون عليه الماء، قال: فدعا عليها حتى ملأ القوم أزودتهم، قال: فقال عند ذلك: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ﷺ؛ لا يلقى الله بهما عبدٌ، غير شاك فيهما، إلا دخل الجنة».

• وفي طريق آخر^(٢): قال: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة،

(١) بل طريق واحد عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم عنه. (ن).

(٢) هو ما قبله عن أبي صالح عنه. (ن).

قالوا: يا رسول الله! لو أذنت لنا فنحرنها نواضحنا^(١) فأكلنا وادَّهنا^(٢)، فقال: رسول الله ﷺ: «افعلوا»، قال: فجاء عمر فقال: يا رسول الله! إن فعلت قلَّ الظَّهْرُ؛ ولكن اذعُهم بفضْلِ أزوادهم، ثم ادع الله لهم عليها بالبركة؛ لعلَّ الله أن يجعل في ذلك؛ فقال رسول الله ﷺ: «نعم» قال: فدعا بنطع^(٣) فبسطه، ثم دعا بفضل أزوادهم، قال: فجعل الرجل يجي بكف ذرة، قال: ويجي الآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير، قال: فدعا رسول الله ﷺ عليه بالبركة، ثم قال: «خذوا في أوعيتكم»، قال: فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاءً إلا ملأوه، قال فأكلوا حتى شبعوا، وفضلت فضلة، فقال رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ﷺ؛ لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة».

٩ - (٣١) عن أبي هريرة، قال: كنا قعوداً حول رسول الله ﷺ - معنا أبو بكر وعمر، في نفر -، فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا، فأبطأ علينا وخشينا أن يُقْتَطَعَ دُونَنَا، وَفَرِغْنَا فَقُمْنَا، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزَعَ فخرجت أبتغي رسول الله ﷺ حتى أتيت حائطاً للأنصار لبني النجار فدُزْتُ به؛ هل أجد له باباً فلم أجد؛ فإذا ربيع يدخل في جوف حائط من

(١) نواضحنا: النواضح من الإبل التي يستقى عليها .

(٢) وادَّهنا: قال صاحب التحرير: قوله: «وادَّهنا» ليس مقصوده ما هو المعروف من

الادَّهَان؛ وإنما معناه: اتخذنا دهناً من شحومها.

(٣) بنطع: هو بساط متعذ من أديم .

بئرٍ خارجةٍ -والربيع الجدول-^(١) فاحتفزت كما يحتفز الثعلب^(٢)،
فدخلت على رسول الله ﷺ، فقال: «أبو هريرة؟»، فقلت: نعم يا رسول
الله! قال: «ما شأنك؟»، قلت: كنت بين أظهرنا، فقامت فأبطأت علينا،
فخشينا أن تقتطع دوننا ففزعنا، فكنت أول من فزع، فأتيت هذا الحائط،
فاحتفزت كما يحتفز الثعلب، وهؤلاء الناس ورائي، فقال: «يا أبا هريرة!»،
-أعطاني نعليه- قال: «اذهب بنعلَيَّ هاتين؛ فمن لقيت من وراء هذا
الحائط يشهد أن لا إله إلا الله -مستيقناً بها قلبه-؛ فبشره بالجنة» فكان
أول من لقيت عمر، فقال: ما هاتان النعلان يا أبا هريرة؟ فقلت: هاتان
نعلتا رسول الله ﷺ بعثني بهما؛ من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً
بها قلبه، بشرته بالجنة، فضرب عمر بيده ثديي، فخررت لاسْتي، فقال:
ارجع يا أبا هريرة، فرجعت إلى رسول الله ﷺ، فأجهشت^(٣) بُكاءً^(٤)،
ورَكِبني عمر^(٥)، فإذا هو على أثري، فقال لي رسول الله ﷺ: «مالك يا أبا
هريرة؟»، قلت: لقيت عمر فأخبرته بالذي يعثني به فضرب بين ثديي
ضربةً خررت لاسْتي، قال: «ارجع»، فقال له رسول الله ﷺ: «يا عمر! ما

(١) الجدول: النهر الصَّغير.

(٢) فاحتفزت كما يحتفز الثعلب: معناه تضاممت ليسعني المدخل.

(٣) فأجهشت: قال القاضي عياض -رحمه الله-: هو أن يفزع الإنسان إلى غيره وهو متغير
الوجه منهى للبكاء ولما يليك بعد .

(٤) بكاء: منصوب على المفعول به .

(٥) وركبني عمر: فمعناه تبعني ومشى خلفي في الحال بلا مهلة .

حملك على ما فعلت؟»، قال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي -أبعثت أبا هريرة بن عريك، مَنْ لَقِيَ يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه، بشره بالجنة؟ قال: «نعم» قال: فلا تفعل؛ فإني أخشى أن يتكَلَّ الناس عليها، فخلَّهم يعملون، قال رسول الله ﷺ: «فخلَّهم».

١١ - باب الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً ومحمد ﷺ رسولاً؛ فهو مؤمن وإن ارتكب المعاصي الكبائر

١٠ - (٣٤) عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي الله رباً وبالإسلام ديناً ومحمد ﷺ رسولاً».

١٣ - باب جامع أوصاف الإسلام

١١ - (٣٨) عن سفيان بن عبد الله الثقفي، قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولاً، لا أسأل عنه أحداً بعدك، قال: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ؛ فَاسْتَقِمْ».

• وفي طريق آخر^(١): غيرك .

١٤ - باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل

١٢ - (٤١) عن جابر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

(١) بل هو طريق واحد فإنَّه عن هشام عن أبيه عنه. (ن).

١٨- باب بيان تحريم إيذاء الجار

١٣- (٤٦) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه»^(١).

٢٠- باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان

يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان

١٤- (٤٩) عن طارق بن شهاب، قال: أول من بدأ بالخطبة -يوم العيد قبل الصلاة- مروان، فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة فقال: قد ترك ما هناك فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً؛ فليغيره بيده، فإن لم يستطع؛ فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه؛ وذلك أضعف الإيمان».

١٥- (٥٠) عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحابٌ يأخذون بسنته ويقتدون بأمره؛ ثم إنها تخلف من بعدهم خلوفٌ يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل».

قال أبو رافع: فحدثت عبد الله بن عمر فأنكره عليّ، فقدم ابن مسعود فنزل بقناة، فاستبعني إليه عبد الله بن عمر يعوده، فانطلقت معه،

(١) بوائقه: البوائق جمع بائقة، وهي الغائلة والداهية والفتك.

فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثني كما حدثته ابن عمر .

• وفي طريق آخر: «ما كان من نبي إلا وقد كان له حواريون يهتدون بهديه ويستنون بسنته...»، ثم ذكر مثل الحديث السابق من غير قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه .

٢١- باب تفاضل أهل الإيمان فيه

ورجحان أهل اليمن فيه

١٦- (٥٣) عن جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «غلظ القلوب والجفاء في المشرق والإيمان في أهل الحجاز».

٢٢- باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من

الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها

١٧- (٥٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولاً أذكركم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم».

• وفي طريق آخر^(١): «والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا».

ثم ذكر الحديث بمثله .

(١) بل واحد.(ن).

٢٣- باب بيان أن الدين النصيحة

١٨- (٥٥) عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة»، قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم».

٣٠- باب إطلاق اسم الكفر على الطعن

في النسب والنياحة

١٩- (٦٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اثنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت».

٣١- باب تسمية العبد الآبق كافراً

٢٠- (٦٨) عن جرير أنه سمعه يقول: «أبى عبد أبى من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم».

• وفي طريق آخر: «أبى عبد أبى فقد برئت منه الذمة».

• وفي طريق آخر^(١): «إذا أبى العبد لم تقبل له صلاة».

٣٢- باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء

٢١- (٧٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تروا إلى ما قال ربكم؟ قال: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين يقولون: الكواكب والكواكب».

(١) كلا الطريقين واحد. (ن).

• وفي طريق آخر: «ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون: الكوكب كذا وكذا».

٢٢- (٧٣) عن ابن عباس قال: مطر الناس على عهد النبي ﷺ فقال ﷺ: «أصبح من الناس شاكراً ومنهم كافر، قالوا: هذه رحمة الله وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا»، قال: فنزلت هذه الآية ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ - حتى بلغ - ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥-٨٢].

٣٣- باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ - رضي الله عنهم - من الإيمان وعلاماتهم وبغضهم من علامات النفاق

٢٣- (٧٦) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر».

٢٤- (٧٧) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر».

٢٥- (٧٨) عن زر قال: قال عليّ: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة! إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليّ «أن لا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

٣٤ - باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق

لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق

٢٦ - (٧٩) عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يا معشر النساء! تصدقن وأكثرن الاستغفار؛ فإني رأيتكن أكثر أهل النار» فقالت امرأة منهن -جزلة^(١) -: «وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ»^(٢)، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلبَ لدي لبٍّ منكن»، قال: يا رسول الله! وما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان العقل؛ فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان؛ فهذا نقصان الدين».

٣٥ - باب بيان سجود ابن آدم يُغِيْظُ الشَّيْطَانَ

٢٧ - (٨١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان يبكي؛ يقول: يا ويله - وفي رواية: يا ويلي - أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة، وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار».

• وفي طريق آخر^(٣): «فعضيت فلي النار».

(١) ذات عقل ورأي، قال ابن دريد: الجزالة: العقل والوقار.

(٢) العشير: هو في الأصل المعاصر مطلقاً، والمراد هنا الزوج.

(٣) بل واحد. (ن).

٢٨ - (٨٢) عن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة».

٣٩ - باب تحريم الكبر وبيان

٢٩ - (٩١) عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر»، قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، قال: «إن الله جميلٌ يُحِبُّ الجمالَ، الكبيرُ بَطَرُ الحقِّ»^(١) وغمطُ الناسِ^(٢).

• وفي طريق آخر^(٣): «لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء».

٤٠ - باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة

ومن مات مشركاً دخل النار

٣٠ - (٩٣) عن جابر قال: أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله! ما الموجبتان؟ فقال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار».

(١) بَطَرُ الحق: هو دفعه وإنكاره ترفعاً وتجوّراً.

(٢) غمطُ الناس: معناه احتقارهم، يقال في الفعل منه: غمطه يغمطه وغمطه يغمطه.

(٣) بل واحد. (ن).

• وفي طريق آخر: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به دخل النار».

٤١- باب تحريم قتل الكافر إن قال: لا إله إلا الله

٣١- (٩٧) عن صفوان بن محرز أن جندب بن عبد الله البجلي بعث إلى عسعس بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير، فقال: اجمع لي تقرأ من إخوانك حتى أحدثهم، فبعث رسولاً إليهم، فلما اجتمعوا جاء جندب -وعليه برنس أصفر-، فقال: تحدثوا بما كنتم تحدثون به حتى دار الحديث، فلما دار الحديث إليه حسر البرنس عن رأسه، فقال: إني أتيتكم ولا أريد أن أخبركم عن نبيكم ﷺ: إن رسول الله ﷺ بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين، وإنهم التّقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله، وإن رجلاً من المسلمين قصد غفلته، قال: وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد، فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله فقتله، فجاء البشير إلى النبي ﷺ فسأله فأخبره حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع، فدعاه فسأله، فقال: «لم قتلته؟»، قال: يا رسول الله! أوجع في المسلمين وقتل فلاناً وفلاناً -وسمى له نفرأ-، وإنني حملت عليه فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله، قال رسول الله ﷺ: «أقتلته؟» قال: نعم، قال: «فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟!» قال: يا رسول الله! استغفر لي، قال: «وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟!» قال: فجعل لا يزيد على أن يقول: «كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟!».

٤٢ - باب قول النبي ﷺ:

«من حمل علينا السلاح؛ فليس منا»

٣٢ - (٩٩) عن إياس بن سلمة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من

سل علينا السيف؛ فليس منا».

٤٣ - باب قول النبي ﷺ:

«من غشنا فليس منا»

٣٣ - (١٠١) عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من حمل

علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا».

٣٤ - (١٠٢) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مرَّ على سُبْرَةِ

طعام، فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللاً فقال: «ما هذا يا صاحب

الطعام؟! قال: أصابته السماء يا رسول الله ﷺ، قال: «أفلا جعلته فوق

الطعام؛ كي يراه الناس؛ من غش فليس مني».

٤٦ - باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة

بالحلف، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم

ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم

٣٥ - (١٠٦) عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم

الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم» قال:

فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار، قال أبو ذر: خابوا وخسروا! من هم يا

رسول الله؟ قال: «المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب».

• وفي طريق آخر^(١): «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا مئة، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر، والمسبل إزاره».

٣٦- (١٠٧) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا يزيكهم، ولا ينظر إليهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر».

٤٨- باب غلظ تحريم الغلول

وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

٣٧- (١١٤) عن عبد الله بن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد، حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ: «كلا؛ إني رأيته في النار في بردة^(٢) غلها^(٣)» - أو عباءة- ثم قال رسول الله ﷺ: «يا ابن الخطاب! اذهب فنناد في الناس: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون» قال: فخرجت فناديت: «ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون» قال: فخرجت فناديت: «ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون».

(١) واحد. (ن).

(٢) في بردة: الردة: كساء مخطط.

(٣) غلها: قال أبو عبيد: الغلول هو الخيانة في الغنمة خاصة.

وقال غيره: هي الخيانة في كل شيء، ويقال منه غل يُغْل.

٤٩- باب بيان الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر

٣٨- (١١٦) عن جابر، أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! هل لك في حصن حصين ومنعة؟ -قال: حصن كان لدوس في الجاهلية-، فأبى ذلك النبي ﷺ؛ للذي ذخر الله للأنصار، فلما هجر النبي ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتوا^(١) المدينة، فمرض، فجزع فأخذ مَشَاقِصَ له فقطع بها بَرَاجمَهُ^(٢)، فشخبت يده حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو في منامه فرآه وهيئته حسنة ورآه مغطياً يديه فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ فقال: مالي أراك مغطياً يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت، فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «اللهم وليديه فاغفر».

٥٠- باب في الريح تكون قرب القيامة

تقبض من في قلبه شيء من الإيمان

٣٩- (١١٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبعث ريحاً من اليمن ألين من الحرير، فلا تدع أحداً في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته».

(١) فاجتوا المدينة: معناه كرهوا المقام بها لضجر ونوع من سقم.

(٢) براجمه: الراحم مفاصل الأصابع، واحذتها بركة.

• وفي طريق آخر^(١): «مثقال ذرة».

٥١- باب الحث على المبادرة بالأعمال

قبل تظاهر الفتن

٤٠- (١١٨) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتناً»^(٢) كقطع الليل المظلم؛ يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا».

٥٤- باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج

٤١- (١٢١) عن ابن شماس المهرري قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت فبكى طويلاً، وحول وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول: يا أبتاه! أما بشرك رسول ﷺ بكذا؟ أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا؟ قال: فأقبل بوجهه، فقال: إن أفضل ما نُعِدُّ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ، إني قد كنت على أطباق^(٣) ثلاث لقد رأيته وما أحد أشد بغضاً لرسول الله ﷺ مني، ولا أحب إليّ أن أكون قد استمكنت منه فقتلته، فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار، فلما

(١) واحد.(ن).

(٢) «بادروا بالأعمال فتناً»؛ معنى الحديث: الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة المتكاثرة المتراكمة كثراكم الليل للظلم، لا المقمر.

(٣) «كنت على أطباق ثلاث»؛ أي: على أحوال ثلاث، قال الله -تعالى-: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ﴾ فلماذا أتت ثلاثاً لإرادة لمعنى أطباق .

جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي ﷺ فقلت: ابسط يمينك فلأبايعك، فبسط يمينه، قال: فقبضت يدي قال: «ما لك يا عمرو؟»، قال: قلت: أردت أن أشرط، قال: «تشرط بماذا؟» قلت: أن يُغفر لي، قال: «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله؟» وما كان أحد أحب إليّ من رسول الله ﷺ ولا أجلّ في عيني منه، وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه إجلالاً له، ولو سُئِلْتُ أن أصفه ما أطق؛ لأنني لم أكن أملأ عيني منه؛ ولو مت على تلك الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة، ثم ولينا أشياء ما أدري ما حالي فيها، فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فشنوا عليّ التراب شناً^(١)، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحر جزور^(٢) ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رُسلَ ربّي.

٥٧- باب بيان أنه - سبحانه وتعالى - لم يكلف إلا ما يطاق

٤٢- (١٢٥) عن أبي هريرة قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى

(١) فشنوا عليّ التراب: ضبطناه بالسين المهملة وبالمعجمة وكذا قال القاضي: إنه بالمعجمة والمهملة، قال: وهو الصّبّ .

وقيل بالمهملة: الصّبّ في سهولة، وبالمعجمة التفريق .

(٢) جزور؛ الجزور هي الناقة التي تنحر.

كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾ - [البقرة: ٢٨٤] - قال: فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرِّكْبِ، فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُنْطِيقُ؛ الصَّلَاةَ وَالصَّيَامَ، وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نُنْطِيقُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟! بَلْ قُولُوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾» قالوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ - [البقرة: ٣٨٥] - فلما فعلوا ذلك نسخها الله - تعالى -، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عزَّ وجلَّ -: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ «قال: نعم»، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ «قال: نعم»، ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ «قال: نعم»، ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ «قال: نعم» [البقرة: ٢٨٦].

٤٣ - (١٢٦) عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ تُبْذَرُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ - [البقرة: ٢٨٤] - قال: دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء، فقال ﷺ: «قولوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا» قال: فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ

- تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ «قال: قد فعلت» ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ «قال: قد فعلت» ﴿وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا﴾ «قال: قد فعلت»
[البقرة: ٢٨٦] .

٦٠- باب بيان الوسوسة في الإيمان

وما يقوله من وجدها

٤٤- (١٣٢) عن أبي هريرة قال: جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به، قال: «وقد وجدتموه؟»، قالوا: نعم، قال: «ذاك صريح الإيمان».

٤٥- (١٣٣) عن عبد الله قال: سئل النبي ﷺ عن الوسوسة قال: «تلك محض الإيمان».

٦١- باب وعيد من اقتطع حقَّ مسلم

بيمين فاجرة بالنار

٤٦- (١٣٧) عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ اقتطع حق امرئ مسلم يمينه؛ فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة» فقال له رجل: وإن كان شيعاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: «وإن قضيباً من أراك».

٤٧- (١٣٩) عن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله!

إن هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي، فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق، فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا، قال: «فلك يمينه» قال: يا رسول الله! إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه؛ وليس يتورع من شيء، فقال: «ليس لك منه إلا ذلك» فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لما أدبر: «أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً، ليلقين الله وهو عنه معرض».

• وفي طريق آخر^(١): كنت عند رسول الله ﷺ فأتاه رجلان يختصمان في أرض، فقال أحدهما: إن هذا انتزى على أرضي - يا رسول الله - في الجاهلية^(٢) - وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي وخصمه ربيعة بن عبدان -، قال: «بينتك»، قال: ليس لي بينة، قال: «يمينه» قال: إذن يذهب بها، قال: «ليس لك إلا ذاك» قال: فلما قام ليحلف قال رسول الله ﷺ: «من اقتطع أرضاً ظلماً لقي الله وهو عليه غضبان».

٦٢ - باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان

القاصد مُهدّرَ الدم في حقه وإن قتل كان في النار

وأن من قتل دون ماله فهو شهيد

٤٨ - (١٤٠) عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ

(١) واحد. (ن).

(٢) تنزى على أرضي في الجاهلية معناه: غلب عليها واستولى، والجاهلية ما قبل النبوة؛ لكثرة جهلهم.

فقال: يا رسول الله! أرايت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك» قال: أرايت إن قاتلني؟ قال: «قاتله»، قال: أرايت إن قتلني؟ قال: «فأنت شهيد»، قال: أرايت إن قتلته؟ قال: «هو في النار» .

٦٥- باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسعود غريباً

وإنه يأرز بين المسجدين

٤٩- (١٤٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسعود كما بدأ غريباً فطوبى للغرباء».

٥٠- (١٤٦) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «إن الإسلام بدأ غريباً وسعود غريباً كما بدأ؛ وهو يأرز^(١) بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها».

٦٦- باب ذهاب الإيمان آخر الزمان

٥١- (١٤٨) عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله، الله!».

• وفي طريق آخر^(٢) : «لا تقوم الساعة على أحد يقول : الله الله».

(١) يأرز: أي ينضم ويجتمع.

(٢) واحد.(ن).

٧٠- باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ

إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته

٥٢- (١٥٣) عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفس محمد بيده! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به؛ إلا كان من أصحاب النار».

٧١- باب نزول عيسى -عليه السلام- ابن مريم-

حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ

٥٣- (١٥٦) عن جابر بن عبد الله، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة» قال: «فينزل عيسى ابن مريم -عليه السلام- فيقول أميرهم: تعال صلّ لنا، فيقول: لا؛ إن بعضكم على بعض أمراء تكرمه الله هذه الأمة».

٧٢- باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان

٥٤- (١٥٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرجن، لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، ودابة الأرض».

٧٤- باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات

٥٥- (١٦٧) عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «عرض علي الأنبياء فإذا موسى ضَرْب من الرجال؛ كأنه من رجال شَنْوَةٍ، ورأيت عيسى ابن مريم -عليه السلام- فإذا أقرب من رأيت به شبهاً عروة بن

مسعود، ورأيت إبراهيم -صلوات الله عليه -، فإذا أقرب من رأيت به شبهاً صاحبكم - يعني: نفسه -، ورأيت جبريل -عليه السلام-، فإذا أقرب من رأيت به شبهاً دحية بن خليفة.

٧٥- باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال

٥٦- (١٧٢) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتني في الحِجْر وقريش تسألني عن مسراي، فسألني عن أشياء من بين المقدس لم أثبتها، فكُربْتُ كُربةً ما كُربْتُ مثله قط، قال: فرفعه الله لي أنظر إليه، ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به، وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء، فإذا موسى قائم يصلي، فإذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة، وإذا عيسى ابن مريم -عليه السلام- قائم يصلي أقرب الناس به شبهاً عروة بن مسعود الثقفي، وإذا إبراهيم -عليه السلام- قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم -يعني: نفسه- فحانت الصلاة فأمتهم، فلما فرغت من الصلاة قال قائل: يا محمد! هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت إليه فبدأني بالسلام» .

٧٦- باب في ذكر سدرة المنتهى

٥٧- (١٧٣) عن عبد الله قال: لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدرة المنتهى؛ وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يُعْرَجُ به من الأرض فيُقْبَضُ منها، وإليها ينتهي ما يُهْبَطُ به من فوقها فيُقْبَضُ منها، قال: ﴿إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ -[النجم: ١٦]- قال: فرأيت من ذهب، قال: فأعطيت رسول الله ﷺ ثلاثاً: أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ،

وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئاً، الْمُقْحَمَاتُ^(١).

٧٧- باب معنى قول الله -عز وجل-: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾

وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء؟

٥٨- (١٧٥) عن أبي هريرة؛ ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ -[النجم: ١٣]- قال: رأى جبريل .

٥٩- (١٧٦) عن ابن عباس، قال: رآه بقلبه .

• وفي طريق آخر^(٢): رآه بفؤاده مرتين.

٧٨- باب في قوله ﷺ: «نور أنى أراه؟!»،

وفي قوله: «رأيت نوراً».

٦٠- (١٧٨) عن أبي ذر، قال: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ قال: «نور أنى أراه».

• وفي طريق آخر: «رأيت نوراً».

(١) المقحّمات: الذنوب العظام الكبائر التي تهلك أصحابها وتوردهم النار وتقحمهم إياها.

والتقحم: الوقوع في المهالك.

(٢) واحد. (ن).

٧٩- باب في قوله ﷺ: «إن الله لا ينام»،

وفي قوله: «حجابه النور؛ لو كشفه لأحرقت سبحات

وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»

٢١- (١٧٩) عن أبي موسى، قال: قام فينا رسول الله ﷺ بخمس

كلمات، فقال: «إن الله -عزّ وجلّ- لا ينام ولا ينبغي له أن ينام؛ يخفض

القسط ويرفعه؛ يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار، وعمل النهار قبل

عمل الليل، حجابه النور -وفي رواية: النار- لو كشفه لأحرقت سبحات

وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه».

• وفي طريق آخر^(١): «ويرفع إليه عمل النهار بالليل، وعمل الليل

بالنهار».

٨٠- باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم

٢٢- (١٨١) عن صهيب عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة

الجنة، -قال-: يقول الله -تبارك وتعالى-: تريدون شيئاً أزيدكم؟

فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟ -قال-:

فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئاً أحبّ إليهم من النظر إلى ربهم -عزّ

وجلّ-».

• وفي طريق آخر^(١): - ثم تلا هذه الآية: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ - [يونس: ٢٦] -.

٨٤ - باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها

٦٣ - (١٨٨) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن أدنى أهل الجنة منزلة، رجلٌ يعرف الله وجهه عن النار قبل الجنة، ومثّل له شجرة ذات ظل، فقال: أَرَبُّ! قدمني إلى هذه الشجرة أكون في ظلها»^(٢).

٦٤ - (١٨٩) عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: **يَسْأَلُ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَدْنَىٰ أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟** قال: هو رجل يجيء بعدما **أَدْخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ** فيقال له: ادخل الجنة فيقول: أي رب! كيف؟ وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم^(٣)؟ فيقال له: أترضى أن يكون لك **مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟** فيقول: رضيت رب! فيقول: لك ذلك

(١) واحد. (ن).

(٢) لم يسق مسلم لفظه وإنما قال: وساق الحديث ابن مسعود، ولم يذكر «فيقول: يا ابن آدم! ما يصريني منك» - إلى آخر الحديث -.

وزاد فيه: «ويذكره الله: سل كذا وكذا، فإذا انقطعت به الأمانى قال الله: هو لك وعشرة أمثاله» قال: «ثم يدخل بيته فتدخل عليه زوجته من الحور العين، فتقولان: الحمد لله الذي أحياك لنا وأحيانا لك، قال: فيقول: ما أعطي أحد مثل ما أعطيت».

(٣) وأخذوا أخذاتهم؛ قال القاضي: هو ما أخذوه من كرامة مولاهم وحصلوه.

ومثله، ومثله، ومثله، فقال في الخامسة: رضيت رب! فيقول: هذا لك وعشرة أمثاله، ولك ما اشتئت نفسك ولذت عينك، فيقول: رضيت رب! قال: رب! فأعلاهم منزلة؟ قال: أولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدي وختمت عليها؛ فلم ترعين، ولم تسمع أذن، ولم يخطر على قلب بشر^(١) قال: ومصادقه^(٢) في كتاب الله -عز وجل-: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧] الآية .

٦٥- (١٩٠) عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة، وآخر أهل النار خروجاً منها؛ رجل يؤتى به يوم القيامة فيقال: اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها، فتعرض عليه صغار ذنوبه فيقال: عملت -يوم كذا وكذا- كذا وكذا؟ وعملت -يوم كذا وكذا- كذا وكذا؟ فيقول: نعم -لا يستطيع أن ينكر وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه-، فيقال له: فإن لك مكان كل سيئة حسنة، فيقول: رب قد عملت أشياء لا أراها هاهنا» فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه .

٦٦- (١٩١) عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الورود؟ فقال: نجىء نحن يوم القيامة عن كذا وكذا؛ انظر أي ذلك فوق الناس، قال: فتدعى الأمم بأوثانها وما كانت تعبد؛ الأول فالأول؛ ثم

(١) لم يخطر على قلب بشر: هنا حذف اختصاراً للعلم به، تقديره: ولم يخطر على قلب بشر ما أكرمتهم به وأعدته لهم .

(٢) مصادقه: معناه دليله وما يصدقه .

يأتينا ربنا بعد ذلك فيقول: من تنظرون؟ فيقولون: ننظر ربنا فيقول: أنا ربكم، فيقولون: حتى ننظر إليك، فيتجلى لهم يضحك -قال-: فينطلق بهم ويتبعونه ويعطى كل إنسان منهم -منافق أو مؤمن- نوراً ثم يتبعونه وعلى جسر جهنم كالليب وحسك تأخذ من شاء الله ثم يطفأ نور المنافقين، ثم ينجو المؤمنون فتنجو أول زمرة وجوهم كالقمر ليلة البدر سبعون ألفاً لا يحاسبون ثم الذين يلونهم كأضواء نجم في السماء، ثم كذلك، ثم تحل الشفاعة ويشفعون حتى يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله؛ وكان في قلبه من الخير ما يزن شعير فيجعلون بفناء الجنة، ويجعل أهل الجنة يرشون عليهم الماء حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل ويذهب حرقه^(١) ثم يسأل حتى تجعل له الدنيا وعشرة أمثالها معها .

● وفي طريق آخر -مختصراً-: «إن الله يخرج ناساً من النار فيدخلهم

الجنة».

● وفي طريق آخر^(٢): «إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة».

● وفي طريق آخر^(٣) -عن يزيد الفقير، عن عمران بن حصين؛

مرفوعاً-: «إن قوماً يخرجون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوهمهم حتى يدخلون الجنة».

(١) حرقه: معناه: أثر النار، والضمير -في حرقه- يعود على المخرج من النار.

(٢) وفي طريق ثانٍ. (ن).

(٣) وفي طريق ثالثٍ. (ن).

• وفي طريق آخر^(١) -عن يزيد الفقير، قال: كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج، فخرجنا في عصابة ذوي عددٍ نريد أن نحجَّ ثم نخرج على الناس -قال:- فمررنا على المدينة فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم -جالس إلى سارية- عن رسول الله ﷺ، قال: فإذا هو قد ذكر الجهنميين -قال:- فقلت له: يا صاحب رسول الله ﷺ! ما هذا الذي تحدثون؟ والله يقول: ﴿إِنَّكَ مِنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ -[آل عمران: ١٩٢]- و﴿كَلِمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ -[السجدة: ٢٠]-؛ فما هذا الذي تقولون -قال:- فقال: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمقام محمد -عليه السلام- يعني: الذي يبعثه الله فيه؟ قلت: نعم، قال: فإنه مقام محمد ﷺ المحمود الذي يخرج الله به من يخرج -قال:- ثم نعت وضع الصراط ومر الناس عليه -قال:- وأخاف أن لا أكون أحفظ ذاك -قال:- غير أنه قد زعم أن قوماً يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها -قال:- يعني: فيخرجون كأنهم عيدان السماسم -قال:- فيدخلون نهراً من أنهار الجنة فيغتسلون فيه، فيخرجون كأنهم القراطيس؛ فرجعنا؛ قلنا: وأترون الشيخ يكذب على رسول الله ﷺ؟ فرجعنا، فلا والله! ما خرج منا غير رجلٍ واحدٍ -أو كما قال أبو نعيم-.

٦٧- (١٩٢) عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «يخرج

من النار أربعة فيعرضون على الله فيلتفت أحدهم فيقول: أي رب! إذ أخرجتني منها فلا تعدني فيها فينجيه الله منها».

٦٨ - (١٩٥) عن أبي هريرة وحذيفة قالا^(١): قال رسول الله ﷺ: «يجمع الله - تبارك وتعالى - الناس، فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة، فيأتون آدم فيقولون: يا أبانا! استفتح لنا الجنة، فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم؟! لست بصاحب ذلك، اذهبوا إلى النبي ﷺ إبراهيم - خليل الله -، قال: فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك؛ إنما كنت خليلاً من وراء وراء، اعمدوا إلى موسى - عليه السلام - الذي كلمه الله تكليماً -، فيأتون موسى - عليه السلام - فيقول: لست بصاحب ذلك اذهبوا إلى عيسى - كلمة الله وروحه -، فيقول عيسى - عليه السلام -: لست بصاحب ذلك، فيأتون محمداً ﷺ فيقوم فيؤذن له وترسل الأمانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط - يميناً وشمالاً -، فيمر أولكم كالبرق» - قال -: قلت: بأي أنت وأمي! أي شيء كمر البرق؟ قال: «ألم تروا إلى البرق كيف يمر ويرجع في طرفة عين؟ ثم كمر الريح، ثم كمر الطير وشد الرحال؛ تجري بهم أعمالهم ونيكم ﷺ قائم على الصراط يقول: ربِّ سَلِّمْ سَلِّمْ؛ حتى تعجز أعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفاً» - قال -: وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة

(١) انفرد مسلم بحديث حذيفة واتفق مع البخاري [٣٣٤٠] عن أبي هريرة .

مأمورة بأخذ من أمرت به فمخدوشٌ ناجٍ ومكدوسٌ^(١) في النار»، والذي نفس أبي هريرة بيده! إنَّ قعر جهنم لسبعون خريفاً.

٨٥- باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعاً»

٦٩- (١٩٦) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعاً».

• وفي طريق آخر: «أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة وأنا أول من يقرع باب الجنة».

• وفي طريق آخر^(٢): «أنا أول شفيع في الجنة لم يصدق نبي من الأنبياء ما صدقت وإن من الأنبياء نبياً ما يصدقه من أمته إلا رجلاً واحداً».

٧٠- (١٩٧) عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد، فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحدٍ قبلك».

(١) ومكدوس: قال في «النهاية»: أي مدفوع، وتكلس الإنسان إذا دُفِعَ به من ورائه فسقط.

(٢) واحداً بهما. (ن).

٨٦- باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته

٧١- (٢٠١) عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ: «لكل نبي دعوة قد دعا بها في أمته، وخبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة».

٨٧- باب دعاء النبي ﷺ لأمته وبكائه شفقة عليهم

٧٢- (٢٠٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ تلا قول الله -عز وجل- في إبراهيم-: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ -[إبراهيم: ٣٦] الآية -، وقال عيسى -عليه السلام-: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ -[المائدة: ١١٨] - فرفع يديه وقال: «اللهم أمتي أمتي؛ وبكى، فقال الله -عز وجل-: يا جبريل! اذهب إلى محمد -وربك أعلم-، فسله ما يبكيك؟ فأتاه جبريل -عليه الصلاة والسلام- فسأله، فأخبره رسول الله ﷺ بما قال -وهو أعلم-، فقال الله: يا جبريل! اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك».

٨٨- باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار

ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقربين

٧٣- (٢٠٣) عن أنس أن رجلاً قال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال: «في النار» فلما قفى دعاه فقال: «إن أبي وأباك في النار».

٨٩- باب في قوله -تعالى-: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾

٧٤- (٢٠٥) عن عائشة قالت: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]- قام رسول الله ﷺ على الصفا فقال: «يا فاطمة بنت محمد! يا صفية بنت عبد المطلب! يا بني عبد المطلب! لا أملك لكم من الله شيئاً؛ سلوني من مالي ما شئتم».

٧٥- (٢٠٧) عن قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو قالا: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]- قال: انطلق نبي الله ﷺ إلى رَضْمَةٍ من جبل فعلا أعلاها حجراً، ثم نادى: «يا بني عبد منافاه! إني نذير؛ إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ^(١) أهله، فخشي أن يسبقوه؛ فجعل يهتف: يا صباحاه^(٢)».

٩١- باب أهون أهل النار عذاباً

٧٦- (٢١١) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن أدنى أهل النار عذاباً ينتعل بنعلين من نارٍ يغلي دماغه من حرارة نعليه».

٧٧- (٢١٢) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أهون أهل النار عذاباً أبو طالب؛ وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه».

٩٢- باب الدليل على أن مات على الكفر

لا ينفعه عمل

٧٨- (٢١٤) عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله! ابن جدعان

(١) يربأ: على وزن يقرأ، معناه يحفظهم ويتطلع لهم.

(٢) يا صباحاه: كلمة يعتادونها عند وقوع أمر عظيم، فيقولونها ليجتمعوا ويتأهبوا له.

كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذاك نافعه؟ قال: «لا ينفعه إنه لم يقل يوماً: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين».

٩٤- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة

بغير حساب ولا عذاب

٧٩- (٢١٨) عن عمران قال: قال نبي الله ﷺ «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب»، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «هم الذين لا يكتون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون»، فقام عكاشة فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «أنت منهم»، قال: فقام رجل فقال: يا نبي الله ﷺ ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «سبقك بها عكاشة».

● وفي طريق آخر: قال: «هم الذين لا يسترقون، ولا يتطيرون، ولا يكتون، وعلى ربهم يتوكلون».

٢- كتاب الطهارة

١- باب فضل الوضوء

٨٠- (٢٢٣) عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بَرَهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حِجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ؛ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمَعَتْقُهَا أَوْ مَوْبِقُهَا».

٢- باب وجوب الطهارة للصلاة

٨١- (٢٢٤) عن مصعب بن سعد قال: دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر وهو مريض، فقال: ألا تدعو الله لي - يا ابن عمر -؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول^(١)» - وكنت على البصرة -.

٥- باب الصَّلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان

مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر

٨٢- (٢٣٣) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغَشَّ الْكِبَائِرُ».

(١) غلول: الغلول: الخيانة، وأصله: السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة .

• وفي طريق آخر^(١): «الصَّلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهن».

• وفي طريق آخر^(٢): «الصَّلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر».

٦- باب الذكر المستحب عقب الوضوء

٨٣- (٢٣٤) عن عقبة بن عامر قال: كانت علينا رعاية الإبل، فجاءت نوبتي فروحتها بعشيٍّ فأدركت رسول الله ﷺ قائماً يحدث الناس، فأدركت من قوله: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يقوم فيصلي ركعتين مقبل عليهما بقلبه إلاَّ وجبت له الجنة» -قال-: فقلت: ما أجودَ هذه! فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود! فنظرت فإذا عمر، قال: إني قد رأيتك جئت آنفاً^(٣)، قال: «ما منكم من أحد يتوضأ فيُبلغ^(٤) -أو فيُبغ- الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلاَّ الله وأن محمداً عبد الله ورسوله؛ إلاَّ فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء».

(١) طريق ثان. (ن).

(٢) ثالث. (ن).

(٣) آنفاً: أي قريباً.

(٤) فيبلغ أو فيسبغ: هما بمعنى واحد أي يتمه ويكمله فيوصله مواضعه على الوجه

• وفي طريق آخر^(١): «من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله - وحده لا شريك له - وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

٨- باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار

٨٤- (٢٣٩) عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استجمر أحدكم فليوتر».

٩- باب وجوب غسل الرجلين بكماهما

٨٥- (٢٤٠) عن سالم مولى شداد قال: دخلت على عائشة زوج ﷺ يوم تُوفِّي سعد بن أبي وقاص فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها فقالت: يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء؛ فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويلٌ للأعقاب من النار».

١٠- باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة

٨٦- (٢٤٣) عن جابر: أخبرني عمر بن الخطاب أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه، فأبصره النبي ﷺ فقال: «ارجع فأحسن وضوءك» فرجع ثم صلى.

١١- باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء

٨٧- (٢٤٤) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ العبد المسلم -أو المؤمن- فغسل وجهه؛ خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء -أو مع آخر قطر الماء-، فإذا غسل يديه خرج من

يديه كلُّ خطيئة كان بطشتها يده مع الماء -أو مع آخر قطر الماء-، فإذا غسل رجله خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء -أو مع آخر قطر الماء- حتى يخرج نقياً من الذنوب».

٨٨- (٢٤٥) عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياها من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره».

١٢- باب استحباب إطالة الغرة

والتحجيل في الوضوء

٨٩- (٢٤٨) عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن حوضي لأبعد من أيلة من عدن، والذي نفسي بيده! إني لأذود عنه الرجال كما يذود الرجل الإبل الغريبة عن حوضه»، قالوا: يا رسول الله! وتعرفنا؟ قال: «نعم؛ تردون علي غراً محجلين من آثار الوضوء؛ ليست لأحدٍ غيركم».

١٤- باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره

٩٠- (٢٥١) عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟»، قالوا: بلى -يا رسول الله -! قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المسجد، وانتظار الصلوة بعد الصلوة؛ فذلكم الرباط».

١٥- باب السواك

٩١- (٢٥٣) عن المقدام بن شريح، عن أبيه، قال: سألت عائشة؛ قلت: بأي شيء كان يبدأ ﷺ إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك .

١٦- باب خصال الفطرة

٩٢- (٢٥٨) عن أنس قال: وقت لنا في قص الشارب وتقليم الأظافر ونتف الإبط وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة .

٩٣- (٢٦٠) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جزوا الشوارب، وأرخوا اللحى؛ خالفوا الجوس».

٩٤- (٢٦١) عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظافر، وغسل البراجم^(١)، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء^(٢)».

قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة.

١٧- باب الاستطابة

٩٥- (٢٦٢) عن سلمان قال: قيل له: قد علمكم النبي ﷺ كل شيء حتى الخراءة؟ قال: فقال: أجل؛ لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائطٍ أو بولٍ، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو

(١) البراجم: جمع بُرْجُمة، وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها .

(٢) وانتقاص الماء: يعني الاستنحاء.

أن نستنجيَ برجيعٍ أو بعظمٍ .

• وفي طريق آخر^(١) : قال سلمان: قال لنا المشركون: إنني أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكمُ الخِراءة! فقال: أجل؛ إنه نهانا أن يستنجيَ أحدنا يمينه، أو يستقبل القبلة، ونهى عن الروث والعظام، وقال: «لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار».

٩٦- (٢٦٣) عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أو بَبَعَرٍ .

٩٧- (٢٦٥) عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إذا جلس أحدكم على حاجته؛ فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها».

٢٠- باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال

٩٨- (٢٦٩) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «اتقوا اللَّعَّائِنَ» قالوا: وما اللَّعَّانان يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم».

٢٣- باب المسح على الناصية والعمامة

٩٩- (٢٧٥) عن بلالٍ أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار^(٢).

٢٤- باب التوقيت في المسح على الخفين

(١) واحد. (ن).

(٢) الخمار: يعني بالخمار: العمامة؛ لأنها تخمر الرأس: أي تغطيه.

١٠٠- (٢٧٦) عن شريح بن هانئ قال: أتيت عائشة أسأله عن المسح على الخفين؟ فقالت: عليك بابين أبي طالب فسله؛ فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ فسألناه فقال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوماً وليلة للمقيم .

• وفي طريق آخر^(١) : قالت: ائت علياً فإنه أعلم بذلك مني .

٢٥- باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

١٠١- (٢٧٧) عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ صلى الصلوات -يومَ الفتح- بوضوءٍ واحدٍ ومسحٍ على خفيه، فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه! قال: «عمداً صنعته يا عمر».

٢٧- باب حكم ولوغ الكلب

١٠٢- (٢٨٠) عن ابن المغفل قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب، ثم قال: «ما بالهم وبال الكلاب؟!» ثم رخص في كلب الصيد و كلب الغنم وقال: «إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مراتٍ وعفروه الثامنة في التراب».

• وفي طريق آخر: ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع .

٢٨- باب النهي عن البول في الماء الراكد

١٠٣- (٢٨١) عن جابر عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يبال في الماء الراكد.

٢٩- باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد

١٠٤- (٢٨٣) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب» فقال: كيف يفعل يا أبا هريرة؟ قال: يتناوله تناولاً .

٣- كتاب الحيض

٢- باب الاضطجاع مع الحائض في لحافٍ واحد

١٠٥- (٢٩٥) عن كريب مولى ابن عباس قال: سمعت ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض، ويبيني وبينه ثوب.

٣- باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه

١٠٦- (٢٩٨) عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخُمرة^(١) من المسجد» - قالت -: فقلت: إني حائض، فقال: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ».

١٠٧- (٢٩٩) عن أبي هريرة قال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد، فقال: «يا عائشة! ناوليني الثوب»، فقلت: إني حائض، فقال: «إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ» فناولته.

١٠٨- (٣٠٠) عن عائشة، قالت: كنت أشرب وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ؛ فيشرب، وأتعرق العرق وأنا حائض، ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع فيّ.

(١) الخمرة: هي السجادة.

١٠٩- (٣٠٢) عن أنس أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ فأُنزل الله -تعالى-: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ^(١)﴾ - إلى آخر الآية [البقرة: ٢٢٢] - فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حضير وعباد ابن بشر فقالا: يا رسول الله! إن اليهود تقول: كذا وكذا أفلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما^(٢)، فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي ﷺ فأرسل في آثارهما فسقاهما، فعرفا أن لم يجد عليهما.

٦- باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له

وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع

١١٠- (٣٠٧) عن عبد الله بن أبي قيس، قال: سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ - فذكر الحديث -، قلت: كيف كان يصنع في الجنابة: أكان يغتسل قبل أن ينام أو يشرب أو يغتسل؟ قالت: كل ذلك قد كان

(١) الحيض: الحيض الأول المراد به الدم، والثاني قد اختلف فيه: قيل: إنه الحيض ونفس الدم، وقال بعض العلماء: هو الفرج، وقال آخرون: هو زمن الحيض.

(٢) قد وجد عليهما: أي: غضب عليهما، ولم يجد عليهما أي: لم يغضب.

يفعل؛ ربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام، قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .

١١١- (٣٠٨) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ».

• وفي طريق آخر^(١): «ثم أراد أن يعاود، فليتوضأ بينهما وضوءاً».

٧- باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها

١١٢- (٣١٠) عن أنس بن مالك، قال: جاءت أم سليم -وهي جدة إسحاق- إلى رسول الله ﷺ فقالت له -وعائشة عنده -: يا رسول الله! المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام فترى نفسها ما يرى الرجل من نفسه، فقالت عائشة: يا أم سليم! فضحت النساء -تربت يمينك-! فقال لعائشة: «بل أنت فترت يمينك! نعم؛ فلتغتسل -يا أم سليم- إذا رأت ذاك».

١١٣- (٣١١) عن أنس بن مالك، أن أم سليم حدثت، أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إذا رأت ذلك المرأة؛ فلتغتسل»، فقالت أم سليم: واستحييت من ذلك؛ قالت: وهل يكون هذا؟ فقال نبي الله ﷺ: «نعم؛ فمن أين يكون

الشبه؟! إن ماء الرجل غليظٌ أبيضٌ، وماء المرأة رقيقٌ أصفرٌ، فَمِنْ أَيهِمَا علا -أو سبق- يكون منه الشبه».

١١٤- (٣١٤) عن عائشة -زوج النبي ﷺ- أن أم سليم -أم بني أبي طلحة- دخلت على رسول الله ﷺ^(١) -وفيه-: فقلت لها: أف لك! أترى المرأة ذلك؟

● وفي طريق آخر: أن امرأةً قالت لرسول الله ﷺ: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال: «نعم»، فقالت لها عائشة: تربت يدك، وأُلت^(٢)، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «دعيها؛ وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك؛ إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه الولد أعمامه».

٨- باب بيان صفة مني الرجل والمرأة

وأن الولد مخلوق من مائهما

١١٥- (٣١٥) عن ثوبان -مولى رسول الله ﷺ- قال: كت قائماً عند رسول الله ﷺ فجاء حبر^(٣) من أحبار اليهود، فقال: السلام عليك يا محمد! فدفعته دفعةً كاد يصرع منها فقال: لِمَ تدفعني؟ فقلت: ألا

(١) لم يسق مسلم لفظ الحديث وإنما قال: [يعنى حديث هشام، غير أن فيه قال: قالت عائشة] ثم ذكر الحديث.

(٢) معناه: أصابها الألة وهي الحربة.

(٣) حبر: هو العالم عند اليهود.

تقول: يا رسول الله؟! فقال اليهودي: إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله، فقال رسول الله ﷺ: «إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي»، فقال اليهودي: جئت أسألك، فقال له رسول الله ﷺ: «أينفعك شيء إن حدثتك؟»، قال: أسمع بأذني، فنكت^(١) رسول الله ﷺ بعود معه، فقال: «سل»، فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟ فقال رسول الله ﷺ: «هم في الظلمة دون الجسر» قال: فمن أول الناس إجازة^(٢)؟ قال: «فقراء المهاجرين» قال اليهودي: فما تحفتهم حين يدخلون الجنة؟ قال: «زيادة كبد النون»، قال: فما غذاؤهم على إثرها؟ قال: «ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها»، قال: فما شرابهم عليه؟ قال: «من عين فيها تسمى سلسيلاً» قال: صدقت، قال: وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض إلا نبي، أو رجل، أو رجلان، قال: «ينفعك إن حدثتك؟»، قال: أسمع بأذني، قال: جئت أسألك عن الولد؟ قال: «ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا - بإذن الله-، وإذا علا مني المرأة مني الرجل آثنا - بإذن الله-» قال اليهودي: لقد صدقت، وإنك لني، ثم انصرف فذهب، فقال رسول الله ﷺ: «لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه؛ ومالي علم بشيء منه حتى أتاني الله به!..»

(١) فنكت: معناه يخط بالعود في الأرض.

(٢) إجازة: أي عبوراً.

١٠- باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة

وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة

وغسل أحدهما بفضل الآخر

١١٦- (٣٢٦) عن سفينة قال: كان رسول الله ﷺ يغسله

الصَّاع، من الماء، من الجنابة، ويوضؤه المَدَّ.

• وفي طريق آخر^(١): كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصَّاع ويتطهر

بالمَدَّ.

١٢- باب حكم ضفائر المغتسلة

١١٧- (٣٣٠) عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله! إني امرأة

أشدُّ ضفر^(٢) رأسي فأنقضه لغسل الجنابة؟ قال: «لا؛ إنما يكفيك أن

تخني^(٣) على رأسك ثلاث حثيات ثم تُفَيِّضِينَ عليك الماء فتطهرين».

• وفي طريق آخر^(٤): فأنقضه للحیضة والجنابة؟ فقال: «لا».

١١٧- باب تحريم النظر إلى العورات

١١٨- (٣٣٨) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا

ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل

(١) واحد.(ن).

(٢) ضفر: جمع ضفيرة وهي الخصلة من الشعر المنسوج بعضه على بعض.

(٣) تخني: الخني هو الغرف.

(٤) واحد.(ن).

إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد.

• وفي طريق آخر^(١): [مكان عورة] عُريّة الرجل وعُريّة المرأة.

١٩- باب الاعتناء بحفظ العورة

١١٩- (٣٤١) عن المسور بن مخرمة، قال: أقبلت بِحَجَرٍ أحمله ثقيل وعليّ إزار خفيف، قال: فانحلّ إزاراي ومعِيَ الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه، فقال رسول الله ﷺ: «ارجع إلى ثوبك فخذهُ ولا تمشوا عراة».

٢٠- باب ما يستتر به لقضاء الحاجة

١٢٠- (٣٤٢) عن عبد الله بن جعفر، قال: أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه، فأسرَّ إليّ حديثاً لا أحدث به أحداً من النَّاسِ، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته هدف أو حائش نخل.

٢٢- باب نسخ «الماء من الماء» ووجوب الغسل

بالتقاء الختّانين

١٢١- (٣٤٩) عن أبي موسى قال: اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار، فقال الأنصاريون: لا يجب الغسل إلّا من الدفق أو من الماء، وقال المهاجرون: بل إذا خالط فقد وجب الغسل، قال: قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك، فقمّت فاستأذنت على عائشة، فأذن لي،

فقلت لها: يا أماء! -أو يا أم المؤمنين!- إني أريد أن أسألك عن شيء، وإني أستحييك، فقالت: لا تستحيي أن تسألني عما كنت سائلاً عنه أمك التي ولدتك؛ فإنما أنا أمك، قلت: فما يوجب الغسل؟ قالت: على الخبير سقطت! قال رسول الله ﷺ: «إذا جلس بين شعبها الأربع ومَسَّ الحِثَانُ الحِثَانُ؛ فقد وجب الغسل».

١٢٢- (٣٥٠) عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يُكْسِلُ؛ هل عليهما الغسل -وعائشة جالسة-؟ فقال: رسول الله ﷺ: «إني لأفعل ذلك أنا وهذه، ثم نغتسل».

٢٣- باب الوضوء مما مست النار

١٢٣- (٣٥١) عن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الوضوء مما مست النار».

١٢٤- (٣٥٢) عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ، أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد، فقال: إنما أتوضأ من أنوار أقط^(١) أكلتها؛ لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يتوضئوا مما مست النار».

١٢٥- (٣٥٣) قال ابن شهاب: أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو ابن عثمان -وأنا أحدثه هذا الحديث- أنه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مست النار؟ فقال عروة: سمعت عائشة -زوج النبي ﷺ-

(١) أنوار أقط: الأنوار جمع نور، وهو القطعة من الأقط، والأقط يتخذ من اللبن المخيض.

تقول: قال رسول الله ﷺ: «توضئوا مما مست النار».

٢٤- باب نسخ الوضوء مما مست النار

١٢٦- (٣٥٧) عن أبي رافع قال: أشهد لكنت أشوي لرسول الله ﷺ بطن الشاة، ثم صلى ولم يتوضأ .

١٢٧- (٣٥٩) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ جمع عليه ثيابه، ثم خرج إلى الصلاة، فَأَتَيْ بِهَدِيَّةٍ خَبْزٍ وَلَحْمٍ فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقَمٍ، ثم صلى بالناس، وما مس ماءً .

٢٥- باب الوضوء من لحوم الإبل

١٢٨- (٣٦٠) عن جابر بن سمرة أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلا توضأ»، قال: أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم؛ فتوضأ من لحوم الإبل» قال: أصلي في مرايض الغنم^(١)؟ قال: «نعم»، قال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال: «لا».

٢٦- باب الدليل على أن من يقن الطهارة

ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك

١٢٩- (٣٦٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه؛ أخرج منه شيء أم لا؛ فلا يخرجن من

(١) مرايض: جمع مريض موضع الربوض

المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً».

٢٧- باب طهارة جلود الميتة بالدباغ

١٣٠- (٣٦٦) عن عبد الله بن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر».

• وفي طريق آخر: عن أبي الخير قال: رأيت على ابن وعله السبائي فرواً فمستته، فقال مالك تمسه؟ قال: سألت عبد الله بن عباس قلت: إنا نكون بالمغرب -ومعنا البربر والمجوس- نؤتى بالكبش قد ذبحوه -ونحن لا نأكل ذبائحهم-، ويأتون بالسقاء يجعلون فيه الودك؟ فقال ابن عباس: قد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «دباغه طهوره».

٢٨- باب التيمم

١٣١- (٣٧٠) عن ابن عمر؛ أن رجلاً مرَّ ورسول الله ﷺ يُسأل،

فسلم؛ فلم يردَّ عليه .

٢٩- باب الدليل على أن المسلم لا ينجس

١٣٢- (٣٧٢) عن حذيفة أن رسول الله ﷺ لقيه وهو جنب،

فحاد عنه فاغتسل، ثم جاء، فقال: كنت جنباً، قال: «إن المسلم لا

ينجس».

٣٠- باب ذكر الله - تعالى - في حال الجنابة وغيرها

١٣٣- (٣٧٣) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يذكر الله على

كل أحيانه.

٣١- باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك وأن

الوضوء ليس على الفور

١٣٤- (٣٧٤) عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ خرج من الخلاء،

فَأَتَى بِطَعَامٍ فَذَكَّرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ: «أُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأُ؟!».

• وفي طريق آخر: «لَمْ؟! أَأَصَلِّي فَأَتَوَضَّأُ؟!».

• وفي طريق آخر: «لَمْ؟! أَلْصَلَاةُ؟!».

• وفي طريق آخر^(١): «ما أردت صلاة فتوضأ!».

(١) الروايات الثلاث من طريق واحد. (ن).

٤- كتاب الصلّاة

٣- باب صفة الأذان

١٣٥- (٣٧٩) عن أبي محذورة أن نبي الله ﷺ علّمه هذا الأذان: «الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ»، ثم يعود فيقول: «أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، حيّ على الفلاح -مرتين-، حيّ على الفلاح -مرتين-، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله».

٥- باب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير

١٣٦- (٣٨١) عن عائشة قالت: كان ابن أمّ مكتوم يؤذن لرسول الله ﷺ وهو أعمى .

٦- باب الإمساك عن الإغارة على قوم

في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان

١٣٧- (٣٨٢) عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان؛ فإذا سمع أذاناً أمسك، وإلا أغار، فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: «على الفطرة»، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: «خرجت من النار»، فنظروا فإذا هو راعي معزى.

٧- باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه

ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة

١٣٨- (٣٨٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليّ؛ فإنه من صلى عليّ صلاةً صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة؛ فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلاّ لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة».

١٣٩- (٣٨٥) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: أشهد أن لا إله إلاّ الله، قال: أشهد أن لا إله إلاّ الله، ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، قال: أشهد أن محمداً رسول الله ﷺ، ثم قال: حي على الصّلاة، قال: لا حول ولا قوة إلاّ بالله، ثم قال: حي على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلاّ بالله، ثم قال: الله أكبر الله أكبر؟ قال: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: لا إله إلاّ الله، قال: لا إله إلاّ الله؛ من قبله؛ دخل الجنة».

١٤٠- (٣٨٦) عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلاّ الله - وحده لا شريك له-، وأن محمداً عبده ورسوله؛ رضيت بالله رباً، ومحمداً رسولاً، وبالإسلام ديناً؛ غفر له ذنبه».

• وفي طريق آخر: «من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد....».

٨- باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه

١٤١- (٣٨٧) قال معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة».

١٤٢- (٣٨٨) عن جابر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة ذهب حتى يكون مكان الروحاء»، قال سليمان: فسألته عن الروحاء؟ فقال: هي من المدينة ستة وثلاثون ميلاً .

١١- باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة

وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأها تيسر له من غيرها

١٤٣- (٣٩٥) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن؛ فهي خداج^(١) - ثلاثاً - غير تمام»، فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام، فقال: اقرأ بها في نفسك؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله - تعالى - : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين؛ ولعبدني ما سأل؛ فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله - تعالى - : حمدني عبدي، وإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله - تعالى - : أثني علي عبدي، وإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجدني عبدي - وقال مرة: فوض إلي عبدي -، فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين، قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدني ما سأل، فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم صراط

(١) خداج: الخداج هو النقصان.

الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين؛ قال: هذا لعبدي ولعبي ما سأل».

١٢- باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه

١٤٤- (٣٩٨) عن عمران بن حصين، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الظهر -أو العصر- فقال: «أيكم قرأ خلفي ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾؟» فقال رجل: أنا -ولم أرد بها إلا الخير-، قال: «قد علمت أن بعضكم خالجيها»^(١).

١٤- باب حجة من قال: البسملة آية

من أول كل سورة، سوى براءة

١٤٥- (٤٠٠) عن أنس قال: بينا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟! قال: «أنزلت علي آناً سورة»، فقرأ -: «﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ إنا أعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر إن شانئك هو الأبتر»^(٢)، ثم قال: «أتدرون ما الكوثر؟»، قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه نهر وعدنيه ربي -عز وجل- عليه خير كثير؛ هو حوض ترد عليه

(١) خالجيها: أي نازعنيها.

(٢) إن شانئك هو الأبتر: الشانئ أي: المبغض؛ أما الأبتر؛ فهو المنقطع العقب، وقيل: المنقطع عن كل خير.

أمّتي يوم القيامة آتيته عدد النجوم، فيُختلج^(١) العبد منهم؛ فأقول: رب! إنه من أمّتي، فيقول: ما تدري ما أحدثتُ بعدك».

١٥- باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام

تحت صدره فوق سرتة ووضعهما في السجود

على الأرض حذو منكبيه

١٤٦- (٤٠١) عن وائل بن حجر أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلّاة؛ كبر - وصف همام حيال أذنيه-، ثم التحف بثوبه، ثم وضع يديه اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، ثم كبر، فركع، فلما قال: «سمع الله لمن حمده» رفع يديه، فلما سجد سجد بين كفيه .

١٦- باب التشهد في الصلّاة

١٤٧- (٤٠٣) عن ابن عباس، أنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، فكان يقول: «التحيات المباركات الصلّوات الطيبات لله؛ السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته؛ السلام علينا وعلى عباد الله الصّالحين؛ أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله ﷺ».

١٤٨- (٤٠٤) عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، قال : صليت

(١) يختلج؛ أي: يتنزع ويقتطع.

مع أبي موسى الأشعري صلاة ، فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم: أقرت الصلاة بالبر والزكاة؟ قال: فلما قضى أبو موسى الصلاة وسلم انصرف ، فقال : أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ قال : فأرم القوم^(١)، ثم قال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ فأرم القوم ، فقال : لعلك -يا حطان- قلتها؟ قال : ما قلتها ولقد رهبت أن تبكعني^(٢) بها ، فقال رجل من القوم : أنا قلتها ؛ ولم أرد بها إلا الخير، فقال أبو موسى : أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم؟! إن رسول الله ﷺ خطبنا ؛ فبين لنا سنننا ، وعلمنا صلاتنا ، فقال : «إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم ، فإذا كبر فكبروا ، وإذا قال : غير المغضوب عليهم ولا الضالين ؛ فقولوا : آمين -يُجبكمُ الله- ، فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا؛ فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم -فقال رسول الله ﷺ: فتلك بتلك- ، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد -يسمع الله لكم؛ فإن الله -تبارك وتعالى- قال على لسان نبيه ﷺ : سمع الله لمن حمده- ، وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا -فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم- فقال رسول الله ﷺ :-

«فتلك بتلك»^(٣)، وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول

(١) فأرم القوم؛ أي: سكتوا ولم يجيبوا.

(٢) رهبت أن تبكعني؛ أي: خِفْتُ أن تستقبلني بما أكره .

(٣) فتلك بتلك؛ أي: أن اللحظة التي سبقكم الإمام بها في تقدمه إلى الركوع تنحير لكم

أحدكم: التحيات الطيبات الصلّوات لله؛ السلام عليك أيها النبي ﷺ
رحمة الله وبركاته؛ السلام علينا وعلى عباد الله الصّالحين؛ أشهد أن لا إله
إلاّ الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

• وفي طريق آخر : «وإذا قرأ فأنصتوا».

• وفي طريق آخر : «فإن الله قال على لسان نبيه ﷺ: سمع الله لمن
حمده».

• وفي طريق آخر^(١) : «فإن الله -عزّ وجلّ- قضى على لسان نبيه
ﷺ: سمع الله لمن حمده».

١٧- باب الصلّاة على النبي ﷺ بعد التشهد

١٤٩- (٤٠٥) عن أبي مسعود الأنصاري، قال: أتانا رسول الله
ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة، فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله
-تعالى- أن نصليّ عليك -يا رسول الله-! فيكيف نصليّ عليك؟ قال:
فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله، ثم قال رسول الله ﷺ:
«قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ

بتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة؛ فتلك اللحظة بتلك اللحظة، وصار قدر ركوعكم كقدر
ركوعه.

(١) الروايات الثلاث من طريق واحد.(ن).

إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ؛ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛ فِي الْعَالَمِينَ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ؛ وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ^(١)».

١٥٠- (٤٠٨) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشراً».

١٩- باب ائتمام المأموم بالإمام

١٥١- (٤١٣) عن جابر قال: اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يُسْمِعُ النَّاسَ تكبيره، فالتفت إلينا فرآنا قياماً، فأشار إلينا فقعدنا، فصلينا بصلاته قعوداً، فلما سلم قال: «إِنْ كِدْتُمْ أَنْفَاءً لَتَفْعَلُونَ فعل فارس والروم؛ يقومون على ملوكهم وهم قعود؛ فلا تفعلوا؛ ائتموا بأئمتكم؛ إِنْ صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَإِنْ صَلَّى قَاعِداً فَصَلُّوا قَعُوداً».

٢٥- باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما

١٥٢- (٤٢٦) عن أنس قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، فلما قضى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّي إِمَامُكُمْ؛ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ^(٢)؛ فَإِنِّي

(١) كما قد علمتم: معناه قد أمركم الله -تعالى- بالصَّلَاةِ وَالسَّلَامَ عليّ: فأما الصَّلَاةُ فهذه صفتها، وأما السَّلَامُ؛ فكما علمتم في التشهد -وهو قولهم: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ﷺ رَحِمَهُ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ-.

(٢) الانصراف؛ المراد بالانصراف: السَّلَامُ.

أراكم أمامي ومن خلفي- ثم قال -: والذي نفسُ محمد بيده! لو رأيتم ما رأيتم؛ لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً!»، قالوا: وما رأيتم يا رسول الله؟ قال: «رأيتم الجنة والنار».

٢٦- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلّاة

١٥٣- (٤٢٨) عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلّاة أو لا ترجع إليهم».

١٥٤- (٤٢٩) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلّاة إلى السماء؛ أو لتخطفن أبصارهم».

٢٧- باب الأمر بالسكون في الصلّاة والنهي عن الإشارة باليد ورفعها

عند السلام وإتمام الصفوف الأوّل والتّراصّ فيها والأمر بالاجتماع

١٥٥- (٤٣٠) عن جابر بن سمرة، قال: خرج علينا رسول الله

ﷺ فقال: «مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس^(١)؟! اسكنوا في الصلّاة»، قال: ثم خرج علينا فرآنا حلّقاً فقال: «مالي أراكم

عزّين^(٢)؟! قال: ثم خرج علينا فقال: «ألا تصفّون كما تصفّ الملائكة

(١) شمس: جمع شمس، مثل رسول ورسول؛ وهي التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذنابها وأرجلها.

(٢) عزّين؛ أي: جماعات في تفرقة، جمع عزّة.

عند ربها؟!»، فقلنا: يا رسول الله! وكيف تصف الملائكة عند ربها؟! قال: «يُتَمَوْنَ الصَّفَّوْفَ الْأَوَّلَ وَيَتَرَاوُونَ فِي الصَّفِّ».

١٥٦- (٤٣١) عن جابر بن سمرة، قال: كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ قلنا: السلام عليكم ورحمة الله؛ السلام عليكم ورحمة الله، وأشار بيده إلى الجانبين، فقال رسول الله ﷺ: «علام تومثون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس؟! إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله».

● وفي طريق آخر^(١): «ما شأنكم تشيرون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس؟! إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يومئ بيده».

٢٨- باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها

والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها

وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام

١٥٧- (٤٣٢) عن أبي مسعود؛ قال: كان رسول الله ﷺ يمسخ مناكبنا في الصلاة ويقول: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلَفُوا؛ فَتَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ، لَيْلِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ^(٢)، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

قال أبو مسعود: فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدَّ اخْتِلَافًا!!

(١) واحد. (ن).

(٢) الأحلام والنهي: أي ذور اللباب والعقول.

١٥٨- (...) عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلني منكم أولو الأحلام والنهي، ثم الذي يلونهم - ثلاثاً -، وإياكم وهيشات^(١) الأسواق».

١٥٩- (٤٣٨) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ رأى في أصحابه تأخراً فقال لهم: «تقدموا فائتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم؛ لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله».

١٦٠- (٤٤٠) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها».

٣٠- باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة

وأنها لا تخرج مطيبة

١٦١- (٤٤٣) عن بسر بن سعيد، أن زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة».

• وفي طريق آخر^(٢): «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمسّ طيباً».

(١) هيشات الأسواق؛ أي: اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتن التي فيها.

(٢) واحد. (ن).

١٦٢ - (٤٤٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأة أصابت بخوراً؛ فلا تشهد معنا العشاء الآخرة».

٣٣ - باب الهجر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن

١٦٣ - (٤٥٠) عن عامر قال: سألت علقمة: هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود؛ فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أو اغتيل، قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء، قال: فقلنا: يا رسول الله! فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم! فقال: «أتاني داعي الجن، فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن» قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد فقال: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً؛ وكل بكرة علف لدوابكم»، فقال رسول الله ﷺ: «فلا تستنجوا بهما؛ فإنهما طعام إخوانكم».

٣٤ - باب القراءة في الظهر والعصر

١٦٤ - (٤٥٢) عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا نحضر قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر، فحزرنّا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة ﴿الم تنزيل﴾ - السجدة -، وحزرنّا قيامه في الآخرين قدر النصف من ذلك، وحزرنّا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قدر

قيامه في الآخرين من الظهر وفي الآخرين من العصر على النصف من ذلك.

• وفي طريق آخر: قال: قدر ثلاثين آية - ولم يذكر ﴿الم تنزيل﴾.
 ١٦٥- (٤٥٤) عن أبي سعيد الخدري قال: لقد كانت صلاة الظهر تقام فيذهب الذهاب إلى البقيع، فيقضي حاجته ثم يتوضأ، ثم يأتي ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى مما يطولها.

• وفي طريق آخر: عن قرعة قال: أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور^(١) عليه، فلما تفرق الناس عنه قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه؛ قلت: أسألك عن صلاة رسول الله ﷺ فقال: مالك في ذلك من خير، فأعادها عليه، فقال: كانت صلاة الظهر تقام فينطلق أحدنا إلى البقيع فيقضي حاجته، ثم يأتي أهله فيتوضأ، ثم يرجع إلى المسجد ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى.

٣٥- باب القراءة في الصبح

١٦٦- (٤٥٥) عن عبد الله بن السائب، قال: صلى لنا النبي ﷺ الصبح بمكة، فاستفتح سورة المؤمنين؛ حتى جاء ذكر موسى وهارون - أو ذكر عيسى - أخذت النبي ﷺ سعة؛ فركع .

١٦٧- (٤٦٥) عن عمرو بن حُرَيْث، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ﴾ - [التكوير: ١٧] -.

(١) أي: عنده ناس كثيرون للاستفادة منه.

١٦٨ - (٤٥٧) عن قطبة بن مالك قال: صليت وصلى بنا رسول الله ﷺ؛ فقرأ: ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ - [ق: ١] حتى قرأ: ﴿وَالنَّحْلَ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [ق: ١٠] قال: فجعلت أرددها - ولا أدري ما قال -.

• وفي طريق آخر: أنه قرأ ذلك في أول ركعة.

١٦٩ - (٤٥٨) عن جابر بن سمرة، قال: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ وكان صَلَاتُهُ بَعْدُ تَخْفِيفاً .

• وفي طريق آخر: عن سماك قال: سألت جابر بن سمرة عن صلاة النبي ﷺ ؟ فقال: كان يخفف الصَّلَاةَ ولا يصلي صلاة هؤلاء، قال: وأنبأني أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿ق وَالْقُرْآنِ..﴾، ونحوها.

١٧٠ - (٤٥٩) عن جابر بن سمرة قال: كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بـ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ - [الليل: ١] -، وفي العصر نحو ذلك، وفي الصَّبح أطول من ذلك .

١٧١ - (٤٦٠) عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ - [الأعلى: ١] -، وفي الصَّبح بأطول من ذلك.

(١) باسقات: في «المفردات» -؛ أي: طويلات، والباسق هو الذاهب طولاً من جهة الارتفاع، ومنه: بسق فلان على أقرانه إذا علاهم.

٣٧- باب أمر الأئمة بتخفيف الصلّاة في تمام

١٧٢- (٤٦٨) عن عثمان بن أبي العاص الثقفي أن النبي ﷺ قال له: «أُمَّ قَوْمِكَ»، قال: قلت: يا رسول الله! إني أجد في نفسي شيئاً، قال: «ادنه» فَجَلَسَنِي بين يديه، ثم وضع كفه في صدري بين ثديي، ثم قال: «تحول» فوضعها في ظهري بين كتفي، ثم قال: «أُمَّ قَوْمِكَ؛ فَمَنْ أُمَّ قَوْماً فليخفف؛ فإن فيهم الكبير، وإن فيهم المريض، وإن فيهم الضعيف، وإن فيهم ذا الحاجة، وإذا صلى أحدكم وحده؛ فليصل كيف شاء».

• وفي طريق آخر: قال: آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ: «إذا أُممت قوماً فأخفّ بهم الصلّاة».

٣٨- باب اعتدال أركان الصلّاة وتخفيفها في تمام

١٧٣- (٤٧٣) عن أنس قال: ما صليت خلف أحدٍ أوجز صلاة من صلاة رسول الله ﷺ في تمام؛ كانت صلاة رسول الله ﷺ متقاربة وكانت صلاة أبي بكر متقاربة، فلما كان عمر بن الخطاب مد في صلاة الفجر، وكان رسول الله ﷺ إذا قال: «سمع الله لمن حمده» قام حتى نقول: قد أوهم، ثم يسجد، ويقعد بين السجدين، حتى نقول: قد أوهم.

٣٩- باب متابعة الإمام والعمل بعده

١٧٤- (٤٧٥) عن عمرو بن حريث قال: صليت خلف النبي ﷺ الفجر فسمعتة يقرأ: «﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ . الْجَوَارِ الْكُنَّسِ﴾» [التكوير: ١٥-١٦]؛ وكان لا يحني رجل منا ظهره حتى يَسْتَتِمَّ ساجداً.

٤٠ - باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

١٧٥ - (٤٧٦) عن ابن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا

رفع ظهره من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده؛ اللهم ربنا لك الحمد؛
ملء السماوات وملء الأرض؛ وملء ما شئت من شيء بعد».

• وفي طريق آخر زاد في آخره: «...اللهم طهرني بالثلج والبرد
والماء البارد، اللهم طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض
من الوسخ».

• وفي طريق آخر: «...من الدرن».

• وفي طريق آخر: «من الدنس».

١٧٦ - (٤٧٧) عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ

إذا رفع رأسه من الركوع قال: «ربنا لك الحمد؛ ملء السماوات
والأرض؛ وملء ما شئت من شيء بعد؛ أهل الثناء والمجد، أحق ما قال
العبد؛ وكلنا لك عبد: اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا
ينفع ذا الجد منك الجد».

١٧٧ - (٤٧٨) عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من

الركوع قال: «اللهم ربنا لك الحمد؛ ملء السماوات وملء الأرض؛ وما
بينهما؛ وملء ما شئت من شيء بعد؛ أهل الثناء والمجد، لا مانع لما
أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

٤١ - باب النهي عن قراءة القرآن

في الركوع والسجود

١٧٨- (٤٧٩) عن ابن عباس؛ قال: كشف رسول الله ﷺ الستارة، والنّاس صفوف خلف أبي بكر، فقال: «أيها النّاس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلّا الرؤيا الصّالحة يراها المسلم أو ترى له، ألا وإنّي نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً؛ فأما الركوع فعظموا فيه الربّ -عزّ وجلّ-، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن^(١) أن يستجاب لكم».

• وفي طريق آخر^(٢): كشف رسول الله ﷺ السّتر -ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه-، فقال: «اللهم هل بلغت؟ -ثلاث مرات- إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلّا الرؤيا؛ يراها العبد الصّالح أو ترى له».

١٧٩- (٤٨٠) عن علي بن أبي طالب قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ راكعاً أو ساجداً .

• وفي طريق آخر^(٣) -في آخره-: ولا أقول نهاكم .

٤٢- باب ما يقال في الركوع والسجود

١٨٠- (٤٨٢) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما

(١) فقمين -بفتح الميم وكسرهما-؛ ومعناه: حقيق وحدير.

(٢) واحد.(ن).

(٣) واحد.(ن).

يكون العبد من ربه وهو ساجد؛ فأكثرُوا الدعاء.

١٨١- (٤٨٣) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده: «اللهم اغفر لي ذنبي - كله-؛ دِقَّةً وَجِلَّةً وأوله وآخره، وعلايته وسره».

١٨٢- (٤٨٥) عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: كيف تقول أنت في الركوع؟ قال: أما سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت، فأخبرني ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتحسست ثم رجعت، فإذا هو راکعٌ أو ساجدٌ يقول: «سبحانك وبحمدك؛ لا إله إلا أنت»، فقلت: بأبي أنت وأمي! إنني لفي شأن وإنك لفي آخر.

١٨٣- (٤٨٦) عن عائشة؛ قالت: فقدت رسول الله ﷺ ليلة من الفراش، فالتمسته، فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجِدِ -وهما منصوبتان- وهو يقول: «اللهم أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك؛ لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك».

١٨٤- (٤٨٧) عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قَلُوسٌ ربُّ الملائكة والروح».

٤٣- باب فضل السجود والحث عليه

١٨٥- (٤٨٨) عن معدان بن أبي طلحة اليعمری، قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة

-أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله -فسكت، ثم سألته فسكت، ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «عليك بكثرة السجود لله؛ فإنك لا تسجد لله سجدة إلاّ رفعك الله بها درجة، وحطّ عنك بها خطيئة».

قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته؟ فقال لي مثل ما قال لي ثوبان.

١٨٦- (٤٨٩) عن ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لي: «سل» فقلت: أسألك مرافقك في الجنة، قال: «أو غير ذلك؟»، قلت: هو ذاك، قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود».

٤٤- باب أعضاء السجود

والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلّاة

١٨٧- (٤٩١) عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف: وجهه وكفاه وركبته وقدماه».

١٨٨- (٤٩٢) عن عبد الله بن عباس أنه رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص^(١) من ورائه، فقام فجعل يحلّه، فلما انصرف أقبل

(١) معقوص -في «النهاية»-: أراد أنه إذا كان شعره منشوراً سقط على الأرض عند

إلى ابن عباس فقال: مالك ورأسى؟! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف».

٤٥ - باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الأرض ورفع

المرفقين عن الجنين ورفع البطن عن الفخذين في السجود

١٨٩ - (٤٩٤) عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سجدت

فضع كفيك وارفع مرفقيك».

السجود فيعطي صاحبه ثواب السجود به، وإذا كان معقوصاً صار في معنى ما لم يسجد، وشبهه بالمكتوف - وهو المشدود اليدين -؛ لأنهما لا يقعان على الأرض في السجود.

٤٦- باب ما يجمع صفة الصلّاة وما يفتح به ويختم به وصفة الركوع والاعتدال منه والسجود والاعتدال منه والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية وصفة الجلوس بين السجدين، وفي التشهد الأول

١٩٠- (٤٩٦) عن ميمونة قالت: كان النبي ﷺ إذا سجد لو شاءت بهمة أن تمر بن يديه لمرّت .

١٩١- (٤٩٧)^(١) عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى يديه -يعني: جنح- حتى يُرى وضح إبطيه من ورائه، وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى.

• وفي طريق آخر^(٢) : كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى حتى يرى من خلفه وضح إبطيه.

١٩٢- (٤٩٨) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلّاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه^(٣) ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من

(١) هذا الرقم خطأ في طبعة محمد فؤاد عبد الباقي والصواب حسب اصطلاحه أن يهمل ويوضع مكانه (...) ثلاث نقاط، وحسب أسلوب الكتاب أن يقول: (في طريق) ، لكن الصواب أن يقال : (وفي رواية أخرى). (ن).

(٢) وهذه الثلاث واحدة. (ن).

(٣) لم يشخص رأسه ولم يصوبه؛ الإشخاص: هو الرفع، ولم يصوبه؛ أي: يخفضه خفضاً بليغاً، بل يعدل فيه بين الإشخاص والتصويب.

الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان ينهي عن عقبة الشيطان^(١)، وينهي أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم.

٤٧- باب ستر المصلي

١٩٣- (٤٩٩) عن طلحة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة^(٢) الرّجل فليصل ولا يُيَال من مر وراء ذلك».

• وفي طريق آخر^(٣): قال: كنا نصلي والدواب تمر بين أيدينا فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «مثل مؤخرة الرجل تكون بين يدي أحدكم ثم لا يضره ما مر بين يديه».

١٩٤- (٥٠٠) عن عائشة أنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ستر المصلي؟ فقال: «مثل مؤخرة الرجل».

(١) عقبة الشيطان: وفي الرواية الأخرى: عَقَب، وفسره أبو عبيدة وغيره بالإقعاء المنهي عنه: وهو أن يلصق ألييه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض، كما يفرش الكلب وغيره من السباع.

(٢) مؤخرة: هي لغة قليلة وهي آخرة الرجل، وهي الخشبة التي يستند إليها الراكب.

(٣) واحدة. (ن).

• وفي طريق آخر: أن ذلك في غزوة تبوك.

٤٨- باب منع المار بين يدي المصلي

١٩٥- (٥٠٦) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي؛ فلا يدع أحداً يمر بين يديه فإن أبى فليقاتله؛ فإن معه القرين».

٥٠- باب قدر ما يستر المصلي

١٩٦- (٥١٠) عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره؛ إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل؛ فإنه يقطع صلاته: الحمار والمرأة والكلب الأسود»، قلت: يا أبا ذر! ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي! سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: «الكلب الأسود شيطان».

١٩٧- (٥١١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصَّلَاة: المرأة والحمار والكلب، وبقي ذلك مثلاً مؤخِّرة الرجل».

٥١- باب الاعتراض بين يدي المصلي

١٩٨- (٥١٤) عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعليَّ مِرْطٌ^(١) وعليه بعضه إلى جنبه.

(١) مرط: المرط من أكسية النساء، والجمع مروط، قال ابن الأثير: ويكون من صوف، وربما كان من خَزٍّ أو غيره.

٥٢- باب الصلّاة في ثوب واحد

وصفة لبسه

١٩٩- (٥١٩) عن أبي سعيد الخدري أنه دخل على النبي ﷺ

قال: فرأيتَه يصلي على حصير يسجد عليه، قال: ورأيتَه يصلي في ثوب واحد مُتَوَشِّحاً به .

● وفي طريق آخر^(١): واضعاً طرفيه على عاتقيه.

* * * *

٥- كتاب المساجد ومواضع الصلاة

٢٠٠- (٥٢٢) عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تَرَبَّتُهَا لَنَا طَهْرًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ»- وذكر خصلة أخرى-.

٢- باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة

٢٠١- (٥٢٧) عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يصلي نحو بيت المقدس، فنزلت: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ -[البقرة: ١٤٤]-، فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر -وقد صلوا ركعة- فنادى: ألا إن القبلة قد حُوِّلَتْ، فمالوا -كما هم- نحو القبلة.

٣- باب النهي عن بناء المساجد على القبور

واتخاذ الصُّور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد

٢٠٢- (٥٣٢) عن جندب قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل؛ فإن الله -تعالى- قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمّتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ إني أنهاكم عن ذلك».

٥- باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع

ونسخ التطبيق

٢٠٣- (٥٣٤) عن الأسود وعلقمة، قالوا: أتينا عبد الله بن مسعود في داره فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا: لا، قال: فقوموا فصلوا، فلم يأمرنا بأذانٍ ولا إقامةٍ، قال: وذهبنا لنقوم خلفه، فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، قال: فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا، قال: فضرب أيدينا وطبق بين كفيه، ثم أدخلهما بين فخذي، قال: فلما صلى قال: إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها، ويخنقونها^(١) إلى شَرْقِ الموتى^(٢)، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحةً^(٣)، وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً، وإذا كنتم أكثر من ذلك فليؤمكم أحدكم، وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذي، وليجنأ^(٤)، وليطبق بين كفيه، فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ فأراهم .

(١) يخنقونها؛ معناه: يضيقون وقتها ويؤخرون أداها.

(٢) شرق الموتى: قال ابن الأعرابي: فيه معنيان: أن الشمس في ذلك الوقت -وهو آخر النهار- إنما تبقى ساعة ثم تغيب.

والثاني: من قولهم: شرق الميت بريقه؛ إذا لم يبق بعده إلا يسيراً ثم يموت.

(٣) سبحة: السبحة هي الناقل.

(٤) وليجنأ: معناه الانعطاف والانحناء في الركوع.

٦- باب جواز الإقعاء على العقبين

٢٠٤- (٥٣٦) عن طاوس قال: قلنا لابن عباس في الإقعاء^(١) على القدمين، فقال: هي السنة، فقلنا له: إنا لنراه جفاءً بالرجُل فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك ﷺ.

٧- باب تحريم الكلام في الصلاة

ونسخ ما كان من إباحة

٢٠٥- (٥٣٧) عن معاوية بن الحكم السلمي قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم! فقلت: واثكل أمياه ما شأنكم تنظرون إلي؟! فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني^(٢)، لكنني سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ - فبأبي هو وأمي - ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه: فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني؛ قال: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»، - أو كما قال رسول الله ﷺ -، قلت: يا

(١) الإقعاء: الإقعاء نوعان؛ أحدهما: أن يلصق ركبتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب؛ وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي .
والنوع الثاني: أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدين؛ وهذا هو مراد ابن عباس بقوله: سنة ﷺ.

(٢) يصمتونني: أي يسكتونني، غضبت وتغيرت .

رسول الله! إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منا رجالاً يأتون الكهان، قال: «فلا تأتهم»، قال: ومنا رجال يتطيرون، قال: «ذاك شيء يجدونه في صدورهم، فلا يصدّونهم»، قال: قلت: ومنا رجال يخطّون، قال: «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطّه فذاك» قال: وكانت لي جارية ترعى غنماً لي قبل أُحُدٍ والجوْانيّة، فاطلعت ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها، وأنا رجل من بني آدم؛ أسف كما يأسفون؛ لكنني صككتها صكّة، فأتيت رسول الله ﷺ فعظّم ذلك عليّ، قلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟ قال: «أنتي بها»، فأتيته بها، فقال لها: «أين الله؟»، قالت: في السماء، قال: «من أنا؟»، قالت: أنت رسول الله ﷺ، قال: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة».

٨- باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلّاة والتعوذ منه

وجواز العمل القليل في الصلّاة

٢٠٦- (٥٤٢) عن أبي الدرداء قال: قام رسول الله ﷺ فسمعناه يقول: «أعوذ بالله منك»، ثم قال: «ألعنك بلعنة الله» -ثلاثاً-، وبسط يده كأنه يتناول شيئاً، فلما فرغ من الصلّاة قلنا: يا رسول الله! قد سمعناك تقول في الصلّاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك، قال: «إنّ عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجعلني في وجهي، فقلت: أعوذ بالله منك -ثلاث مرات-، ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر -ثلاث مرات- ثم أردت أخذه! والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح مؤثّقاً يلعب به ولدان أهل المدينة».

١٣- باب النهي عن البصاق في المسجد

في الصلّاة وغيرها

٢٠٧- (٥٥٣) عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «عُرِضْتُ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مُحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يَمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةُ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تَدْفَنُ».

٢٠٨- (٥٥٤) عن عبد الله بن الشخير قال: صليت مع رسول الله ﷺ فرأيتَه تَنْخَعُ فدلّكها بنعله .

١٦- باب كراهة الصلّاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال

وكراهة الصلّاة مع مدافعة الأخبثين

٢٠٩- (٥٦٠) عن ابن أبي عتيق قال: تحدّثت أنا والقاسم عند عائشة -رضي الله عنها- حديثاً -وكان القاسم رجلاً لَحَّانَةً- وكان لأم ولدٍ-، فقالت له عائشة: مالك لا تحدّث كما يتحدّث ابن أخي هذا؟ أما إني قد علمت من أين أتيت؛ هذه أدبته أمُّه وأنت أدبتك أمك، قال: فغضب القاسم وأضَبَّ عليها، فلما رأى مائدة عائشة قد أتت بها قام، قالت: أين؟ قال: أصلي، قالت: اجلس، قال: إني أصلي، قالت: اجلس غُدْرٌ^(١)! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان».

(١) اجلس غدراً؛ قال أهل اللغة: ترك الوفاء، ويقال لمن غدر: غادر وغُدْر، وأكثر ما يستعمل في النداء بالشتيم.

١٧- باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً

أو كراثاً أو نحوها

٢١٠- (٥٦٣) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من

أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ مسجدنا، ولا يؤذينا بريح الثوم».

٢١١- (٥٦٥) عن أبي سعيد قال: لم نَعُدْ أن فتحت خير، فوقعنا

أصحاب رسول الله ﷺ في تلك البقلة - الثوم - والنَّاس جِيعاً؛ فأكلنا

منها أكلاً شديداً، ثم رحنا إلى المسجد فوجد رسول الله ﷺ الريح،

فقال: «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئاً؛ فلا يقربنا في المسجد»،

فقال النَّاس: حرمت حرمت، فبلغ ذاك النَّبي ﷺ فقال: «أيها النَّاس! إنه

ليس بي تحريم ما أحل الله لي؛ ولكنها شجرة أكره ريحها».

٢١٢- (٥٦٦) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ مر على

زراعة بصل هو وأصحابه، فنزل ناس منهم فأكلوا منه ولم يأكل آخرون،

فرحنا إليه؛ فدعا الذين لم يأكلوا البصل وآخر الآخرين حتى ذهب ريحها.

٢١٣- (٥٦٧) عن معدان بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب

خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله ﷺ ذكر أبابكر، قال: إني رأيت كأن

ديكاً نقرني ثلاث نقرات، وإني لا أراه إلا حضور أجلي، وإن أقواماً

يأمرونني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته ولا الذي

بعث به نبيه ﷺ، فإن عَجَّل بي أمر؛ فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة

الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، وإني قد علمت أن أقواماً

يَطْعُون فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ أَنَا ضَرَبْتَهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكَفَرَةُ الضَّلَالُ، ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئاً أَهَمُّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ؛ مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإَصْبَعِهِ فِي صَدْرِي؛ فَقَالَ: «يَا عَمْرُ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ؟»، وَإِنِّي إِنْ أَعَشْتُ أَقْضِي فِيهَا بِقَضِيَّةٍ؛ يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أُمَرَاءِ الْأَمْصَارِ، وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ، وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَقَسَمُوا فِيهِمْ فَيْتَهُمْ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ، ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْثَتَيْنِ؛ هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ إِلَى الْبَقِيعِ فَمَنْ أَكَلَهَا فَلَيْمَتَهُمَا طَبِخاً.

١٨- باب النهي عن نشد الضالة في المسجد

وما يقوله من سمع الناشد

٢١٤- (٥٦٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَةً فِي الْمَسْجِدِ؛ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تَبْنِ لِهَذَا».

٢١٥- (٥٦٩) عَنْ بَرِيدَةَ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتُ إِنَّمَا بَنِيَتِ الْمَسَاجِدَ لِمَا بَنِيَتْ لَهُ».

١٩- باب السهو في الصلّاة والسجود له

٢١٦- (٥٧١) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى -ثلاثاً أم أربعاً-؛ فليطرح الشكَّ وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمساً، شفعن له صلاته، وإن كان صلى إتماماً لأربعٍ كانتا ترغيماً للشيطان».

٢١٧- (٥٧٤) عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى العصر فسلم في ثلاث ركعاتٍ، ثم دخل منزله، فقام إليه رجل -يقال له: الخرباق-، وكان في يديه طول-، فقال: يا رسول الله! فذكر له صنيعة-، وخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس، قال: «أصدق هذا؟»، قالوا: نعم، فصلى ركعةً ثم سلم، ثم سجد سجدتين ثم سلم.

● (٥٧٧) عن عطاء بن يسار أنه سأل زيد بن ثابت.

٢١- باب صفة الجلوس في الصلّاة

وكيفية وضع اليدين على الفخذين

٢١٨- (٥٧٩) عن عبد الله بن الزبير قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلّاة جعل قدمه اليسرى بين فخذيه وساقه، وفرش قدمه اليمنى، ووضع يديه اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على فخذيه اليمنى؛ وأشار بإصبعه.

● وفي طريق آخر^(١): كان رسول الله ﷺ إذا قعد يدعو؛ وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بإصبعه -السبابة-، ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى؛ ويلقم كفه اليسرى ركبته.

٢١٩- (٥٨٠) عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع إصبعه اليمنى -التي تلي الإبهام- فدعا بها ويده اليسرى على ركبته اليسرى باسطها عليها.

● وفي طريق آخر^(٢): كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة.

● وفي طريق آخر: عن علي بن عبد الرحمن المعاري أنه قال: رأني عبد الله ابن عمر وأنا أعبث بالخصى في الصلاة، فلما انصرف نهاني، فقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، فقلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة، وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلها، وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى.

(١) واحد. (ن).

(٢) واحد. (ن).

٢٢- باب السلام للتحليل من الصلّاة عند فراغها وكيفيته

٢٢٠- (٥٨١) عن أبي معمر أن أميراً كان بمكة يسلم تسليمتين؛ فقال عبد الله: أُنِي عَلِقَهَا^(١)؟ إن رسول الله ﷺ كان يفعله.

٢٢١- (٥٨٢) عن سعد قال: كنت أرى رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده.

٢٤- باب استحباب التعوذ من عذاب القبر

٢٢٢- (٥٨٥) عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ بعد ذلك، يستعيز من عذاب القبر^(٢).

٢٥- باب ما يستعاذ منه في الصلّاة

٢٢٣- (٥٩٠) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن؛ يقول: «قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة الحيا والممات».

(١) أني علقتها؛ أي: من أين حصل على هذه السنة وظفر بها؟ فكأنه تعجب من معرفة ذلك الرجل بسنة التسليم.

(٢) هكذا هو موجود في «صحيح مسلم» وهو عند النسائي [برقم ٢٠٦١] بنفس هذا

٢٦- باب استحباب الذكر بعد الصلاة

وبيان صفته

٢٢٤- (٥٩١) عن ثوبان قال: كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثاً؛ وقال: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام».

٢٢٥- (٥٩٢) عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا سلم لم يقعد إلاّ مقدار ما يقول: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت ذا الجلال والإكرام».

• وفي طريق آخر^(١): «يا ذا الجلال والإكرام».

٢٢٦- (٥٩٤) عن أبي الزبير قال: كان ابن الزبير يقول في دبر كل صلاة حين يسلم: «لا إله إلاّ الله - وحده لا شريك له -؛ له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلاّ بالله، لا إله إلاّ الله ولا نعبد إلاّ إياه، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن؛ لا إله إلاّ الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون».

وقال: كان رسول الله ﷺ يُهَلِّلُ بهن دُبُرَ كل صلاة.

٢٢٧- (٥٩٦) عن كعب بن عجرة، عن رسول الله ﷺ قال:

(١) واحد. (ن).

«معقبات لا يَخِيبُ قائلهن -أو فاعلهن- دبر كل صلاة مكتوبة: ثلاث وثلاثون تسيحة، وثلاث وثلاثون تحميدة، وأربع وثلاثون تكبيرة».

٢٢٨- (٥٩٧) عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «من سَبَّحَ الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين؛ فتلك تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له-، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت خطاياهم وإن كانت مثل زبد البحر».

٢٧- باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة

٢٢٩- (٦٠٠) عن أنس أن رجلاً جاء فدخل الصَّفَّ وقد حفزه النَّفْسُ فقال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «أيكم المتكلم بالكلمات؟» فَأَرَمَ^(١) القوم، فقال: «أيكم المتكلم بها؟ فإنه لم يقل بأساً»، فقال رجل: جئت وقد حفزني النفس فقلتها، فقال: «لقد رأيتُ اثني عشر ملكاً يتدرونها أيهم يرفعها».

٢٣٠- (٦٠١) عن ابن عمر قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً، فقال رسول الله ﷺ: «من القائل كلمة كذا وكذا؟»،

(١) أي: سكتوا

قال: رجل من القوم: أنا -يا رسول الله -، قال: «عجبت لها؛ فتحت لها أبواب السماء».

قال ابن عمر: فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

٢٩- باب متى يقوم الناس للصلاة

(٦٠٥) عن أبي هريرة قال: أقيمت الصلاة ، فقمنا فعدلنا الصّوف ، قبل أن يخرج إلينا رسول الله ﷺ: فأتى رسول الله ﷺ حتى إذا قام في مصلاه قبل أن يكبر ، ذَكَرَ فَأَنْصَرَفَ ، وقال لنا (مكانكم) فلم نَزَلْ قياماً ننتظره حتى خرج إلينا ، وقد اغتسل بنطف رأسه ماءً فكبر فصلى بنا .

• وفي طريق آخر : أنّ الصلاة كانت تقام لرسول الله ﷺ فيأخذ الناس مصافهم قبل أن يقوم النبي ﷺ مقامه.

٢٣١- (٦٠٦) عن جابر بن سمرة، قال: كان بلال يؤذن إذا دحضت فلا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه.

٣٠- باب من أدرك ركعة من الصلاة

فقد أدرك تلك الصلاة

٢٣٢- (٦٠٩) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس أو من الصبح قبل أن تطلع؛ فقد أدركها»، والسجدة إنما هي الركعة.

٣١- باب أوقات الصلوات الخمس

٢٣٣- (٦١٢) عن عبد الله بن عمرو أن نبي الله ﷺ قال: «إذا صليتم الفجر؛ فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول، ثم إذا صليتم الظهر؛ فإنه وقت إلى أن يحضر العصر، فإذا صليتم العصر؛ فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس، فإذا صليتم المغرب؛ فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق، فإذا صليتم العشاء؛ فإنه وقت إلى نصف الليل».

• وفي طريق آخر^(١): «وقت الظهر ما لم يحضر العصر، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس، ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق، ووقت العشاء إلى نصف الليل، ووقت الفجر ما لم تطلع الشمس».

• وفي طريق آخر^(٢): «وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس، ووقت المغرب ما لم يغب الشفق، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط، ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس، فإذا طلعَت الشمس؛ فأمسك عن الصلاة؛ فإنها تطلع بين قرني شيطان».

• وفي طريق آخر^(٣): «وقت صلاة الفجر، ما لم يطلع قرن الشمس الأول؛ ووقت صلاة الظهر، إذا زالت الشمس عن بطن السماء، ما لم

(١) واحد.(ن).

(٢) واحد.(ن).

(٣) واحد.(ن).

يحضر العصر، ووقت صلاة العصر، ما لم تصفر الشمس، ويسقط قرنهما الأول، ووقت صلاة المغرب، إذا غابت الشمس، ما لم يسقط الشفق، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل».

٢٣٤- (٦١٣) عن بريدة عن النبي ﷺ أن رجلاً سأله عن وقت الصلّة؟ فقال له: «صل معنا هذين» -يعني: اليومين-، فلما زالت الشمس أمر بلالاً فأذن، ثم أمره فأقام الظهر، ثم أمره فأقام العصر -والشمس مرتفعة بيضاء نقية-، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر، فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر فأبرد بها؛ فَأَنْعَمَ أن يبرد بها^(١)، وصلى العصر والشمس مرتفعة -أخراها فوق الذي كان-، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق، وصلى العشاء بعدما ذهب ثلث الليل، وصلى الفجر فأسفر بها، ثم قال: «أين السائل عن وقت الصلّة؟»، فقال الرجل: أنا -يا رسول الله-! قال: «وقت صلاتكم بين ما رأيتم».

● وفي طريق آخر^(٢): أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلّة فقال: «اشهد معنا الصلّة»، فأمر بلالاً فأذن بغسل، فصلى الصبح حين طلع الفجر، ثم أمره بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء، ثم

(١) أي: بالغ في الإبراد بها .

(٢) واحد.(ن).

أمره بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس، ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق، ثم أمره الغد فنور بالصّبح، ثم أمره بالظهر فأبرد، ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء نقيّة لم تخالطها صفرة، ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق، ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعضه، فلما أصبح قال: «أين السائل؟ ما بين ما رأيت وقتاً».

٢٣٥- (٦١٤) عن أبي موسى عن رسول الله ﷺ أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصّلاة؟ فلم يردّ عليه شيئاً، قال: فأقام الفجر حين انشق الفجر -والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً-، ثم أمره فأقام بالظهر -حين زالت الشمس-؛ والقائل يقول: قد انتصف النهار؛ وهو كان أعلم منهم -، ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أمره الفجر من الغد حتى انصرف منها؛ والقائل يقول: قد طلعت الشمس أو كادت، ثم أمره بالظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس، ثم أمره العصر حتى انصرف منها؛ والقائل يقول: قد احمرت الشمس، ثم أمره المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم أمره العشاء حتى كان ثلث الليل الأول، ثم أصبح فدعا السائل فقال: «الوقت بين هذين».

٣٣- باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت

في غير شدة الحرّ

٢٣٦- (٦١٨) عن جابر بن سمرة، قال: كان النبي ﷺ يصلي

الظهر إذا دحضت الشمس .

٢٣٧- (٦١٩) عن خَبَّابٍ، قال: شكونا إلى رسول الله ﷺ الصَّلَاةَ في الرمضاء فلم يُشْكِنَا .

٣٤- باب استحباب التَّكْبِيرِ بالعصر

٢٣٨- (٦٢٢) عن العلاء بن عبد الرحمن، أنه دخل على أنس بن مالك في داره - بالبصرة - حين انصرف من الظهر - وداره بجانب المسجد -، فلما دخلنا عليه قال: أصليتم العصر؟ فقلنا له: إنما انصرفنا الساعة من الظهر قال: فصلوا العصر، فقمنا فصلينا، فلما انصرفنا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تلك صلاة المنافق! يجلس يرقب الشمس؛ حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعاً؛ لا يذكر الله فيها إلا قليلاً!». .

٢٣٩- (٦٢٤) عن أنس بن مالك أنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ العصر، فلما انصرف أتاه رجل من بني سَلَمَةَ فقال: يا رسول الله! إنا نريد أن ننحر جزوراً لنا ونحن نحب أن تحضرها، قال: «نعم»، فانطلق وانطلقنا معه، فوجدنا الجزور لم تنحر؛ فنحرت، ثم قطعت، ثم طبخ منها، ثم أكلنا قبل أن تغيب الشمس .

٣٦- باب الدليل لمن قال: الصَّلَاةُ الوسطى

هي صلاة العصر

٢٤٠- (٦٢٨) عن عبد الله قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ

ﷺ: «شغلونا عن الصلّاة الوسطى صلاة العصر؛ ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً - أو قال: حشا الله أجوافهم وقبورهم ناراً -».

٢٤١- (٦٢٩) عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ - [البقرة: ٢٣٨]-، فلما بلغت آذنتها، فأملت علي: حافظوا على الصلّوات والصلّاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين، قالت عائشة: سمعتها من رسول الله ﷺ.

٢٤٢- (٦٣٠) عن البراء بن عازب، قال: نزلت هذه الآية: حافظوا على الصلّوات وصلاة العصر، فقرأناها ما شاء الله ثم نسخها الله؛ فنزلت: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، فقال رجل - كان جالسا عند شقيق له-: هي -إذن- صلاة العصر، فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله، والله أعلم.

٣٧- باب فضل صلاتي الصبح والعصر

والمحافظة عليهما

٢٤٣- (٦٣٤) عن عمارة بن رؤية، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها» -يعني: الفجر والعصر-، فقال له رجل من أهل البصرة: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قال الرجل: وأنا أشهد أنني سمعته من رسول الله ﷺ؛ سمعته أذناي ووعاه قلبي.

٣٩- باب وقت العشاء وتأخيرها

٢٤٤- (٦٤٣) عن جابر بن سمرة، قال: كان رسول الله ﷺ يؤخر صلاة العشاء الآخرة .

- وفي طريق آخر^(١): كان رسول الله ﷺ يصلي الصلوات نحواً من صلاتكم، وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئاً، وكان يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ .
- وفي طريق آخر^(٢) : يُخَفِّفُ .

٢٤٥- (٦٤٤) عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم؛ ألا إنها العشاء وهم يعتمدون بالإبل».

- وفي طريق آخر^(٣) : «لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء؛ فإنها في كتاب الله العشاء، وإنها تعتم بحلاب الإبل».

٤١- باب كراهية تأخير الصَّلَاة عن وقتها المختار

وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام

٢٤٦- (٦٤٨) عن أبي ذرّ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف

(١) واحد.(ن).

(٢) واحد.(ن).

(٣) واحد.(ن).

أنت إذا كانت عليك أمراء؛ يؤخرون الصلّاة عن وقتها -أيमितون الصلّاة عن وقتها-؟ قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صلّ الصلّاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل؛ فإنها لك نافلة».

• وفي طريق آخر^(١) : «يا أبا ذر! إنه سيكون بعدي أمراء يमितون الصلّاة؛ فصل الصلّاة لوقتها، فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة، وإلا كنت قد أحرزت صلاتك».

• وفي طريق آخر^(٢) : قال أبو ذر: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجذع الأطراف، وأن أصلي الصلّاة لوقتها: «فإن أدركت القوم وقد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك، وإلا كانت لك نافلة».

• وفي طريق آخر^(٣) : «كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلّاة عن وقتها؟ قال: قال: ما تأمر؟ قال: «صل الصلّاة لوقتها، ثم اذهب لحاجتك، فإن أقيمت الصلّاة وأنت في المسجد فصل».

• وفي طريق آخر^(٤) : عن أبي العالية قال: أخر ابن زياد الصلّاة فجاءني عبد الله بن الصّامت فألقيت له كرسيّاً فجلس عليه، فذكرت له

(١) واحد.(ن).

(٢) واحد.(ن).

(٣) واحد.(ن).

(٤) واحد.(ن).

صنيع ابن زياد، فعرض على شفّتيه وضرب فخذي، وقال: إني سألت أبا ذر كما سألتني فضرِب فخذي كما ضربت فخذك، وقال: إني سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فضرِب فخذي كما ضربت فخذك وقال: «صل الصلّاة لوقتها، فإن أدركتك الصلّاة معهم فصل؛ ولا تقل: إني قد صليت فلا أصلي».

• وفي طريق آخر^(١): «... فصل معهم؛ فإنها زيادة خير».

• وفي طريق آخر^(٢): «صلوا الصلّاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة».

٤٢- باب فضل صلاة الجماعة

وبيان التشديد في التخلف عنها

٢٤٧- (٦٥٢) عن عبد الله أن النبي ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: «لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أحرّق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم».

(١) واحد. (ن).

(٢) واحد. (ن).

٤٣- باب يجب إتيان المسجد

على من سمع النداء

٢٤٨- (٦٥٣) عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ رجل أعمى فقال: يا رسول الله! إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته فرخص له، فلما ولى دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟»، فقال: نعم، قال: «فأجب».

٤٤- باب صلاة الجماعة من سنن الهدى

٢٤٩- (٦٥٤) عن عبد الله قال: لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد عُلِمَ نفاقه؛ أو مريض؛ إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة، وقال: إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى: الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه .

● وفي طريق آخر^(١) : قال: من سره أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن؛ فإن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى؛ وإنهن من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ﷺ، ولو تركتم سنة نبيكم ﷺ ضللتهم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد؛ إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها

درجة، ويحط عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف.

٤٥- باب النهي عن الخروج من المسجد

إذا أذن المؤذن

٢٥٠- (٦٥٥) عن أبي الشعثاء قال: كنا قعوداً في المسجد مع أبي هريرة، فأذن المؤذن، فقام رجل من المسجد يمشي، فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد، فقال أبو هريرة: أما هذا؛ فقد عصى أبا القاسم عليه السلام.

٤٦- باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

٢٥١- (٦٥٦) عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، قال: دخل عثمان ابن عفان المسجد بعد صلاة المغرب فقعده وحده فقعدت إليه، فقال: يا ابن أخي! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى العشاء في جماعة؛ فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة؛ فكأنما صلى الليل كله».

٢٥٢- (٦٥٧) عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى الصبح؛ فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فيدركه فيكبّه في نار جهنم».

• وفي طريق آخر^(١) : «...؛ فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه، ثم يكبّه على وجهه في نار جهنم».

٤٨- باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخُمْرَة وثوب وغيرها من الطهارات

٢٥٣- (٦٦١) عن أبي سعيد الخدري أنه دخل على رسول الله ﷺ فوجده يصلي على حصير يسجد عليه .

٥٠- باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد

٢٥٤- (٦٦٣) عن أبي بن كعب؛ قال: كان رجلٌ لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه؛ وكان لا تخطئه^(٢) صلاة، قال: ف قيل له -أو قلت له-: لو اشتريت حمراً تركبه في الظلماء وفي الرمضاء، قال: ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد؛ إني أريد أن يكتب لي ممشي إلى المسجد، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي، فقال رسول الله ﷺ: «قد جمع الله لك ذلك كله».

• وفي طريق آخر^(٣) : ما أحب أن يبني مطنب بيت محمد ﷺ، قال: فحملت به حملاً حتى أتيت نبي الله ﷺ؛ فأخبرته، قال: فدعاه، فقال

(١) واحد.(ن).

(٢) لا تخطئه: أي لا تقوته جماعة في صلاة.

(٣) واحد.(ن).

له مثل ذلك، وذكر له أنه يرجو في أثره الأجر، فقال له النبي ﷺ: «إن لك ما احتسبت».

٢٥٥- (٦٦٤) عن جابر بن عبد الله، قال: كانت ديارنا نائية عن المسجد، فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقترب من المسجد، فنهانا رسول الله ﷺ فقال: «إن لكم بكل خطوة درجة».

٢٥٦- (٦٦٥) عن جابر بن عبد الله قال: خَلَّتِ البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال لهم: «إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد؟» قالوا: نعم يا رسول الله! قد أردنا ذلك، فقال: «يا بني سلمة! دياركم تُكتب آثاركم! دياركم تكتب آثاركم!».

• وفي طريق آخر^(١) - في آخرها-: فقالوا: ما كان يسرنا أننا كنا تحولنا.

٥١- باب المشي إلى الصلاة تمحي به الخطايا

وترفع به الدرجات

٢٥٧- (٦٦٦) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله؛ ليقضي فريضة من فرائض الله؛ كانت خطوتاه: إحداهما تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة».

٢٥٨- (٦٦٨) عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الصلوات الخمس؛ كمثل نهر جار غمر^(١) على باب أحدكم؛ يغتسل منه كل يوم خمس مرات».

٥٢- باب فضل الجلوس في مصلاه

بعد الصبح وفضل الساجد

٢٥٩- (٦٧٠) عن سماك بن حرب، قال: قلت لجابر بن سمرة: أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم؛ كثيراً؛ كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح -أو الغداة- حتى تطلع الشمس، فإذا طلعت الشمس قام، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتسم.

• وفي طريق آخر^(٢): أن النبي ﷺ كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسناً.

٢٦٠- (٦٧١) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أحب البلاد إلى الله مساجدُها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقُها».

٥٣- باب من أحق بالإمامة

٢٦١- (٦٧٢) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانوا ثلاثة؛ فليؤمهم أحدهم؛ وأحقهم بالإمامة أقرؤهم».

(١) غمر: الغمر هو الكثير.

(٢) واحد. (ن).

٢٦٢- (٦٧٣) عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء، فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلماً^(١)، ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته^(٢) إلا بإذنه».

• وفي طريق آخر^(٣): «يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة، فإن كانت قراءتهم سواء؛ فليؤمهم أقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء؛ فليؤمهم أكبرهم سنًا، ولا تؤمن الرجل في أهله ولا في سلطانه، ولا تجلس على تكرمته في بيته إلا أن يأذن لك -أو بإذنه-».

٥٤- باب استحباب القنوت في جميع الصلاة

إذا نزلت بالمسلمين نازلة

٢٦٣- (٦٧٨) عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ كان يقنت في الصبح والمغرب .

٢٦٤- (٦٧٩) عن خُفاف بن إيماء الغفاري، قال: قال رسول الله ﷺ في صلاة: «اللهم العن بني لحيان، ورعلاً، وذكوان، وعُصيّة عَصُوا الله ورسوله؛ غفار غفر الله لها، وأسلم سلمها الله».

(١) سلماً أي: إسلاماً.

(٢) تكرمته؛ التكرمة: الفرائض ونحوه مما ييسط لصاحب المنزل ويخص به .

(٣) واحد. (ن).

• وفي طريق آخر: ركع رسول الله ﷺ ثم رفع رأسه فقال: «غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله، وعصية عصت الله ورسوله، اللهم العن بني لِيحَانَ، والعن رِعلاً وذكوان»، ثم وقع ساجداً، قال: خفاف: فَجُعِلْتُ لعنة الكفرة من أجل ذلك .

٥٥ - باب قضاء الصلّة الفائتة

واستحباب تعجيل قضائها

٢٦٥ - (٦٨٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر^(١) سار ليلة، حتى إذا أدركه الكرى عَرَسَ^(٢) وقال لبلال: «اكأ لنا الليل^(٣)»، فصلى بلال ما قدر له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر، فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظاً، ففزع رسول الله ﷺ فقال: «أي بلال!»، فقال بلال: أخذ بنفسي الذي أخذ - بأبي أنت وأمي يا رسول الله - بنفسك،

(١) قفل من غزوة خيبر: أي رجع .

(٢) أدركه الكرى عرس: الكرى النعاس، وقيل: النوم، والتعريس: نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة.

(٣) اكأ لنا الفجر: أي: ارقبه واحفظه واحرسه، ومصدره الكلاء .

قال: «اقتادوا»^(١)، فاقتادوا رواحلهم شيئاً، ثم توضأ رسول الله ﷺ وأمر بلالاً فأقام الصلّاة فصلّى بهم الصّبح، فلما قضى الصلّاة قال: «من نسي الصلّاة فليصلها إذا ذكرها؛ فإن الله قال: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾» [طه: ١٤].

● وفي طريق آخر: عرّسنا مع نبي الله ﷺ لم نستيقظ حتى طلعت الشمس، وقال النبي ﷺ: «ليأخذ كلُّ رجل برأس راحلته؛ فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان»، قال: ففعلنا، ثم دعا بالماء فتوضأ، ثم سجد سجدتين، ثم أقيمت الصلّاة فصلّى الغداة.

٢٦٦- (٦٨١) عن أبي قتادة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «إنكم تسيرون عشيتكم وليلتكم، وتأتون الماء - إن شاء الله - غداً، فانطلق الناس لا يلوي أحدٌ على أحدٍ»^(٢)، قال أبو قتادة: فبينما رسول الله ﷺ يسير حتى ابهار الليل^(٣) وأنا إلى جنبه، قال: فنعس رسول الله ﷺ فمال عن راحلته، فأثيمته فدعمته^(٤) من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته، قال: ثم سار حتى تَهَوَّرَ الليل^(٥) مال عن راحلته، قال: فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته، قال: ثم سار حتى إذا كان

(١) اقتادوا؛ أي قودوا رواحلكم لأنفسكم آخذين بمقاودها.

(٢) لا يلوي أحد على أحد؛ أي: لا يعطف.

(٣) ابهار الليل؛ أي: انتصف.

(٤) فدعمته؛ أي: أقمته ميله من النوم، وصرت تحته كاللداعة للبناء فوقها.

(٥) تَهَوَّرَ الليل؛ أي: ذهب أكثره، مأخوذ من تهوّر البناء، وهو انهبداده.

آخر السحر مال ميلة - هي أشد من الميلتين الأوليين - حتى كاد ينجفل^(١)، فأتيته فدعمته فرفع رأسه، فقال: «من هذا؟» قلت: أبو قتادة، قال: «متى كان هذا مسيرك مني؟»، قلت: ما زال هذا مسيري منذ الليلة، قال: «حفظك الله بما حفظت به نبيه»، ثم قال: «هل ترانا نخفى على الناس؟»، ثم قال: «هل ترى من أحد؟»، قلت: هذا راكب، ثم قلت: هذا راكب آخر؛ حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب قال: فمال رسول الله ﷺ عن الطريق فوضع رأسه، ثم قال: «احفظوا علينا صلاتنا»، فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره، قال: فقمنا فزعين، ثم قال: «اركبوا»، فركبنا فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزل، ثم دعا بميضأة كانت معي - فيها شيء من ماء -، قال: فتوضأ منها وضوءاً دون وضوء^(٢)، قال: وبقي فيها شيء من ماء، ثم قال لأبي قتادة: «احفظ علينا ميضأتك فسيكون لها نبأ»، ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين، ثم صلى الغداة، فصنع كما كان يصنع كل يوم، قال: وركب رسول الله ﷺ وركبنا معه، قال: فجعل بعضنا يهمس إلى بعض^(٣): «ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا؟» ثم قال: «أما لكم في أسوة^(٤)؟!»،

(١) ينجفل؛ أي: يسقط.

(٢) وضوءاً دون وضوء؛ أي: وضوءاً خفيفاً.

(٣) يهمس إلى بعض؛ أي: يكلمه بصوت خفي.

(٤) أسوة: الأسوة - كالقدوة والقدوة -: هي الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع

غيره؛ إن حسناً وإن قبيحاً.

ثم قال: «أما إنه ليس في النوم تفريط؛ إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى، فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها، فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها»، ثم قال: «ما ترون الناس صنعوا؟»، قال: ثم قال: «أصبح الناس فقدوا نبیهم»، فقال أبو بكر وعمر: رسول الله ﷺ بعدكم؛ لم يكن ليخلفكم، وقال الناس: إن رسول الله ﷺ بين أيديكم، فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا، قال: فأنتهينا إلى الناس حين امتد النهار وحمي كل شيء وهم يقولون: يا رسول الله! هلكتنا عطشنا فقال: «لا هلك عليكم»، ثم قال: «أطلقوا لي غُمري^(١)»، قال: ودعا بالمِيضَاء فجعل رسول الله ﷺ يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد أن رأى الناس ماءً في المِيضَاء تكابوا^(٢) عليها، فقال رسول الله ﷺ: «أحسنوا الملاء^(٣)؛ كلکم سیروی»، قال: ففعلوا، فجعل رسول الله ﷺ يصب وأسقيهم حتى ما بقي غمري وغير رسول الله ﷺ، قال: ثم صب رسول الله ﷺ فقال لي: «اشرب»، فقلت: لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله ﷺ! قال: «إن ساقى القوم آخرهم شرباً»، قال: فشرب رسول الله ﷺ، قال: فأتى الناس الماء جامين رواء^(٤).

(١) أطلقوا لي غمري؛ أي: إيتوني به، والغمر: القدح الصغير.

(٢) تكابوا؛ أي: تراحموا.

(٣) أحسنوا الملاء؛ الملاء: الخلق والعشرة.

(٤) جامين رواء؛ أي: مستريحين قد رخوا من الماء.

قال: فقال: عبد الله بن رباح: إني لأحدث هذا الحديث في مسجد الجامع؛ إذ قال عمران بن حصين: انظر -أيها الفتى- كيف تحدث؛ فإني أحد الركب تلك الليلة! قال: قلت: فأنت أعلم بالحديث، فقال: ممن أنت؟ قلت: من الأنصار، قال: حدث فأنتم أعلم بحديثكم، قال: فحدثت القوم، فقال عمران: لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحداً حفظه كما حفظته.

٢٦٧- (٦٨٣) عن أبي قتادة قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فعرس بليل اضطجع على يمينه، وإذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع رأسه على كفه.

٦- كتاب صلاة المسافرين وقصرها

١- باب صلاة المسافرين وقصرها

٢٦٨- (٦٨٦) عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ - [النساء: ١٠١] -؛ فقد أمن الناس، فقال: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته».

٢٦٩- (٦٨٧) عن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

٢٧٠- (٦٨٨) عن موسى بن سلمة الهذلي قال: سألت ابن عباس: كيف أصلي إذا كنت بمكة - إذا لم أصل مع الإمام -؟ فقال: ركعتين؛ سنة أبي القاسم ﷺ.

٢٧١- (٦٩١) عن يحيى بن يزيد الهنائي قال: سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال - أو ثلاثة فراسخ - صلى ركعتين.

٢٧٢- (٦٩٢) عن جبير بن نفير قال: خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية على رأس سبعة عشر - أو ثمانية عشر - ميلاً فصلى ركعتين، فقلت له، فقال: رأيت عمر صلى بذي الحليفة ركعتين، فقلت له، فقال: إنما أفعل كما رأيت رسول الله ﷺ يفعل.

• وفي طريق آخر^(١) : إنه أتى أرضاً - يقال لها: دومين؛ من حمص - على رأس ثمانية عشر ميلاً .

٣- باب الصلّاة في الرحال في المطر

٢٧٣- (٦٩٨) عن جابر قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا، فقال: «ليصل من شاء منكم في رحله».

٦- باب الجمع بين الصّلاتين في الحضر

٢٧٤- (٧٠٦) عن معاذ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً والمغرب والعشاء جميعاً .

• وفي طريق آخر^(٢) : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك، فكان يجمع الصّلاة، فصلّى الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً حتى إذا كان يوماً آخر الصّلاة، ثم خرج فصلّى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل ثم خرج بعد ذلك، فصلّى المغرب والعشاء جميعاً، ثم قال: «إنكم ستأتون غداً - إن شاء الله - عين تبوك، وإنكم لن تأتوها حتى يضحى النهار، فمن جاءها منكم فلا يمسّ من مائها شيئاً حتى آتي»، فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان، - والعين مثل الشراك تبض^(٣) بشيء من ماء-، قال:

(١) واحد. (ن).

(٢) هذا الطريق مذكور في كتاب الفضائل برقم [١٠].

(٣) معناه: ماء قليل جداً.

فسألها رسول الله ﷺ: «هل مسستما من مائها شيئاً؟»، قالوا: نعم، فسبَّهما النبي ﷺ، وقال لهما ما شاء الله أن يقول، قال: ثم غرفوا بأيديهم من العين قليلاً قليلاً، حتى اجتمع في شيء، قال: وغسل رسول الله ﷺ فيه يديه ووجهه، ثم أعاده فيها، فجرت العين بماءٍ منهمرٍ - أو قال: غزير - حتى استقى الناس، ثم قال: «يوشك - يا معاذ - إن طالت بك حياة، أن ترى ما هاهنا قد مليء جناناً».

٧- باب جواز الانصراف من الصلاة

عن اليمين والشمال

٢٧٥- (٧٠٨) عن السدي قال: سألت أنساً: كيف أنصرف إذا صليت: عن يميني أو عن يساري؟ قال: أما أنا؛ فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه .

٨- باب استحباب يمين الإمام

٢٧٦- (٧٠٩) عن البراء قال: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه يقبل علينا بوجهه، قال: فسمعتة يقول: «رب قني عذابك يوم تبعث - أو تجمع - عبادك».

٩- باب كراهة الشروع في نافلة

بعد شروع المؤذن

٢٧٧- (٧١٠) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة؛ فلا صلاة إلا المكتوبة».

٢٧٨- (٧١٢) عن عبد الله بن سرجس، قال: دخل رجل المسجد ورسول الله ﷺ في صلاة الغداة فصلّى ركعتين في جانب المسجد، ثم دخل مع رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ قال: «يا فلان! بأي الصّلاتين اعتددت؟ أبصلاتك وحدك أم بصلاتك معنا».

١٠- باب ما يقول إذا دخل المسجد

٢٧٩- (٧١٣) عن أبي حميد -أو عن أبي أسيد-، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد؛ فليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج؛ فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك».

١٣- باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان،

وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست،

والحث على المحافظة عليها

٢٨٠- (٧١٧) عن عبد الله بن شقيق قال: قلت لعائشة: هل كان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا، إلا أن يجيء من مغيبه.

٢٨١- (٧١٩) عن معاذة أنها سألت عائشة -رضي الله عنها-:

كم كان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى؟ قالت: أربع ركعات؛
ويزيد ما شاء.

• وفي طريق آخر^(١) : ما شاء الله .

٢٨٢ - (٧٢٠) عن أبي ذر، عن النبي ﷺ أنه قال: «يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة؛ فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزيء من ذلك؛ ركعتان يركعهما من الضحى».

٢٨٣ - (٧٢٢) عن أبي الدرداء قال: أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث - لن أدعهن ما عشت-: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر؛ وصلاة الضحى؛ وبأن لا أنام حتى أوتر.

١٤- باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما، وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما

٢٨٤ - (٧٢٥) عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ركعتا الفجر، خير من الدنيا وما فيها».

• وفي طريق آخر^(٢) : أنه قال- في شأن الركعتين عند طلوع الفجر-: «لهما أحب إلي من الدنيا جميعاً».

٢٨٥ - (٧٢٦) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي

(١) واحد.(ن).

(٢) واحد.(ن).

الفجر: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٢٨٦- (٧٢٧) عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر - في الأولى منهما-: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾- [البقرة: ١٣٦]-، وفي الآخرة منهما: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾ [عمران: ٥٢].

١٥- باب فضل السنن الراجعة قبل الفرائض وبعدهن،

وبيان عددهن

٢٨٧- (٧٢٨) عن عمرو بن أوس، قال: حدثني عنبسة بن أبي سفيان - في مرضه الذي مات فيه؛ بحديث يتسار إليه-؛ قال: سمعت أم حبيبة تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بني له بهن بيت في الجنة».

قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ.

وقال عنبسة: فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة.

وقال عمرو بن أوس: ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبسة.

وقال النعمان بن سالم: ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن أوس.

● وفي طريق آخر: «من صلى في يومٍ اثنتي عشرة سجدة - تطوعاً؛ بُني له بيت في الجنة».

١٦- باب جواز النافلة قائماً وقاعداً

وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً

٢٨٨- (٧٣٣) عن حفصة أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى في سُبْحَتِهِ قاعداً، حتى كان قبل وفاته بعامٍ، فكان يصلي في سُبْحَتِهِ قاعداً، وكان يقرأ بالسورة فيرتلها، حتى تكون أطول من أطول منها .

• وفي طريق آخر^(١) : بعامٍ واحدٍ أو اثنين .

٢٨٩- (٧٣٤) عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ لم يمِتْ حتى صلى قاعداً.

٢٩٠- (٧٣٥) عن عبد الله بن عمرو قال: حَدَّثْتُ أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة»، قال: فَأَتَيْتُهُ فوجدته يصلي جالساً، فوضعت يدي على رأسه، فقال: «مالك يا عبدَ الله بْنَ عمرو؟»، قلت: حدثت - يا رسول الله - أنك قلت: «صلاة الرجل قاعداً على نصف الصلاة»؛ وأنت تصلي قاعداً! قال: «أجل؛ ولكني لست كأحدٍ منكم».

١٨- باب جامع صلاة الليل،

ومن نام عنه أو مرض

٢٩١- (٧٤٦) عن زرارة أن سعد بن هشام بن عامرٍ أراد أن

يغزو في سبيل الله، فَقَدِمَ المدينة، فأراد أن يبيع عقاراً له بها، فيجعله في السلاح والكراع^(١)، ويجاهد الروم حتى يموت، فلما قدم المدينة، لقي أناساً من أهل المدينة، فنهوه عن ذلك، وأخبروه أن رهطاً ستّة أرادوا ذلك في حياة نبي الله ﷺ فنهاهم نبي الله ﷺ وقال: «أليس لكم في أسوة؟»، فلما حدثوه بذلك راجع امرأته، وقد كان طلقها، وأشهد على رجعتها، فأتى ابن عباس فسأله عن وتر رسول الله ﷺ فقال ابن عباس: ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قال: من؟ قال: عائشة، فأتها فسألها، ثم اتتني فأخبرني بردها عليك، فانطلقت إليها، فأتيت على حكيم بن أفلح، فاستحلقتة إليها^(٢)، فقال: ما أنا بقاربها؛ لأنني نهيتها أن تقول هاتين الشيعتين شيئاً فأبت فيهما إلّا مضياً، قال: فأقسمت عليه فجاء، فانطلقنا إلى عائشة، فاستأذنا عليها، فأذنت لنا، فدخلنا عليها، فقالت: أحكيمن؟ - فعرفته-، فقال: نعم، فقالت: من معك؟ قال: سعد بن هشام، قالت: من هشام؟ قال: ابن عامر، فترحمت عليه وقالت خيراً - قال قتادة: وكان أصيب يوم أحد-، فقلت: يا أمّ المؤمنين! أنبئيني عن خلق رسول الله ﷺ، قالت: أأستقرأ القرآن؟ قلت: بلى، قالت: فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن، قال: فهممت أن أقوم ولا أسأل أحداً عن شيء حتى أموت، ثم بدا لي فقلت: أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ، فقالت: أأست

(١) الكراع: هو اسم للخيل.

(٢) أي: طلبت منه مرافقته إياي في الذهاب إليها.

تقرأ ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ﴾؟ قلت: بلى، قالت: فإن الله - عز وجل - افترض قيام الليل في أول هذه السورة، فقام نبي الله ﷺ أصحابه حولاً، وأمسك الله خاتمها اثني عشر شهراً في السماء، حتى أنزل الله في آخر هذه السورة التخفيف، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة، قال: قلت: يا أم المؤمنين! أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ، فقالت: كنا نعدُّ له سواكه وطهوره، فيبعثه الله ما شاء أن يبعثه من الليل، فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات، لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلّي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليماً يسمعون، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد؛ فتلك إحدى عشرة ركعة - يا بُنَيَّ -، فلما سنَّ نبي الله ﷺ، وأخذه اللحم، أوتر بسبع، وصنع في الركعتين مثل صنيعه الأول، فتلك تسع - يا بني -، وكان نبي الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها، وكان إذا غلبه النوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار ثني عشرة ركعة، ولا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة، ولا صلى ليلة إلى الصبح، ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان، قال: فانطلقت إلى ابن عباس فحدثته بحديثها، فقال: صدقت، لو كنت أقربها أو أدخل عليها لأتيته حتى تشافهني به، قال: قلت: لو علمت أنك لا تدخل عليها ما حدثتك حديثها .

٢٩٢- (٧٤٧) عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حزيه، أو عن شيء منه، فقرأ فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل».

١٩- باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصائل

٢٩٣- (٧٤٨) عن زيد بن أرقم، أنه رأى قوماً يصلون من الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل؛ إن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصائل».

• وفي طريق آخر^(١): خرج رسول الله ﷺ على أهل قباء وهم يصلون، ثم ذكر الحديث بمثله.

٢٠- باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل

٢٩٤- (٧٥٣) عن أبي مجلز قال: سألت ابن عباس عن الوتر؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل»، وسألت ابن عمر فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ركعة من آخر الليل»^(٢).

٢٩٥- (٧٥٤) عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «أوْتِرُوا قبل أن تُصْبِحُوا».

(١) واحد. (ن).

(٢) انفرد مسلم بحديث ابن عباس، وأصله في «صحيح البخاري» [٤٧٢] عن ابن عمر.

٢١- باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل

فليوتر أوله

٢٩٦- (٧٥٥) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من خاف أن لا يقوم من آخر الليل؛ فليوتر أوله، ومن طمع أن يقوم آخره؛ فليوتر آخر الليل؛ فإن صلاة آخر الليل مشهودة؛ وذلك أفضل».

٢٢- باب أفضل الصلاة طول القنوت

٢٩٧- (٧٥٦) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصلاة طول القنوت».

٢٣- باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

٢٩٨- (٧٥٧) عن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن في الليل لساعة لا يوافقها رجلٌ مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة؛ إلا أعطاه إياه؛ وذلك كل ليلة».

٢٥- باب الترغيب في قيام رمضان - وهو التراويح -

٢٩٩- (٧٦٢) عن زرّ، قال: سمعت أبي بن كعب يقول -وقيل له: إن عبد الله بن مسعود يقول: من قام السنّة أصاب ليلة القدر؛ فقال أبي-: والله الذي لا إله إلا هو! إنها لفي رمضان -يحلف ما يستثني- ووالله! إنني لأعلم أي ليلة هي؛ هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله ﷺ بقيامها؛ هي ليلة صبيحة سبع وعشرين؛ وأمرتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها.

٢٦- باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه

٣٠٠- (٧٦٥) عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة، فصلّي ركعتين خفيفتين، ثم صلي ركعتين؛ طويلتين، طويلتين، طويلتين، ثم صلي ركعتين -وهما دون اللتين قبلهما-، ثم صلي ركعتين -وهما دون اللتين قبلهما-، ثم صلي ركعتين -وهما دون اللتين قبلهما-، ثم أوتر؛ فذلك ثلاث عشرة ركعة.

٣٠١- (٧٦٦) عن جابر بن عبد الله قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفر، فانتبهنا إلى مشرعة، فقال: «ألا تشرع يا جابر؟»، قلت: بلى، قال: فنزل رسول الله ﷺ وأشرعت، قال: ثم ذهب لحاجته، ووضعت له وضوءاً، قال: فتوضأ، ثم قام فصلّي في ثوب واحد خالف بين طرفيه، فقمّت خلفه؛ أخذ بأذني فجعلني عن يمينه.

٣٠٢- (٧٦٧) عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل ليصلي، افتتح صلاته بركعتين خفيفتين.

٣٠٣- (٧٦٨) عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم من الليل؛ فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين».

٣٠٤- (٧٧٠) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، قال: سألت عائشة أم المؤمنين: بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتح صلاته إذا قام

من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: «اللهم ربَّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل؛ فاطرَ السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة؛ أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون؛ اهدني لما اختلفَ فيه من الحق بإذنك؛ إنك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم».

٣٠٥- (٧٧١) عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا قام إلى الصَّلاة، قال: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيئاً وما أنا من المشركين؛ إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله ربَّ العالمين لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلاَّ أنت، أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعاً؛ إنه لا يغفر الذنوب إلاَّ أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلاَّ أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلاَّ أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك؛ أنا بك وإليك، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك»، وإذا ركع قال: «اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت؛ خشع لك سمعي وبصري، ومخي وعظمي وعصبي»، وإذا رفع قال: «اللهم ربَّنَا لك الحمد، ملءَ السماوات وملءَ الأرض، وملءَ ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد»، وإذا سجد قال: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره؛ تبارك الله أحسنُ الخالقين»، ثم يكون من آخر ما يقول - بين التشهد والتسليم -: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت، وما أسررت وما

- أعلنت، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مني؛ أنت المقدم وأنت المؤخر؛ لا إله إلا أنت.

• وفي طريق آخر^(١) : كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال: «وجهت وجهي»، وفيه: «وأنا أول المسلمين»، وفيه: وإذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده؛ ربنا ولك الحمد»، وفيه: وإذا سلّم قال: «اللهم اغفر لي ما قدمت» - إلى آخر الحديث-، ولم يقل: بين التشهد والتسليم.

٢٧- باب استحباب تطويل القراءة

في صلاة الليل

٣٠٦- (٧٧٢) عن حذيفة قال: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة، فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المائة، ثم مضى، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح النساء فقرأها، ثم افتتح آل عمران فقرأها، يقرأ مُتَرَسِّلاً، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ، ثم ركع فجعل يقول: «سبحان ربي العظيم»، فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم قال: «سمع الله لمن حمده»، ثم قام طويلاً، قريباً مما ركع، ثم سجد فقال: «سبحان ربي الأعلى»، فكان سجوده قريباً من قيامه.

• وفي طريق آخر^(١): «سمع الله لمن حمده؛ ربنا لك الحمد».

٢٩- باب استحباب صلاة النافلة في بيته

وجوازها في المسجد

٣٠٧- (٧٧٨) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قضى

أحدكم الصلوة في مسجده، فليجعل لبيته نصيباً من صلاته؛ فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً».

٣٠٨- (٧٨٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجعلوا

بيوتكم مقابر؛ إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة».

٣١- باب أمر من نعى في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر

بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك

٣٠٩- (٧٨٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام

أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه، فلم يدر ما يقول؛ فليضطجع».

٣٤- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

٣١٠- (٧٩٣) عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عبد الله

بن قيس -أو الأشعري- أُعطيَ زمزماً من مزامير آل داود».

٤١- باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه

٣١١- (٨٠٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «أوجب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خَلَفَاتٍ عظامٍ سمانٍ؟» قلنا: نعم، قال: «ثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته، خيرٌ له من ثلاث خَلَفَاتٍ عظامٍ سمانٍ».

٣١٢- (٨٠٣) عن عقبة بن عامر قال: خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصَّفَّةِ، فقال: «أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو إلى العقيق فيأتي منه بناقتين كَوْمَاوَيْنِ، في غير إثمٍ ولا قطعٍ رحمٍ؟»، فقلنا: يا رسول الله! نحب ذلك، قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله -عزَّ وجلَّ- خيرٌ من ناقتين، وثلاث خيرٌ له من ثلاثٍ، وأربع خيرٌ له من أربع، ومن أعدادهن من الإبل».

٤٢- باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة

٣١٣- (٨٠٤) عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأوا القرآن؛ فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه، اقرأوا الزَّهْرَاوَيْنِ: -البقرة وسورة آل عمران-؛ فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنهما غيَّاتَانِ، أو كأنهما فِرْقَانِ من طيرٍ صَوَافٍ؛ تُحَاجَّانِ عن أصحابهما، اقرأوا سورة البقرة؛ فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة».

٣١٤- (٨٠٥) عن النواس بن سمعان الكلابي قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعلنون به؛ تقدمه

سورة البقرة وآل عمران»، وضرب لهما رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال، ما نسيتهن بعد؛ قال: «كأنهما غمامتان، أو ظلتان سوداوان؛ بينهما شرق، أو كأنهما حزقان من طير صواف؛ تحاجان عن صاحبهما».

٤٣ - باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة

والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة

٣١٥ - (٨٠٦) عن ابن عباس قال: بينما جبريل قاعدٌ عند النبي ﷺ سمع نقيضاً من فوقه، فرفع رأسه، فقال: «هذا باب من السماء فتح اليوم - لم يفتح قط إلا اليوم -؛ نزل منه ملكٌ، فقال: هذا ملكٌ نزل إلى الأرض، لم ينزل قط إلا اليوم، فسلم، وقال: أبشِرْ بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك؛ فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرفٍ منهما إلا أعطيته».

٤٤ - باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي

٣١٦ - (٨٠٩) عن أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال: «من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف، عصم من الدجال».

• وفي طريق آخر^(١): «من آخر الكهف».

٣١٧ - (٨١٠) عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟»، قال: قلت: الله

ورسوله أعلم، قال: «يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟»، قال: قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم؛ قال: فضرب في صدري وقال: «والله لِيَهْنِكَ العلم أبا المنذر».

٤٥ - باب فضل قراءة قل هو الله أحد

٣١٨- (٨١١) عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «أعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟!»، قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «قل هو الله أحد؛ تعدل ثلث القرآن».

• وفي طريق آخر^(١): «إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء؛ فجعل قل هو الله أحد جزءاً من أجزاء القرآن».

٣١٩- (٨١٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احشدوا؛ فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن»، فحشد من حشد، ثم خرج نبي الله ﷺ قرأ: قل هو الله أحد، ثم دخل، فقال بعضنا لبعض: «أني أرى هذا خبرٌ جاءه من السماء، فذاك الذي أدخله، ثم خرج نبي الله ﷺ قال: «إني قلت لكم: سأقرأ عليكم ثلث القرآن، ألا إنها تعدل ثلث القرآن».

٣٢٠- (٨١٣) عن عائشة، أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً على سرية، وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم، فيختم بـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾،

فلما رجعوا ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «سلوه لأي شيء يصنع ذلك؟»، فسألوه، فقال: «لأنها صفة الرحمن، فأنا أحب أن أقرأ بها، فقال رسول الله ﷺ: «أخبروه أن الله يحبها».

٤٦- باب فضل قراءة المعوذتين

٣٢١- (٨١٤) عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تر آيات أنزلت الليلة لم يُر مثلهن قط: قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس».

٤٧- باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه

وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره

فعمل بها وعلمها

٣٢٢- (٨١٧) عن عامر بن واثلة أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعُسفان، وكان عمر يستعمله على مكة، فقال: من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أبزى؟ قال: ومن ابن أبزى؟ مولى من مواليها، قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارئ لكتاب الله - عز وجل -، وإنه عالم بالفرائض، قال عمر: أما إن نبيكم ﷺ قد قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين».

٤٨- باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف،

وبيان معناه

٣٢٣- (٨٢٠) عن أبي بن كعب قال: كنت في المسجد، فدخل رجل يصلي، فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر، فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه، ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه، فأمرهما رسول الله ﷺ فقرأ، فَحَسَّنَ النبي ﷺ شأنهما، فسقط في نفسي من التكذيب؛ ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى رسول الله ﷺ ما قد غَشِيَنِي ضرب في صدري، فَفِضْتُ عرقاً، وكأنا أنظر إلى الله - عز وجل - فرقاً، فقال لي: يا أباي! أُرْسِلَ إلي: أن اقرأ القرآن على حرفٍ، فرددت إليه: أن هوّن على أمي، فرد إلى الثانية: اقرأه على حرفين، فرددت إليه: أن هوّن على أمي، فرد إلى الثالثة: اقرأه على سبعة أحرف؛ فلك بكل رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مسألة تسألنيها؛ فقلت: اللهم اغفر لأمي، اللهم اغفر لأمي، وأخرت الثالثة ليوم يرغبُ إليَّ الخلق كلُّهم؛ حتى إبراهيم - عليه الصلاة والسلام-.

• وفي رواية: أن النبي ﷺ كان عند أَصَاةِ بَنِي غِفَارٍ، قال: فاتاه جبريل، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أُمَّتَكَ القرآن على حرفٍ، فقال: أسأل الله مُعَافَاتَهُ ومَغْفِرَتَهُ، وإن أمي لا تُطِيقُ ذلك»، ثم أتاه الثانية، فقال: «إن الله يأمرك أن تقرأ أُمَّتَكَ القرآن على حرفين، فقال: أسأل الله مُعَافَاتَهُ ومَغْفِرَتَهُ، وإن أمي لا تُطِيقُ ذلك»، ثم جاءه الثالثة فقال: «إن الله يأمرك

أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرفٍ، فقال: أسأل الله مُعَافَاتَهُ ومَغْفِرَتَهُ، وإن أمتي لا تُطِيقُ ذلك» ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرفٍ، فأئما حرفٍ قرأوا عليه؛ فقد أصابوا.

٥١ - باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها

٣٢٤ - (٨٣٠) عن أبي بصرة الغفاري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمُحَمَّصِ، فقال: «إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيَعوها، فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد - والشاهد: النجم -.

٣٢٥ - (٨٣١) عن عقبة بن عامر الجني، قال: ثلاث ساعاتٍ كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن، أو أن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغةً حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس، وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب.

٥٢ - باب إسلام عمرو بن عبسة

٣٢٦ - (٨٣٢) عن أبي أمامة قال: قال عمرو بن عبسة السلمي: كنت وأنا في الجاهلية، أظن أن الناس على ضلالةٍ، وأنهم ليسوا على شيء؛ وهم يعبدون الأوثان، فسمعت برجلٍ بمكة يُخَبِّرُ أخباراً، فقعدت على راحلي، فقدمت عليه، فإذا رسول الله ﷺ مستخفياً، جُراءً عليه قومه، فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة، فقلت له: ما أنت؟ قال: «أنا نبي،

فقلت: وما نبي؟ قال: «أرسلني الله»، فقلت: وبأي شيء أرسلك؟ قال: «أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله لا يشرك به شيء»، قلت له: فمن معك على هذا؟ قال: «حر وعبد» - قال: ومعه - يومئذ - أبو بكرٍ وبلالٌ من آمن به -، فقلت: إني متبعك، قال: «إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا، ألا ترى حالي وحال الناس؟ ولكن ارجع إلى أهلك، فإذا سمعت بي قد ظهرت فأتني»، قال: فذهبت إلى أهلي وقدم رسول الله ﷺ المدينة، وكنت في أهلي، فجعلت أتخبر الأخبار، وأسأل الناس حين قدم المدينة، حتى قدم عليّ نفرٌ من أهل يثرب من أهل المدينة، فقلت: ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة؟ فقال: الناس إليه سراعٌ، وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك، فقدمت المدينة، فدخلت عليه، فقلت: يا رسول الله! أتعرفني؟ قال: «نعم؛ أنت الذي لقيتني بمكة»، قال: فقلت: بلى، فقلت: يا نبي الله ﷺ أخبرني عما علمك الله وأجهله؛ أخبرني عن الصلّة؟ قال: «صلّ صلاة الصبح، ثم أقصر عن الصلّة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع؛ فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان - وحينئذ يسجد لها الكفار -، ثم صلّ؛ فإن الصلّة مشهودة محضرة حتى يستقل الظلّ بالرمح، ثم أقصر عن الصلّة فإن؛ حينئذ، تسجر جهنم، فإذا أقبل الفیء فصلّ؛ فإن الصلّة مشهودة محضرة، حتى تصلي العصر، ثم أقصر عن الصلّة حتى تغرب الشمس؛ فإنها بين قرني شيطان؛ وحينئذ يسجد لها الكفار»، قال: فقلت: يا نبي الله ﷺ الوضوء؟ حدثني عنه، قال: «ما منكم رجلٌ يقرب وضوءه، فيتمضمض ويستنشق

فينتثر؛ إلا خرَّت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله، إلا خرَّت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين، إلا خرَّت خطايا يديه من أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه، إلا خرَّت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين، إلا خرَّت خطايا رجليه من أنامله مع الماء، فإن هو قام فصلّى، فحمد الله وأثنى عليه، ومجده بالذي هو له أهلّ، وفرغ قلبه لله، إلا انصرف من خطيئته كهيتته يوم ولدته أمه.

فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة -صاحب رسول الله ﷺ-، فقال له أبو أمامة: يا عمرو بن عبسة! انظر ما تقول في مقام واحدٍ يُعطى هذا الرجل؟ فقال عمرو: يا أبا أمامة! لقد كبرت سني، ورق عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله، ولا على رسول الله ﷺ؛ لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرةً أو مرتين أو ثلاثاً -حتى عدّ سبع مراتٍ - ما حدثت به أبداً؛ ولكني سمعته أكثر من ذلك .

٧- كتاب الجمعة

٤- باب في الساعة التي في يوم الجمعة

٣٢٧- (٨٣٦) عن مختار بن فُلْفُل، قال: سألت أنس بن مالك عن التطوُّع بعد العصر، فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة العصر، وكنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب، فقلت له: أكان رسول الله ﷺ صلاههما؟ قال: كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا.

٣٢٨- (٨٥٣) عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، قال: قال لي عبد الله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال: قلت: نعم؛ سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة»

٥- باب فضل يوم الجمعة

٣٢٩- (٨٥٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة؛ فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها».

• وفي طريق آخر^(١) - زاد في آخره-: «ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».

(١) واحد.(ن).

٦- باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة

٣٣٠- (٨٥٦) عن أبي هريرة، وعن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قالاً^(١): قال رسول الله ﷺ: «أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا؛ فكان لليهود يوم السبت، وكان للنصارى يوم الأحد، فجاء الله بنا فهدانا الله ليوم الجمعة، فجعل الجمعة والسبت والأحد، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة؛ نحن الآخرون من أهل الدنيا، والأولون يوم القيامة؛ المقضي لهم قبل الخلائق».

• وفي طريق آخر^(٢): «المقضي بينهم».

• وفي طريق آخر^(٣): «هدينا إلى الجمعة وأضل الله عنها من كان قبلنا» فذكر بمعناه .

٨- باب فضل من استمع

وأنصت في الخطبة

٣٣١- (٨٥٧) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من اغتسل ثم أتى الجمعة فصلى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته، ثم يصلي معه غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام».

(١) انفرد مسلم بحديث حذيفة، واتفق مع البخاري [٨٩٦] عن أبي هريرة

(٢) واحد.(ن).

(٣) واحد.(ن).

• وفي طريق آخر^(١) : «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت؛ غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصى فقد لغى».

٩- باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس

٣٣٢- (٨٥٨) عن جابر بن عبد الله قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ ثم نرجع فنريح نواضحنا^(٢)، قال حسنٌ: فقلتُ لجعفر: في أي ساعةٍ تلك؟ قال: زوال الشمس.

• وفي طريق آخر^(٣) : كان يصلي ثم نذهب إلى جمالنا فنريحها حين تزول الشمس - يعني: النواضح -.

١٠- باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة

وما فيهما من الجلسة

٣٣٣- (٨٦٢) عن جابر بن سمرة قال: كانت للنبي الله ﷺ طبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكرُ الناس.

• وفي رواية : أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطب قائماً، فمن نباك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب، فقد - والله - صليت معه أكثر من ألفي صلاة .

(١) واحد.(ن).

(٢) فنريح نواضحنا: هو جمع ناضح؛ وهو البيعر الذي يستقى به.

(٣) واحد.(ن).

١١ - باب في قوله - تعالى -:

﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾.

٣٣٤ - (٨٦٤) عن كعب بن عجرة قال: دخل المسجد وعبد الرحمن ابن أم الحكم يخطب قاعداً، فقال: انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعداً، وقال الله - تعالى -: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾.

١٢ - باب التغليظ في ترك الجمعة

٣٣٥ - (٨٦٥) عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول - على أعواد منبره - : «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليَكُونَنَّ من الغافلين».

١٣ - باب تخفيف الصلاة والخطبة

٣٣٦ - (٨٦٦) عن جابر بن سمرة قال: كنت أصلي مع رسول الله ﷺ، فكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً.

٣٣٧ - (٨٦٧) عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش؛ يقول صبحكم ومساكم؛ ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين» ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى، ويقول: «أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة».

ثم يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه؛ من ترك مالا فلاأهله، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ وعليّ».

● وفي طريق آخر^(١): «من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلّل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله»، ثم ساق حديثه.

٣٣٨- (٨٦٨) عن ابن عباس أن ضماداً قدم مكة - وكان من أزد شنوءة وكان يرقى من هذه الريح -، فسمع سفهاء من أهل مكة يقولون: إن محمداً مجنون، فقال: لو أنّي رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي، قال: فلقيه، فقال: يا محمد! إني أرقى من هذه الريح، وإن الله يشفي على يدي من شاء؛ فهل لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلّل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله - وحده لا شريك له-، وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد»، قال: فقال: أعدّ علي كلماتك هؤلاء، فأعادهن عليه رسول الله ﷺ ثلاث مرات، قال: فقال: لقد سمعت قول الكهنة، وقول السحرة، وقول الشعراء، فما سمعت مثل كلماتك هؤلاء، ولقد بلغن ناعوس البحر^(٢)، قال: فقال: هات يدك أبايعك على الإسلام، قال: فبايعه، فقال رسول الله

(١) واحد.(ن).

(٢) ناعوس البحر؛ ضبط بوجهين: أشهرهما: ناعوس، والثاني: قاموس؛ وهو المشهور في غير «صحيح مسلم»؛ وقال القاضي عياض: أكثر نسخ «صحيح مسلم» وقع فيها: قاعوس. وقيل: قاموس البحر وسطه، وقيل: لجته، وقيل: قعره الأقصى.

ﷺ: «وعلى قومك؟»، قال: وعلى قومي، فبعث رسول الله ﷺ سرية فمروا بقومه، فقال صاحب السرية للجيش: هل أصبتم من هؤلاء شيئاً؟ فقال رجل من القوم: أصبت منهم مطهرة، فقال: ردوها، فإن هؤلاء قوم ضماذ.

٣٣٩- (٨٦٩) قال أبو وائل: خطبنا عمار؛ فأوجز، وأبلغ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان! لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة»^(١) من فقهه، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة؛ وإن من البيان سحراً.

٣٤٠- (٨٧٠) عن عدي بن حاتم أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى، فقال رسول الله ﷺ: «بئس الخطيب أنت؛ قل: ومن يعص الله ورسوله».

• وفي طريق آخر^(٢): فقد غوي.

٣٤١- (٨٧٢) عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن أخت لعمرة قالت: أخذت ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ من في رسول الله ﷺ يوم الجمعة، وهو يقرأ بها على المنبر في كل جمعة.

(١) مئنة؛ أي: علامة.

(٢) واحد. (ن).

• وفي طريق آخر^(١) : عن بنت لحارثة بن النعمان قالت: ما حفظة ﴿ق﴾ إلا من في رسول الله ﷺ؛ يخطب بها كل جمعة، قالت: و كان تُنور وتُنور رسول الله ﷺ واحداً.

• وفي طريق آخر: عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان، قالت: لقد كان تُنورنا وتُنور رسول الله ﷺ واحداً؛ سنتين -أو سنة وبعض سنة-، وما أخذت ﴿ق﴾ والقرآن المجيد إلا عن لسان رسول الله ﷺ، يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر؛ إذا خطب الناس.

٣٤٢- (٨٧٤) عن عمارة بن رؤيبة، أنه رأى بشر بن مروان على المنبر رافعاً يديه، فقال: قبح الله هاتين اليدين! لقد رأيت رسول الله ﷺ ما يزيد على أن يقول بيده هكذا؛ وأشار بإصبعه المُسَبَّحة .

١٥ - باب حديث التعليم في الخطبة

٣٤٣- (٨٧٦) عن أبي رفاعة قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب، قال: فقلت: يا رسول الله! رجلٌ غريبٌ جاء سأل عن دينه؛ لا يدري ما دينه، قال: فأقبل عليّ رسول الله ﷺ، وترك خطبته حتى انتهى إليّ، فأُتيتُ بكرسيٍّ -حسبت قوائمه حديداً -، قال: فقعده عليه رسول الله ﷺ، وجعل يعلمني مما علمه الله، ثم أتى خطبته فأتم آخرها.

١٦ - باب ما يقرأ في صلاة الجمعة

٣٤٤- (٨٧٧) عن ابن أبي رافع قال: استخلف مروان أبا هريرة على المدينة، وخرج إلى مكة فصلى لنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة . ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾، قال: فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة؛ فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة .

٥٣٤- (٨٧٨) عن النعمان بن بشير قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين وفي الجمعة بـ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، قال: وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضاً في الصَّلَاتَيْنِ .

• وفي طريق آخر^(١) سأل النعمان بن بشير يسأله: أي شيء قرأ رسول الله ﷺ يوم الجمعة سوى سورة الجمعة؟ فقال: كان يقرأ ﴿هَلْ أَتَاكَ﴾.

١٧ - باب ما يقرأ في يوم الجمعة

٣٤٦- (٨٧٩) عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة

(١) عن عبيد الله بن عبد الله قال: كتب الضحاك بن قيس إلى النعمان بن بشير يسأله... (ن)

الفجر يوم الجمعة ﴿الْم تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنْ الدَّهْرِ﴾، وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الجمعة سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ.

١٨ - باب الصَّلَاة بعد الجمعة

٣٤٧- (٨٨١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً».

• وفي طريق آخر^(١) - في آخره - : قال سهيل: فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجعت .

٣٤٨- (٨٨٣) عن ابن جريج قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار، أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب - ابن أخت نمر - يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصَّلَاة، فقال: نعم؛ صليت معه الجمعة في المقصورة^(٢)، فلما سلم الإمام قمت في مقامي؛ فصليت، فلما دخل أرسل إلي فقال: لا تُعَدُّ لما فعلت؛ إذا صليت الجمعة فلا تَصِلْهَا بصلاة حتى تَكَلِّمْ أو تَخْرُج؛ فإن رسول الله ﷺ أمرنا بذلك؛ أن لا توصل صلاةً بصلاةٍ حتى نتكلم أو نخرج.

(١) واحد. (ن) .

(٢) المقصورة: هي الحجرة المبنية في المسجد .

٨- كتاب صلاة العيدين

٣٤٩- (٨٨٧) عن جابر بن سمرة قال: صليت مع رسول الله ﷺ؛
العيدين؛ غير مرة ولا مرتين؛ بغير أذان ولا إقامة.

٣- باب ما يقرأ به في صلاة العيدين

٣٥٠- (٨٩١) عن عمر بن الخطاب أنه سأل أبا واقد الليثي: ما
كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما
﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ و﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾.

٩- كتاب صلاة الاستسقاء

باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء

٣٥١- (٨٩٦) عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ استسقى، فأشار بظهر كفيه إلى السماء.

٢ - باب الدعاء في الاستسقاء

٣٥٢- (٨٩٨) عن أنس قال: أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، قال: فحسر رسول الله ﷺ ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: يا رسول الله! لم صنعت هذا؟ قال: «لأنه حديث عهد بربه - تعالى-».

١٠- كتاب الكسوف

٣- باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٣٥٣- (٩٠٤) عن جابر بن عبد الله، قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ في يوم شديد الحر، فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه، فأطال القيام، حتى جعلوا يخرون، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم سجد سجدتين، ثم قام فصنع نحوه من ذلك؛ فكانت أربع ركعاتٍ وأربع سجعات، ثم قال: «إنه عرض علي كل شيء توجلونه فعرضت علي الجنة، حتى لو تناولت منها قطعاً أخذته - أو قال: تناولت منها قطعاً فقصرت يدي عنه-، وعرضت علي النار، فرأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة لها؛ ربطتها فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض، ورأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك يجر قصبه في النار؛ وإنهم كانوا يقولون: إن الشمس والقمر لا يخسفان إلا لموت عظيم؛ وإنهما آيتان من آيات الله يريكموهما، فإذا خسفا فصلوا حتى تنجلي».

● وفي طريق آخر: انكسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ فقال الناس: إنما انكسفت لموت إبراهيم فقام النبي ﷺ فصلى بالناس ست ركعاتٍ بأربع سجعاتٍ بدأ فكير، ثم قرأ فأطال القراءة، ثم ركع نحوه مما قام، ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون القراءة الأولى، ثم ركع نحوه مما قام، ثم رفع رأسه من الركوع

فقرأ قراءةً دون القراءة الثانية، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفع رأسه من الركوع، ثم انحدر بالسجود فسجد سجدتين، ثم قام فركع أيضاً ثلاث ركعات؛ ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها؛ وركوعه نحواً من سجوده، ثم تأخر وتأخرت الصفوف خلفه حتى انتهينا، ثم تقدم الناس معه حتى قام في مقامه فانصرف حين انصرف وقد آضت الشمس^(١) فقال: «يا أيها الناس إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله؛ وإنهما لا ينكسفان لموت أحدٍ من الناس، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلوا حتى تنجلي، ما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه لقد جيء بالنار؛ وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني لفحها، وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار؛ كان يسرق الحاج بمحجنه فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، وإن غفل عنه ذهب به، حتى رأيت فيها صاحبه الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت جوعاً، ثم جيء بالجنة؛ وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي، ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعل، فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه».

(١) وقد آضت الشمس؛ معناه: رجعت إلى حالها الأول قبل الكسوف.

٤ - باب ذكر من قال: إنه ركع ثمان ركعات

في أربع سجعات

٣٥٤ - (٩٠٨) عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ حين كسفت الشمس ثمان ركعاتٍ في أربع سجعاتٍ، وعن عليٍّ مثل ذلك .

٣٥٥ - (٩٠٩) عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه صلى في كسوفٍ، قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم سجد؛ قال: والأخرى مثلها .

٥ - باب ذكر النداء بصلاة الكسوف (الصلاة جامعة)

٣٥٦ - (٩١٣) عن عبد الرحمن بن سمرة قال: بينما أنا أرمي بأسهمي، في حياة رسول الله ﷺ، إذ انكسفت الشمس، فنبذتهن، وقلت: لأنظرن إلى ما يحدث إلى رسول الله ﷺ في انكساف الشمس اليوم، فانتهيت إليه، وهو رافع يديه؛ يدعو، ويكبر، ويحمد، ويهلل، حتى جُلِّيَ عن الشمس، فقرأ سورتين، وركع ركعتين.

* * * *

١١- كتاب الجنائز

١- باب تلقين الموتى: لا إله إلا الله

٣٥٧- (٩١٦) عن أبي سعيد الخوري قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٣٥٨- (٩١٧) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

٢- باب ما يقال عند المصيبة

٣٥٩- (٩١٨) عن أم سلمة أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبي، وأخلف لي خيراً منها؛ إلا أخلف الله له خيراً منها».

قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ، ثم إنني قتلها، فأخلف الله لي رسول الله ﷺ! قالت: أرسل إلي رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له، فقلت: إن لي بنتاً وأنا غيور، فقال: «أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها، وأدعو الله أن يذهب بالغيرة».

• وفي رواية - في آخره - : «... إلا أجره الله في مصيبته، وأخلف له خيراً منها».

٣- باب ما يقال عند المريض والميت

٣٦٠- (٩١٩) عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا حضرتم المريض -أو الميت- فقولوا خيراً؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون» قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله! إن أبا سلمة قد مات، قال: «قولي: اللهم اغفر لي وله، وأعقبني منه عقبى حسنة» قالت: فقلت: فأعقبني الله من هو خير لي منه؛ محمداً ﷺ.

٤- باب في إغماض الميت

والدعاء له إذا حضر

٣٦١- (٩٢٠) عن أم سلمة قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره؛ فأغمضه، ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر»، فضج ناسٌ من أهله، فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون»، ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين، وافسح له في قبره ونور له فيه».

• وفي رواية: «واخلفه في تركته» وقال: اللهم أوسع له في قبره».

٥- باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه

٣٦٢- (٩٢١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره؟»، قالوا: بلى، قال: «فذلك حين يتبع بصره نفسه».

٦- باب البكاء على الميت

٣٦٣- (٩٢٢) عن أم سلمة قالت: لما مات أبو سلمة قلت: غريب وفي أرض غربة لأبكيه بكاء يُتحدث عنه، فكنت قد تهيأت للبكاء عليه؛ إذا أقبلت امرأة من الصَّعيد تريد أن تسعدني، فاستقبلها رسول الله ﷺ وقال: «أتريدين أن تدخلِي الشيطان بيتاً أخرجه الله منه؟» -مرتين- فكففت عن البكاء فلم أبك.

٧- باب في عيادة المرضى

٣٦٤- (٩٢٥) عن عبد الله بن عمر أنه قال: كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ؛ إذ جاء رجل من الأنصار فسلم عليه، ثم أدبر الأنصاري، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا الأنصار كيف أخي سعد بن عبادة؟»، فقال: صالح، فقال رسول الله ﷺ: «من يعود منكم؟»، فقام وقمنا معه - ونحن بضعه عشر؛ ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص - نمشي في تلك السباخ حتى جئناه، فاستأخر قومه من حوله، حتى دنا رسول الله ﷺ وأصحابه الذين معه.

١٠ - باب التشديد في النياحة

٣٦٥ - (٩٣٤) عن أبي مالك الأشعري أن النبي ﷺ قال: «أربعٌ في أُمِّي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة»، وقال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربالٌ من قطران، ودرعٌ من حرب».

١٥ - باب في تحسين كفن الميت

٣٦٦ - (٩٤٣) عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض؛ فكفن في كفنٍ غير طائلٍ، وقبر ليلاً، فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه، إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: «إذا كفن أحدكم أخاه؛ فليحسن كفنه».

١٧ - باب في فضل الصلاة على الجنازة

واتباعها

٣٦٧ - (٩٤٦) عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى على جنازةٍ فله قيراطٌ، فإن شهد دفنها فله قيراطان، القيراط مثل أُحُدٍ».

١٨ - باب من صلى عليه مائة شفَعوا فيه

٣٦٨ - (٩٤٧) عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «ما من ميتٍ تُصَلِّي عليه أُمَّةٌ من المسلمين يبلغون مائةً؛ كلهم يشفعون له؛ إلا شفَعوا فيه».

١٩ - باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه

٣٦٩ - (٩٤٨) عن كريب مولى ابن عباس، عن عبد الله بن عباس، أنه مات ابن له بِقُدَيْدٍ - أو بِعُسْفَانَ -، فقال: يا كريب انظر ما اجتمع له من النَّاسِ، قال: فخرجت، فإذا ناسٌ قد اجتمعوا له، فأخبرته، فقال: تقول هم أربعون؟ قال: نعم، قال: أخرجوه؛ فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجلٍ مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً، لا يشركون بالله شيئاً إلا شفّعهم الله فيه».

٢٢ - باب في التكبير على الجنازة

٣٧٠ - (٩٥٣) عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحبا لكم قد مات؛ فقوموا فصلوا عليه، يعني: النجاشي».

• وفي رواية: (إن أحاكم).

٢٣ - باب الصلاة على القبر

٣٧١ - (٩٥٥) عن أنس أن النبي ﷺ صلى على قبر.

٣٧٢ - (٩٥٧) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: كان زيد يكثر على جنازتنا أربعاً، وإنه كبر على جنازة خمساً، فسألته فقال: كان رسول الله ﷺ يكرها.

٢٥ - باب نسخ القيام للجنازة

٣٧٣ - (٩٦٢) عن واقد بن عمرو قال: رأني نافع بن جبير ونحن

في جنازة قائماً وقد جلس ينتظر أن توضع الجنازة، فقال لي: ما يقيمك؟ فقلت: أنتظر أن توضع الجنازة لما يحدث أبو سعيد الخدري، فقال نافع: فإن مسعود بن الحكم حدثني عن علي بن أبي طالب أنه قال: قام رسول الله ﷺ ثم قعد.

• وفي رواية: عن علي قال: رأينا رسول الله ﷺ قام فقمنا، وقعد فقعدنا، يعني: في الجنازة .

٢٦ - باب الدعاء للميت في الصلاة

٣٧٤ - (٩٦٣) عن عوف بن مالك، قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة؛ فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه، وأكرم نزله ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله وزوجاً خيراً من زوجته، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر - أو من عذاب النار -، قال: حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت .

• وفي رواية: «اللهم اغفر له وارحمه، واعف عنه وعافه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بماء وثلج وبرد، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجته، وقه فتنة القبر وعذاب النار»، قال عوف: فتمنيت أن لو كنت أنا الميت لدعاء رسول الله ﷺ على ذلك الميت .

٢٨ - باب ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف

٣٧٥- (٩٦٥) عن جابر بن سمرة قال: أُتِيَ النبي ﷺ بفرسٍ معروري^(١) فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح ونحن نمشي حوله .

• وفي رواية: صلى رسول الله ﷺ على ابن الدحداح، ثم أوتي بفرس عري؛ فعلقه رجل فركبه، فجعل يتوقص به ونحن نتبعه؛ نسعى خلفه، قال: فقال رجل من القوم: أن النبي ﷺ قال: «كم من عذق^(٢) معلق - أو مُدَلَّى - في الجنة لابن الدحداح».

• وفي طريق آخر: «لأبي الدحداح».

٢٩ - باب في اللحد ونصب اللبن على الميت

٣٧٦- (٩٦٦) عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن سعد بن أبي وقاص، قال - في مرضه الذي هلك فيه - : الحدوا لي لحداً^(٣) وانصبوا عليّ اللبن^(٤) نصباً كما صنع برسول الله ﷺ .

(١) بفرس معروري؛ معناه: بفرس عري، قال أهل اللغة: اعروريت الفرس إذا ركبه غريباً، فهو معروري، قالوا: ولم يأت أفعولي معدى إلا قولهم: اعروريت الفرس، واحلوليت الشيء.

(٢) العذق: هو الغصن من النخلة .

(٣) الحدوا لي لحداً: ألحد يُلحد، إذا حفر اللحد، واللحد هو الشق تحت الجانب القبلي من القبر.

(٤) اللبن: هي ما يضرب من الطين مربعاً للبناء، واحدها لبنة ككلمة .

٤٤ - باب بيان أن السعي لا يكرر

٣٧٧ - (١٢٧٩) عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً.

٣٠ - باب جعل القطيفة في القبر

٣٧٨ - (٩٦٧) عن ابن عباس قال: جُعِلَ في قبر رسول الله ﷺ قطيفة حمراء.

٣١ - باب الأمر بتسوية القبر

٣٧٩ - (٩٦٨) عن ثمامة قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم برودس^(١)، فتوفي صاحب لنا، فأمر فضاله بن عبيد بقبره؛ فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها .

٣٨٠ - (٩٦٩) عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ أن لا تدع مثلاً إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته .

٣٢ - باب النهي عن تخصيص القبر

والبناء عليه

٣٨١ - (٩٧٠) عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يخص القبر وأن يقعد عليه وأن يبنى عليه.

(١) برودس: هي جزيرة بأرض الروم .

• وفي رواية: نهى عن تقصيص القبور .

٣٣ - باب النهي عن الجلوس على القبر

والصلاة عليه

٣٨٢ - (٩٧١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر».

٣٨٣ - (٩٧٢) عن أبي مرثد الغنوي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليه».

٣٤ - باب الصلاة على الجنازة في المسجد

٣٨٤ - (٩٧٣) عن عباد بن عبد الله بن الزبير، أن عائشة أمرت أن يمر بجنازة سعد بن أبي وقاص في المسجد فتصلي عليه، فأنكر الناس ذلك عليها، فقالت: ما أسرع أن نسي الناس! ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد .

• وفي رواية: لما توفي سعد بن أبي وقاص، أرسل أزواج النبي ﷺ أن يمرر بجنازته في المسجد، فيصلين عليه، ففعلوا، فوقف به على حجرهن يصلين عليه، أخرج به من باب الجنائز الذي كان إلى المقاعد، فبلغهن أن الناس عابوا ذلك، وقالوا: ما كانت الجنائز يدخل بها المسجد، فبلغ ذلك عائشة، فقالت: ما أسرع الناس إلى أن يعيبوا ما لا علم لهم به! عابوا علينا أن يمرر بجنازة في المسجد؛ وما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن البيضاء إلا في جوف المسجد.

• وفي رواية: لما توفي سعد بن أبي وقاص قالت: ادخلوا به المسجد حتى أصلي عليه فأنكر ذلك عليها، فقالت: والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني بيضاء في المسجد، سهيل وأخيه .

٣٥ - باب ما يقال عند دخول القبور

والدعاء لأهلها

٣٨٥- (٩٧٤) عن عائشة أنها قالت: كان رسول الله ﷺ - كلما كان ليلتها من رسول الله ﷺ - يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدن غداً، مؤجلون، وإنا - إن شاء الله - بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد».

• وفي رواية: عن عائشة قالت: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ؟ قلنا: بلى، قال: قالت: لما كانت ليلتي، التي كان النبي ﷺ فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه، فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع، فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت، فأخذ رداءه رويداً، وانتعل رويداً، وفتح الباب فخرج، ثم أجافه^(١) رويداً، فجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزاري، ثم انطلقت على إثره، حتى جاء البقيع، فقام فأطال القيام، ثم رفع

(١) ثم أجافه: أي: أغلقه .

يديه ثلاث مراتٍ، ثم انخرِف فاخرِف، فأسرع فأسرعت، فهرول فهرولت، فأحضر فأحضرت، فسبقتَه، فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل، فقال: «مالك يا عائش؟ حشياً رابية^(١)!»، قالت: قلت: لا شيء، قال: «لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير»، قالت: قلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي؛ فأخبرته، قال: «فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟!»، قلت: نعم، فلهدني^(٢) في صدري لهدّة أوجعتني، ثم قال: «أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟»، قالت: مهما يكتم الناس يعلمه الله؛ نعم، قال: «فلن جبريل أتاني حين رأيت، فناداني فأخفاه منك، فأجبته، فأخفيتَه منك، ولم يكن يدخل عليك، وقد وضعت ثيابك، وظننت أن قد رقدت فكرهت أن أوقظك، وخشيت أن تستوحشي، فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم»، قالت: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا - إن شاء الله - بكم للاحقون».

(١) مالك يا عائش حشياً رابية: يجوز في عائش فتح الشين وضمها؛ وهما وجهان جاريان في كل المرحات، وحشياً؛ معناه: قد وقع عليك الحشا، وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرّع في مشيه والمحتدّ في كلامه، من ارتفاع النفس وتواتره.

(٢) فلهدني: قال أهل اللغة: لهده ولّهده - بتخفيف الهاء وتشديدها -؛ أي: دفعه .

٣٦- باب استئذان النبي ﷺ ربه - عز وجل -

في زيارة قبر أمه

٣٨٦- (٩٧٦) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي».

• وفي رواية: زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، فقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لها؛ فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي؛ فزوروا القبور؛ فإنها تذكركم الموت».

٣٨٧- (٩٧٧) عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث؛ فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبي ﷺ إلا في سقاءٍ فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً».

٣٧- باب ترك الصلاة على القاتل نفسه

٣٨٨- (٩٧٨) عن جابر بن سمرة قال: أتي النبي ﷺ برجل قتل نفسه بمشاقص^(١) فلم يصل عليه .

(١) بمشاقص: المشاقص سهام عراض، واحدها مشَقَص.

١٢- كتاب الزكاة

٣٨٩- (٩٨٠) عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليس فيما دون خمس أواقٍ من الورق صدقةٌ، وليس فيما دون خمسِ ذَوْدٍ من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسقٍ من التمر صدقة».

١- باب ما فيه العشر أو نصف العشر

٣٩٠- (٩٨١) عن جابر بن عبد الله يذكر أنه سمع النبي ﷺ قال: «فيما سقت الأنهار والغيم العشر، وفيما سقي بالسَّائِيةِ نصف العشر».

٦- باب إثم مانع الزكاة

٣٩١- (٩٨٨) عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها إلّا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قَطُّ وقعد لها بقاعٍ قرقر؛ تستن عليه بقوائمها وأخفافها، ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلّا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت؛ وقعد لها بقاعٍ قرقر؛ تنطحه بقرونها، وتطوّه بقوائمها، ولا صاحب غنمٍ لا يفعل فيها حقها إلّا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت؛ وقعد لها بقاعٍ قرقر؛ تنطحه بقرونها وتطوّه بأظلافها؛ ليس فيها جماءٌ^(١) ولا منكسر قرن، ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلّا جاء كنزه يوم

(١) جماء: هي الشاة التي لا قرن لها، كجلحاء، مذكوره أجم.

القيامة شجاعاً أقرع^(١)؛ يتبعه فاتحاً فاه، فإذا أتاه فر منه فيناديه: خذ كنزك الذي خبأته؛ فأنا عنه غني، فإذا رأى أن لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل^(٢).

قال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول، ثم سألنا جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير، وقال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول: قال رجل: يا رسول الله! ما حق الإبل؟ قال: «حلبها على الماء، وإعارة دلوها، وإعارة فحلها ومنيحتها، وحمل عليها في سبيل الله».

• وفي رواية: «ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا أقعد له يوم القيامة بقاعٍ قرقر؛ تطأه ذات الظلف بظلفها، وتنطحه ذات القرن بقرنها؛ ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن»، قلنا: يا رسول الله! وما حقها؟ قال: «إطراق فحلها، وأعارة دلوها، ومنيحتها، وحلبها على الماء، وحمل عليها في سبيل الله، ولا من صاحب مال لا يؤدي زكاته إلا تحول يوم القيامة شجاعاً أقرع؛ يتبع صاحبه حيثما ذهب وهو يفر منه، ويقال: هذا مالك الذي كنت تبخل به، فإذا رأى أنه لا بد منه أدخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل».

(١) شجاعاً أقرع: الشجاع الحية الذكر، والأقرع: الذي نعت شعره؛ لكثرة سمة .

(٢) فيقضمها قضم الفحل: يقال: قضمت الدابة شعرها تقضمه، إذا أكلته .

٧- باب إرضاء السعاة

٣٩٢- (٩٨٩) عن جرير بن عبد الله، قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن ناساً من المصدقين يأتوننا فيظلموننا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «أرضوا مُصدقِيكم»، قال جرير: ما صدر عني مصدق منذ سمعت هذا من رسول الله ﷺ؛ إلا وهو عني راضٍ.

١٢ - باب فضل النفقة على العيال والمملوك

وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم

٣٩٣- (٩٩٤) عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل دينار ينفقه الرجل: دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله»، قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال، ثم قال أبو قلابة: وأي رجلٍ أعظم أجراً من رجلٍ ينفق على عيالٍ صغارٍ؛ يعفهم، أو ينفعهم الله به، ويغنيهم.

٣٩٤- (٩٩٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقية، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك؛ أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك».

٣٩٥ - (٩٩٦) عن خيثمة قال: كنا جلوساً مع عبد الله بن عمرو؛ إذ جاءه قهرمان^(١) له فدخل، فقال: أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا، قال: فانطلق فأعطهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته».

١٦ - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

٣٩٦ - (١٠٠٥) عن حذيفة قال: قال نبيكم ﷺ: «كل معروف صدقة».

٣٩٧ - (١٠٠٦) عن أبي ذرٍّ أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي الله ﷺ يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالأجور؛ يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: «أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة»، قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر».

(١) قهرمان: هو الخازن القائم بحوائج الإنسان؛ وهو بمعنى الوكيل.

٣٩٨ - (١٠٠٧) عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل؛ فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجراً عن طريق الناس أو شوكاً أو عظماً عن طريق الناس؛ وأمر بمعروف أو نهى عن منكرٍ عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامي؛ فإنه يمشي -يومئذٍ- وقد زحزح نفسه عن النار».

• وفي رواية: «فإنه يمسي يومئذٍ».

١٨ - باب الرغبة في الصدقة

قبل أن لا يوجد من يقبلها

٣٩٩ - (١٠١٣) عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطُرَّانِ^(١) من الذهب والفضة، فيجئ القاتل فيقول: في هذا قتلت، ويجيء القاطع فيقول: في هذا قطعت رحمي، ويجيء السارق فيقول: في هذا قطعت يدي، ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً».

١٩ - باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

٤٠٠ - (١٠١٥) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس! إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين؛ فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي

(١) هي السارية والعمود .

بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ» - [المؤمنون: ٥١] -، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ - [البقرة: ١٧٢] - ثم ذكر الرجل - يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء. يا رَبِّ! يا رَبِّ! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟»

٢٠ - باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر

أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار

٤٠١ - (١٠١٧) عن جرير بن عبد الله قال: كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار، قال فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار - أو العباء - متقلدي السيوف عامتهم من مضر - بل كلهم من مضر - فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن وأقام فصلى، ثم خطب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [الآية [النساء: ١] إلى آخر الآية - ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ - والآية التي في الحشر - : ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ - [الحشر: ١٨] - : تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره - حتى قال - : ولو بشق تمر، قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها - بل قد عجزت -، قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل؛ كأنه مذهب، فقال رسول الله ﷺ: «من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها

بعده؛ من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده؛ من غير أن ينقص من أوزارهم شيء.

• وفي رواية: فصلى الظهر، ثم صعد منبراً صغيراً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد؛ فإن الله أنزل في كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَكُمْ...﴾» .

• وفي رواية^(١): جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ عليهم الصّوف، فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة، فحث الناس على الصدقة، فأبطؤا عنهن حتى روي ذلك في وجهه، قال: ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة من ورق، ثم جاء آخر، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه، فقال رسول الله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها بعده، كتب له مثل أجر من عمل بها؛ ولا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كتب عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء».

٢٦ — باب ما أنفق العبد من مال مولاه

٤٠٢ - (١٠٢٥) عن عمير مولى أبي اللحم قال: كنت مملوكاً، فسألت رسول الله ﷺ: أأتصدق من مال مواليّ بشيء؟ قال: «نعم؛

(١) هذه الرواية مذكور في كتاب العلم برقم [١٥] تحت باب: من سن سنة حسنة أو سيئة، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة .

والأجر بينكما نصفان».

• وفي رواية: أمرني مولاي أن أقدّد لحماً^(١)، فجاءني مسكين فأطعمته منه، فعلم بذلك مولاي فضربني، فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فدعاه، فقال: «لم ضربته؟»، فقال: يعطي طعامي بغير أن أمره، فقال: «الأجر بينكما».

٢٧ - باب من جمع الصدقة وأعمال البر

٤٠٣ - (١٠٢٨) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح منكم اليوم صائماً؟»، قال أبو بكر - رضي الله عنه -: أنا، قال: «فمن تبع منكم اليوم جنازة؟» قال أبو بكر - رضي الله عنه -: أنا، قال: «فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً؟»، قال أبو بكر - رضي الله عنه -: أنا، قال: «فمن عاد منكم مريضاً؟» قال أبو بكر - رضي الله عنه -: أنا، فقال رسول الله ﷺ: «ما اجتمعن في امرئٍ إلاّ دخل الجنة».

(١) أن أقدّد لحماً: من القدّ، وهو الشقّ طولاً .

٣٢- باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى

وأن اليد العليا هي المنفقة وأن السفلى هي الآخذة

٤٠٤- (١٠٣٦) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا ابن آدم! إنك أن تبذل الفضل خيرٌ لك، وأن تُمسِكهُ شرٌّ لك، ولا تُلامُ على كَفَافٍ، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى».

٣٣- باب النهي عن المسألة

٤٠٥- (١٠٣٨) عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُلْحَفُوا في المسألة؛ فوالله لا يسألني أحدٌ منكم شيئاً فتُخرج له مسألته مني شيئاً وأنا له كاره فيبارك له فيما أعطيته».

٣٥- باب كراهة المسألة للناس

٤٠٦- (١٠٤١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل الناس أموالهم تكثر^(١)؛ فإنما يسأل جحراً؛ فليستقل أو ليستكثر».

٤٠٧- (١٠٤٣) عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: كنا عند رسول الله ﷺ - تسعة أو ثمانية أو سبعة - فقال: «ألا تباعون رسول الله ﷺ؟» - وكنا حديث عهد ببيعة -، فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! ثم قال: «ألا تباعون رسول الله ﷺ؟» فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! ثم

(١) تكثر: هو مفعول له، أي: ليكثر ماله، لا للاحتياج .

قال: «ألا تباعون رسول الله ﷺ؟»، قال: فبسطنا أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله! فعلام نبايعك؟ قال: «على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس، وتطيعوا - وأسر كلمة خفية -، ولا تسألوا الناس شيئاً، فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحداً يناوله إياه .

٣٦ - باب من تحل له المسألة

٤٠٨ - (١٠٤٤) عن قبيصة بن مخارق الهلالي، قال: تحملت حمالة^(١)، فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها، فقال: «أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها»، قال: ثم قال: «يا قبيصة! إن المسألة لا تحل إلا لأحدٍ ثلاثة: رجل تحمّل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها، ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال: سداداً من عيش -، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحِجَا من قومه: لقد أصابت فلاناً فاقة، فحلت له المسألة، حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال: سداداً من عيش -، فما سواه من المسألة - يا قبيصة - سحتاً يأكلها صاحبها سحتاً .

٣٩ - باب لو أن لابن آدم واديين لا بتغى ثالثاً

٤٠٩ - (١٠٥٠) عن أبي الأسود قال: بعث أبو موسى الأشعري

(١) الحمالة: هي المال الذي يتحملة الإنسان؛ أي: يستدينه ويدفعه في إصلاح ذات البين؛ كالإصلاح بين قبيلتين ونحو ذلك .

إلى قراء أهل البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرأوا القرآن، فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم؛ فاتلوه؛ ولا يطولن عليكم الأمد فتقسوا قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم، وإنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة، فأنسيتها غير أنني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لا بتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات، فأنسيتها، غير أنني حفظت منها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة.

٤٣ - باب في الكفاف والقناعة

٤١٠ - (١٠٥٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «قد أفلح من أسلم، ورُزِقَ كفافاً، وَفَنَعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ».

٤٤ - باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة

٤١١ - (١٠٥٦) عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قسم رسول الله ﷺ قسماً فقلت: والله - يا رسول الله لغير هؤلاء كان أحق به منهم، قال: «إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش أو ييخلوني؛ فلست بياخل».

٤٦ - باب إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام

وتصبر من قوي إيمانه

٤١٢ - (١٠٦٠) عن رافع بن خديج قال: أعطى رسول الله ﷺ

أبا سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية، وعيينه بن حصن، والأقرع بن حابس؛ كلٌّ إنسان منهم مائة من الإبل، وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك، فقال عباس بن مرداس:

أجعل نهبي ونهب العبد يد بين عيينة والأقرع؟
فما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في الجمع
وما كنت دون امرئٍ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع
قال: فأتم له رسول الله ﷺ مائة.

• وفي طريق آخر وزاد: وأعطى علقمة بن علاثة مائة.

٤٨ - باب التحريض على قتل الخوارج

٤١٣ - (١٠٦٦) عن عبيدة عن علي قال: ذكر الخوارج فقال:
فيهم رجل مخدج اليد - أو مودن اليد -، أو مثدون اليد -، لولا أن
تبطروا^(١) لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ قال:
قلت: أنت سمعته من محمد ﷺ؟ قال: أي ورب الكعبة أي ورب الكعبة
أي ورب الكعبة.

• وفي طريق آخر: عن زيد بن وهب الجهني؛ أنه كان في الجيش
الذين كانوا مع علي - رضي الله عنه - الذين ساروا إلى الخوارج -، فقال

(١) تبطروا: البطر هنا التحجير وشدة النشاط .

علي - رضي الله عنه - : أيها الناس ! إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن ؛ ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء ، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء ؛ يقرأون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم ؛ لا تجاوز صلاتهم تراقيهم ؛ يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ؛ لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم ﷺ لا تَكُلُّوا عن العمل ، وآية ذلك : أن فيهم رجلاً له عضد ، وليس له ذراع ؛ على رأس عضده مثل حلمة الثدي ، عليه شعرات بيض ، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام ، وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرايكم وأموالكم ؛ والله ! إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم ؛ فإنهم قد سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا في سرح الناس ؛ فسيروا على اسم الله .

قال سلمة بن كهيل : فنزلني زيد بن وهب منزلاً حتى قال : مررنا على قنطرة فما التقينا - وعلى الخوارج - يومئذ - عبد الله بن وهب الراسي - ، فقال لهم : ألقوا الرماح ، وسلوا سيوفكم من جفونها ؛ فلإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء ، فرجعوا فوحشوا برماحهم ، وسلوا السيوف ، وشجرهم الناس برماحهم ، قال : وقتل بعضهم على بعض وما أصيب من الناس - يومئذ - إلا رجلاً ، فقال علي - رضي الله عنه - : التمسوا فيهم المخدج ، فالتمسوه فلم يجدوه ، فقام علي - رضي الله عنه - بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض ؛ قال : أخروهم فوجدوه مما يلي الأرض ؛ فكبر ، ثم قال : صدق الله ، وبلغ رسوله ! قال :

فقام إليه عبدة السلماني، فقال: يا أمير المؤمنين! الله الذي لا إله إلا هو! لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ؟ فقال: أي؛ والله الذي لا إله إلا هو! حتى استحلفه ثلاثاً؛ وهو يحلف له.

● وفي طريق آخر: عن عبيد الله بن أبي رافع -مولى رسول الله ﷺ-، أن الحرورية لما خرجت وهو مع علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قالوا: لا حكم إلا لله، قال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف ناساً؛ إني لأعرف صفتهم في هؤلاء؛ يقولون الحق بألسنتهم، لا يجوز هذا منهم - وأشار إلى حلقة - من أبغض خلق الله إليه؛ منهم أسود إحدى يديه طي شاة - أو حلقة ثدي -، فلما قتلهم علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فقال: ارجعوا؛ فوالله! ما كُذِبْتُ - مرتين أو ثلاثة -، ثم وجدوه في خربة، فأتوا به حتى وضعه بين يديه، قال عبيد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم وقول علي فيهم^(١).

٤٩ - باب الخوارج شر الخلق والخليقة

٤٩٤ - (١٠٦٧) عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بعدي من أمتي - أو سيكون بعدي من أمتي - قوم يقرأون القرآن؛ لا يجاوز حلقيمهم؛ يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية، ثم لا

(١) روى البخاريُّ الحديثَ في «صحيحه» [رقم ٣١١١] من طريق سُويد بن غفلة عن عليٍّ؛ لكنه في أمرٍ آخر من أمور الخوارج.

يعودون فيه؛ هم شر الخلق والخليقة»، فقال ابن الصّامت: فلقيت رافع بن عمرو الغفاري - أخا الحكم الغفاري -، قلت: ما حديث سمعته من أبي ذر: كذا وكذا - فذكرت له هذا الحديث -؟ فقال: وأنا سمعته من رسول الله ﷺ .

٥١ - باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة

٤١٥ - (١٠٧٢) عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث، قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب فقالا: والله لو بعثنا هذين الغلامين - قالوا لي وللفضل بن عباس - إلى رسول الله ﷺ فكلماه، فأمرهما على هذه الصدقات، فأديا ما يؤدي الناس، وأصاب مما يصيب الناس! قال: فبينما هما في ذلك جاء علي بن أبي طالب، فوقف عليهما، فذكرا له ذلك، فقال علي بن أبي طالب: لا تفعلوا؛ فوالله! ما هو بفاعل، فاتحاه ربيعة بن الحارث فقال: والله ما تصنع هذا إلاّ نفاسةً منك علينا؛ فوالله! لقد نلت صهر رسول الله ﷺ فما نفسناه عليك، قال علي: أرسلوهما، فانطلقا، واضطجع علي، قال: فلما صلى رسول الله ﷺ الظهر سبقناه إلى الحجر، فقمنا عندها، حتى جاء فأخذ بآذاننا، ثم قال: «أخرجنا ما تصرران» ثم دخل ودخلنا عليه - وهو يومئذٍ عند زينب بنت جحش -، قال: فتواكلنا الكلام، ثم تكلم أحدنا فقال: يا رسول الله! أنت أبر الناس وأوصل الناس، وقد بلغنا النكاح، فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات، فنؤدي إليك كما يؤدي الناس، ونصيب كما يصيبون، قال: فسكت طويلاً حتى أردنا أن نكلمه، قال: وجعلت زينب تلمع علينا من

وراء الحجاب أن لا تكلماه، قال: ثم قال: «إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد؛ إنما هي أوساخ الناس؛ ادعوا لي محمية - وكان على الخمس - ونوفل بن الحارث بن عبد المطلب»، قال: فجاءاه، فقال لمحمية: «أنكح هذا الغلام ابنتك» - للفضل بن عباس -، فأنكحه، وقال لنوفل بن الحارث: «أنكح هذا الغلام ابنتك - لي - فأنكحني، وقال لمحمية: «أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا».

٥٢ - باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنی هاشم

وبني المطلب وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة

وبيان أن الصدقة إذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة

وحلت لكل واحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

٤١٦ - (١٠٧٣) عن جويرية - زوج النبي ﷺ -، أن رسول الله

ﷺ دخل عليها فقال: «هل من طعام؟»، قالت: لا والله - يا رسول

الله -؛ ما عندنا طعام إلا عظم من شاة أعطيته مولاتي من الصدقة، فقال:

«قريبه؛ فقد بلغت محلها».

٥٥ - باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حراماً

٤١٧ - (٩٨٩) عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا أتاكم المصدق؛ فليصدر عنكم وهو عنكم راضٍ».

١٣- كتاب الصيام

٤- باب الشهر يكون تسعاً وعشرين

٤١٨- (١٠٨٣) عن الزهري أن النبي ﷺ أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهراً، قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة - رضي الله عنها-، قالت: لما مضت تسع وعشرون ليلة أعْذُهُنَّ، دخل عليَّ رسول الله ﷺ - قالت: بدأ بي -، فقلت: يا رسول الله! إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنك دخلت من تسع وعشرين أعْذُهُنَّ! فقال: «إن الشهر تسع وعشرون».

٤١٩- (١٠٨٤) عن جابر - رضي الله عنه- أنه قال: كان رسول الله ﷺ اعتزل نساءه شهراً، فخرج إلينا في تسع وعشرين، فقلنا: إنما اليوم تسع وعشرون! فقال: «إنما الشهر»؛ وَصَفَّقَ بيديه ثلاث مرات، وحبس إصبعاً واحدةً في الآخرة .

٤٢٠- (١٠٨٦) عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه- قال: ضرب رسول الله ﷺ يده على الأخرى، فقال: «الشهر هكذا وهكذا»، ثم نقص في الثالثة إصبعاً.

٥- باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم

وأنهم إذا رأوا الهلال ببِلْد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

٤٢١- (١٠٨٧) عن كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى

معاوية بالشام، قال: فقدمت الشام، فقضيت حاجتها، واستهل علي رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-، ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أنت رأيته؟ فقلت: نعم؛ وراه الناس، وصاموا وصام معاوية، فقال: لكننا رأيناه ليلة السبت؛ فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين؛ أو نراه، فقلت: أولا تكفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا؛ هكذا أمرنا رسول الله ﷺ .

٦- باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وأن الله -تعالى- أمدّه للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون

٤٢٢ - (١٠٨٨) عن أبي البخري قال: خرجنا للعمرة فلما نزلنا بيطن نخلة قال: تراءينا الهلال، فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث، وقال بعض القوم هو ابن ليلتين، قال: فلقينا ابن عباس، فقلنا: إنا رأينا الهلال، فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث، وقال بعض القوم هو ابن ليلتين، فقال: أي ليلة رأيتموه؟ قال: فقلنا: ليلة كذا وكذا، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله مده للرؤية فهو لليلة رأيتموه».

● وفي طريق آخر: «إن الله قد أمدّه برؤيته؛ فإن أغمّي عليكم فأكملوا العدة».

٨- باب بيان الدخول في الصّوم

يحصل بطلوع الفجر وأن له الأكل وغيره

حتى يطلع الفجر، وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصّوم ودخول وقت صلاة الصّبح وغير ذلك ٤٢٣- (١٠٩٤) عن سمرة بن جندب قال: سمعت محمداً ﷺ يقول: «لا يَغْرَنُّ أَحَدُكُمْ نداءً بلالٍ من السَّحُورِ؛ ولا هذا البياض حتى يستطير^(١)».

• وفي طريق آخر: «لا يغرنكم أذان بلال، ولا هذا البياض لعمود الصّبح؛ حتى يستطير هكذا».

• وفي طريق آخر: «لا يغرنكم من سحورك أذان بلال، ولا بياض الأفق المستطير هكذا، حتى يستطير هكذا».

• وفي طريق آخر: «لا يغرنكم نداء بلال ولا هذا البياض حتى يبدو الفجر -أو قال-: حتى ينفجر الفجر -».

٩- باب فضل السحور وتأكيده استحبابه

واستحباب تأخيرهِ وتعجيل الفطر

٤٢٤- (١٠٩٦) عن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر».

(١) حتى يستطير: أي: ينتشر ضوءه ويعترض في الأفق .

٤٢٥- (١٠٩٩) عن أبي عطية قال: دخلت أنا ومسروقٌ على عائشة، فقلنا: يا أم المؤمنين! رجلان من أصحاب محمد ﷺ أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصّلاة، والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصّلاة؟ قالت: أيهما الذي يعجل الإفطار ويعجل الصّلاة؟ قال: قلنا: عبد الله -يعني: ابن مسعود -، والآخر أبو موسى، قالت: كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ .

١٢- باب بيان أن القبلة في الصّوم ليست محرمة

على من لم تحرك شهوته

٣٢٦- (١١٠٧) عن حفصة -رضي الله عنها-، قالت: كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائمٌ.

١٥- باب جواز الصّوم والفطر في شهر رمضان

للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر،

وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولن يشق عليه أن يفطر

٤٢٧- (١١١٤) عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-، أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كراع الغميم؛ فصام النَّاس، ثم دعا بقدحٍ من ماء فرفعه، حتى نظر النَّاس إليه، ثم شرب، فقليل له بعد ذلك: إن بعض النَّاس قد صام، فقال: «أولئك العصاة أولئك العصاة».

• وفي طريق آخر: فقليل له: إن الناس قد شق عليهم الصيام؛ وإنما ينظرون فيما فعلت، فدعا بقدح من ماء بعد العصر .

٤٢٨ - (١١١٦) عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: غزونا مع رسول الله ﷺ لست عشرة مضت من رمضان، فمنا من صام ومنا من أفطر، فلم يعيب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم .

٤٢٩ - (١١١٧) عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما - قالوا: سافرنا مع رسول الله ﷺ؛ فيصوم الصائم، ويفطر المفطر؛ فلا يعيب بعضهم على بعض .

١٦ - باب أجر المفطر في السفر

إذا تولَّى العمل

٤٣٠ - (١١٢٠) عن قزعة، قال: أتيت أبا سعيد الخدري - رضي الله عنه - وهو مكثور^(١) عليه، فلما تفرق الناس عنه، قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه، سألته: عن الصوم في السفر؟ فقال: سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام، قال: فنزلنا منزلاً فقال رسول الله ﷺ: «إنكم قد دنوتم من عدوكم، والفطر أقوى لكم»، فكانت رخصة، فمنا من صام ومنا من أفطر ثم نزلنا منزلاً آخر، فقال: «إنكم مصبحو عدوكم، والفطر أقوى لكم؛ فأفطروا» - وكانت عزيمة - فأفطرننا، ثم قال: لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله ﷺ بعد ذلك في السفر.

(١) وهو مكثور عليه: أي: عنده كثيرون من الناس .

١٧- باب التخيير في الصّوم

والفطر في السفر

٤٣١- (١١٢١) عن حمزة بن عمرو بن منصور: أنه قال: يا رسول الله! أجد بي قوة على الصّيام في السفر؛ فهل علي جناح؟ فقال رسول الله ﷺ: «هي رخصة من الله، فمن أخذ بها فحسن، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه».

١٩- باب صوم يوم عاشوراء

٤٣٢- (١١٢٨) عن جابر بن سمرة -رضي الله عنه-، قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام يوم عاشوراء، ويَحُثُّنا عليه، وَيَتَعَاهِدُنَا عنده، فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم يَنْهَنَا ولم يَتَعَاهِدُنَا عنده .

٢٠- باب أي يوم يصام في عاشوراء

٤٣٣- (١١٣٣) عن الحكم بن الأعرج قال: انتهيت إلى ابن عباس -رضي الله عنهما- وهو مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ في زمزم-، فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء، فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعلُدْ، وأصْبِحْ يوم التاسع صائماً، قلت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه؟ قال: نعم.

٤٣٤- (١١٣٤) عن عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما-، قال: حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله! إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال رسول الله ﷺ: «فإذا كان العام المقبل -

إن شاء الله - صمنا اليوم التاسع، قال: فلم يأت العام المقبل حتى تُوفِّي رسول الله ﷺ .

• وفي طريق آخر: «لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع».

٢٢ - باب النهي عن صوم يوم الفطر

ويوم الأضحى

٤٣٥ - (١١٣٨) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله

ﷺ نهى عن صيام يومين: يوم الأضحى ويوم الفطر .

٤٣٦ - (١١٤٠) عن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: نهى

رسول الله ﷺ عن صومين: يوم الفطر ويوم الأضحى .

٢٣ - باب تحريم صوم أيام التشريق

٤٣٧ - (١١٤١) عن نُبَيْشَةَ الهُذَلِيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «أيام

التشريق أيام أكلٍ وشربٍ».

٤٣٨ - (١١٤٢) عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ بعثه

- وأوس بن الحدثان - أيام التشريق، فنادى: «أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن؛

وأيام منى أيام أكلٍ وشربٍ».

٢٧ - باب قضاء الصيام عن الميت

٤٣٩ - (١١٤٩) عن بريدة - رضي الله عنه - قال: بينا أنا جالس

عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة فقالت: إنني تصدقت على أُمِّي بجاريةٍ

وإنها ماتت، قال: فقال: «وجب أجرك، وردها عليك الميراث» قالت: يا رسول الله! إنه كان عليها صوم شهر؛ أفأصوم عنها؟ قال: صومي عنها، قالت: إنها لم تحج قط؛ أفأحج عنها؟ قال: «حجي عنها».

• وفي طريق آخر: أن عليها صوم شهرين .

٢٨ - باب الصائم يدعى لطعام فليقل: إني صائم

٤٤٠ - (١١٥٠) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم، فليقل: إني صائم».

٣٢ - باب جواز صوم النافلة بنية من النهار

قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلاً من غير عذر

٤٤١ - (١١٥٤) عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها -، قالت: قال لي رسول الله ﷺ ذات يوم: «يا عائشة! هل عندكم شيء؟»، قالت: فقلت: يا رسول الله! ما عندنا شيء، قال: «فإني صائم»، قالت: فخرج رسول الله ﷺ فأهْدَيْتُ لنا هدية - أو جاءنا زورٌ^(١) -، قالت: فلما رجع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله! أهْدَيْتُ لنا هدية - أو جاءنا زورٌ -، وقد خبأت لك شيئاً، قال: «ما هو؟»، قلت: حيسٌ، قال: «هاتيه»، فجئت به فأكل، ثم قال: «قد كنت أصبحت صائماً».

(١) أي: جاءنا زائرنا معهم هدية.

قال طلحة: فحدثت مجاهدًا بهذا الحديث فقال: ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله؛ فإن شاء أمضاها وإن شاء أمسكها.

• وفي طريق آخر: قالت: دخل علي النبي ﷺ ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء؟»، فقلنا: لا، قال: «فلاني إذن صائم»، ثم أتانا يوماً آخر فقلنا: يا رسول الله! أهدِي لنا حيسًا، فقال: «أرينيه؛ فلقد أصبحت صائماً؛ فأكل».

٣٦ — باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس

٤٤٢ - (١١٦٠) عن معاذة العدوية أنها سألت عائشة زوج النبي ﷺ: أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، فقلت لها من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم.

٤٤٣ - (١١٦٢) عن أبي قتادة: رجل أتى النبي ﷺ فقال: كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ فلما رأى عمر -رضي الله عنه- غضبه قال: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبيّاً؛ نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، فجعل عمر -رضي الله عنه- يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه، فقال عمر: يا رسول الله! كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال: «لا صام ولا أفطر -أو قال: لم يصم ولم يفطر-» قال: كيف من يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: «ويطبق ذلك أحد؟»، قال: كيف من يصوم يوماً

ويفطر يوماً؟ قال: «ذاك صوم داود -عليه السلام-» قال: وكيف من يصوم يوماً ويفطر يومين؟ قال: «وددت أني طوّقتُ ذلك»، ثم قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله؛ صيام يوم عرفه أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر التي قبله».

٣٨ - باب فضل صوم المحرم

٤٤٤ - (١١٦٣) عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصّيام بعد رمضان شهر الله المحرم، وأفضل الصّلاة بعد الفريضة صلاة الليل».

• وفي طريق آخر: قال: سئل: أي الصّلاة أفضل بعد المكتوبة؟ وأي الصّيام أفضل بعد شهر رمضان؟ فقال: «أفضل الصّلاة - بعد الصّلاة المكتوبة - الصّلاة في جوف الليل؛ وأفضل الصّيام - بعد شهر رمضان - صيام شهر الله المحرم».

٣٩ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

اتباعاً لرمضان

٤٤٥ - (١١٦٤) عن أبي أيوب الأنصاري -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ قال: «من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال؛ كان كصيام الدهر».

٤٠ - باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها

وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها

٤٤٦ - (١١٦٦) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «أُرِيتُ ليلةَ القدر، ثم أيقظني بعض أهلي؛ فنُسِيتُها، فالتَمِسوها في العَشْرِ الغَوَابِرِ».

٤٤٧ - (١١٦٨) عن عبد الله بن أنسٍ أن رسول الله ﷺ قال: «أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثم أُنْسِيَتْها، وَأَرَانِي صُبْحَهَا أُسْجِدُ في ماءٍ وَطِينٍ»، قال: فمطرنا ليلة ثلاثٍ وعشرين، فصلى بنا رسول الله ﷺ فانصرف؛ وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه .

قال: وكان عبد الله بن أنسٍ يقول: ثلاثٍ وعشرين .

٤٤٨ - (١١٧٠) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله ﷺ فقال: «أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ^(١)؟».

(١) شق جفنة: الشق هو النصف، والجفنة: القصعة .

١٤- كتاب الاعتكاف

٤- باب صوم عشر ذي الحجة

٤٤٩- (١١٧٦) عن عائشة - رضي الله عنها-، قالت: ما رَأَيْتُ
رسول الله ﷺ صائماً في العَشْرِ قَطُّ.

١٥- كتاب الحج

١- باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة

وما لا يباح وبيان تحريم الطيب عليه

٤٥٠- (١١٧٩) عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يجد نعلين؛ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ؛ ومن لم يجد إزاراً؛ فَلْيَلْبَسْ سراويل».

٢- باب مواقيت الحج والعمرة

٤٥١- (١١٨٣) عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - يسأل عن المُهَلِّ؟ فقال: سمعت - أَحْسِبُهُ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فقال: «مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، وَالطَّرِيقِ الْآخِرِ الْجُحْفَةِ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ^(١)، وَمُهَلُّ أَهْلِ بَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ بَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ، وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مَنْ يَلْمَلَمَ».

٣- باب التلبية وصفتها ووقتها

٤٥٢- (١١٨٥) عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، قال: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك، قال: فيقول رسول الله ﷺ:

(١) العرق: هو الجبل الصغير .

«ويلكم! قد، قد^(١)»، فيقولون: إلا شريكاً هو لك؛ تملكه وما ملك؛ يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت.

٨- باب تحريم الصيد للمحرم

٤٥٣- (١١٩٥) عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: قدم زيد بن أرقم، فقال له عبد الله بن عباس -يستذكره-: كيف أخبرني عن لحم صيدٍ أُهديَ إلى رسول الله ﷺ وهو حَرَامٌ؟ قال: قال: أُهديَ له عضوٌ من لحم صيدٍ فردّه، فقال: «إنا لا نأكله؛ إنا حُرُمٌ».

٤٥٤- (١١٩٧) عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، قال: كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حُرُمٌ، فأُهديَ له طيرٌ - وطلحة راقد-، فمنا من أكل ومنا من تورع، فلما استيقظ طلحة وفقّ من أكله، وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ.

١٢- باب بجواز مداواة المحرم عينيه

٤٥٥- (١٢٠٤) عن نبيه بن وهب قال: خرجنا مع أبان بن عثمان حتى إذا كنا بِمَلَلٍ اشتكى عمر بن عبيد الله عينيه، فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه، فأرسل إلى أبان بن عثمان يسأله، فأرسل إليه أن اضمِدْهُمَا بالصَّبْرِ، فإن عثمان -رضي الله عنه- حدّث عن رسول الله ﷺ في الرجل إذا اشتكى عينيه وهو محرمٌ ضَمَدَهُمَا بالصَّبْرِ.

(١) قال القاضي: روي بإسكان الدال وكسرها مع التنوين؛ ومعناه: كفاكم هذا الكلام فاقنصروا عليه ولا تزيدوا.

١٥ - باب جواز اشتراط المحرم التحلل

بعدد المرض ونحوه

٤٥٦ - (١٢٠٨) عن ابن عباسٍ أن ضُبَاعَةَ بنت الزبير بن عبد المطلب - رضي الله عنها -، أتت رسول الله ﷺ فقالت: إني امرأة ثقيلة، وإني أريد الحج، فما تأمرني؟ قال: «أهلي بالحج واشترطي أن مَحِلِّي حيث تحبُّسني»، قال: فَأَذْرَكْتُ.

١٦ - باب إحرام النَّفْسَاء

واستحباب اغتسالها للإحرام وكذا الحائض

٤٥٧ - (١٢٠٩) عن عائشة - رضي الله عنها -، قالت: نَفِسْتُ أسماء بنت عُمَيْسٍ بمحمد بن أبي بكرٍ بالشَّجَرَةِ فأمر رسول الله ﷺ أبا بكرٍ يأمرها أن تغتسل وتُهَلَّ.

٤٥٨ - (١٢١٠) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، في حديث أسماء بنت عُمَيْسٍ حين نَفِسْتُ بذِي الْحَلِيفَةِ أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكرٍ - رضي الله عنه - فأمرها أن تغتسل وتُهَلَّ.

١٧ - باب بيان وجوه الإحرام

وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقرآن

وجواز إدخال الحج على العمرة ومتى يحلّ الفارق من نسكه

٤٥٩ - (١٢١٥) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصَّفا والمروة إلا طوافاً واحداً.

• وزاد في طريق آخر: طوافه الأول .

١٩- باب حجة النبي ﷺ

٤٦٠- (١٢١٨) عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فسأل عن القوم حتى انتهى إلي، فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى، ثم نزع زري الأسفل، ثم وضع كفه بين ثديي - وأنا يومئذ غلامٌ شابٌ -، فقال: مرحباً بك - يا ابن أخي -، سَلْ عما شئت، فسألته؛ وهو أعمى، وحضر وقت الصلوة، فقام في نساجة^(١) ملتحفاً بها كلما وضعها على منكبه؛ رجع طرفاها إليه من صغرها، ورداؤه إلى جنبه على المشجب^(٢)، فصلى بنا فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ، فقال بيده؛ فعقد تسعاً، فقال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله ﷺ حاجٌ، فقدم المدينة بشرٌ كثيرٌ؛ كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة، فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: «اغتسلي واستثفري»^(٣) بثوب وأحرمي» فصلى رسول الله ﷺ في المسجد، ثم ركب القصواء^(٤) حتى إذا استوت به ناقته

(١) النساجة: هي الثوب الملفق .

(٢) المشجب: هو عيدان تضم رؤسها، ويفرج بين قوائمها، توضع عليها الثياب .

(٣) الاستثفار: هو أن تشد في وسطها شيئاً، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفيها؛ من قدامها ومن ورائها، في ذلك المشدود في وسطها .

(٤) القصواء: هي ناقة النبي ﷺ .

على البيداء نظرت إلى مدّ بصري بين يديه من راكبٍ وماشيٍ وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك؛ ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عملنا به؛ فأهلّ بالتوحيد: «ليكن اللهم ليكن، ليكن لا شريك لك ليكن؛ إن الحمد والنعمة لك والملك؛ لا شريك لك»، وأهل الناس بهذا الذي يُهلّون به، فلم يرُدّ رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه، ولزم رسول الله ﷺ تليته؛ قال جابر - رضي الله عنه -: لسنا ننوي إلا الحج، لسنا نعرف العمرة، حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل^(١) ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم نفذ إلى مقام إبراهيم - عليه السلام - فقرأ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] -، فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبي يقول - ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي ﷺ -: كان يقرأ في الركعتين: ﴿قل هو الله أحد﴾، ﴿وقل يا أيها الكافرون﴾، ثم رجع إلى الركن فاستلمه ثم خرج من الباب إلى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ - [البقرة: ١٥٨] - «أبدأ بما بدأ الله به» فبدأ بالصفا فرقي عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال: «لا إله إلا الله» - وحده لا شريك له -، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله - وحده -؛ أنجز وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ثم دعا بين ذلك، قال مثل هذا ثلاث مرات، ثم نزل إلى المروة،

(١) الرمل: هو إسراع المشي مع تقارب الخطا .

حتى إذا انصبت قدماه^(١) في بطن الوادي سعى، حتى إذا صعدتا مشى، حتى أتى المروة، ففعل على المروة كما فعل على الصفا، حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال: «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى، وجعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدي؛ فليحل، وليجعلها عمرة»، فقام سراقه بن مالك بن جعشم، فقال: يا رسول الله! ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى، وقال: «دخلت العمرة في الحج - مرتين - لا، بل لأبد أبدي»، وقدم علي من اليمن بئذ^(٢) النبي ﷺ، فوجد فاطمة - رضي الله عنها - ممن حل، وليست ثياباً صبيغاً، واكتحلت، فأنكر ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا، قال: فكان علي يقول، بالعراق: فذهبت إلى رسول الله ﷺ محرشاً^(٣) على فاطمة للذي صنعت، مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه، فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها، فقال: «صدقت صدقت، ماذا قلت حين فرضت الحج؟»، قال: قلت: اللهم إني أهل بما أهل به رسولك، قال: «فإن معي الهدى فلا تحل»، قال: فكان جماعة الهدى الذي قدم به علي من اليمن، والذي أتى به النبي ﷺ مائة، قال: فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي، فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى

(١) أي: انحدرت قدماه .

(٢) البدن هو جمع بدنة .

(٣) التحريش: هو الإغراء، والمراد - هنا - أي: يذكر له ما يقتضي عتابها .

فأهلوا بالحج، وركب رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر، والمغرب والعشاء والفجر، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة، فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له، فأتى بطن الوادي فخطب الناس، وقال: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع رباناً؛ ربا عباس بن عبد المطلب؛ فإنه موضوع كله، فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك، فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به؛ كتاب الله، وأنتم تسألون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: «اللهم اشهد اللهم اشهد» — ثلاث مرات —، ثم أذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ولم يُصل بينهما شيئاً، ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات،

وجعل جبل المشاة^(١) بين يديه، واستقبل القبلة، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص وأردف أسامة خلفه، ودفع رسول الله ﷺ وقد شق للقصواء الزمام؛ حتى إن رأسها ليصيب مؤرك^(٢) رَحْلُهُ ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس! السكينة السكينة» كلما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد، حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذانٍ واحدٍ وإقامتين، ولم يسبح بينهما شيئاً، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر، وصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذانٍ وإقامةٍ ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهله ووحده، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً فدفع قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن عباس - وكان رجلاً حسن الشعر أبيضَ وسيماً -، فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به طعنٌ يجرين، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل يصرف وجهه من الشق الآخر ينظر، حتى أتى بطن مُحَسَّرٍ فحرك قليلاً، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصياتٍ؛ يكبر مع كل حصاةٍ منها حصى الخذف^(٣) رمى من بطن الوادي، ثم

(١) أي: مجتمعهم .

(٢) هو الموضع الذي يثني الراكب رجله عليه قدام واسطة الرجل إذا مل الركوب .

(٣) حصى صغار بحيث يمكن أن يرمى بأصبعين .

انصرف إلى المنحر فنحر ثلاثاً وستين يده، ثم أعطى علياً فنحر ما غَبَرَ^(١) وأشركه في هديه، ثم أمر من كل بدنة ببضعة فجُعِلَتْ في قدرٍ فطبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم فقال: «انزعوا بني عبد المطلب! فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم»، فناولوه دلواً فشرب منه.^(٢)

٢٠ - باب ما جاء أن عرفة كلها موقف

٤٦١ - (١٢١٨) عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «نحرت هاهنا، ومنى كلها منحرٌّ؛ فانحروا في رحالكم، ووقفتُ هاهنا، وعرفة كلها موقفٌ ووقفتُ هاهنا، وجمعتُ كلها موقفٌ».

٤٦٢ - (١٢١٨) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى الحَجَرَ فاستلمه، ثم مشى على يمينه فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً.

٢٣ - باب جواز التمتع

٤٦٣ - (١٢٢٤) عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة.

(١) أي: ما بقي .

(٢) وفي رواية زاد : وكانت العرب

- وفي رواية: كانت لنا رخصة - يعني: المتعة في الحج - .
- وفي رواية: لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة - يعني: متعة النساء، ومتعة الحج - .
- وفي رواية: إنما كانت لنا خاصة دونكم .

٤٦٤ - (١٢٢٥) عن غنيم بن قيس قال: سألت سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن المتعة؟ فقال: فعلناها وهذا يومئذٍ كافرٌ بالعرش - يعني: بيوت مكة - .

٢٧ - باب في الإفراد والقرآن بالحج والعمرة

٤٦٥ - (١٢٣١) عن ابن عمر قال: أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً، وفي رواية: أن رسول الله ﷺ أهل بالحج مفرداً .

٢٨ - باب ما يلزم من أحرم بالحج

ثم قدم مكة من الطواف والسعي

٤٦٦ - (١٢٣٣) عن وبرة قال: كنت جالساً عند ابن عمر فجاءه رجل فقال: أ يصلح لي أن أطوف بالبيت قبل أن آتي الموقف؟ فقال: نعم، فقال: فإن ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف، فقال ابن عمر: فقد حج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف، فبقول رسول الله ﷺ أحق أن أتأخذ أو بقول ابن عباس إن كنت صادقاً؟

- وفي رواية: سأل رجل ابن عمر - رضي الله عنه - : أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج؟ فقال: وما يمنعك؟ قال: إني رأيت ابن فلان يكرهه

وأنت أحب إلينا منه؛ رأيناه قد فتنته الدنيا، فقال: وأينا - أو أيكم - لم تفتنه الدنيا؟ ثم قال: رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة؛ فسنة الله وسنة رسوله ﷺ أحق أن تتبع من سنة فلان إن كنت صادقاً.

٢٩ - باب ما يلزم من طاف بالبيت

وسعى من البقاء على الإحرام وترك التحلل

٤٦٧ - (١٢٣٦) عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما -، قالت: خرجنا محرمين، فقال رسول الله ﷺ: «من كان معه هدي فليقم على إحرامه، ومن لم يكن معه هدي فليحلل» فلم يكن معي هدي فحللت؛ وكان مع الزبير هدي فلم يحلل، قالت: فلبست ثيابي ثم خرجت فجلست إلى الزبير فقال: قومي عني، فقلت: أتخشى أن أثب عليك؟

٤٠ - باب في متعة الحج

٤٦٨ - (١٢٣٨) عن مسلم القرني قال: سألت ابن عباس - رضي الله عنهما -، عن متعة الحج؟ فرخص فيها، وكان ابن الزبير ينهى عنها، فقال: هذه أم ابن الزبير تحدث؛ أن رسول الله ﷺ رخص فيها، فادخلوا عليها فاسألوها، قال: فدخلنا عليها، فإذا امرأة ضخمة عمياء، فقالت: قد رخص رسول الله ﷺ فيها.

٣٢ - باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام

٤٦٩ - (١٢٤٤) عن أبي حسان الأعرج قال: قال رجل من بني

الهُجَيْم لابن عباس: ما هذا الفتيا التي قد تشغفت^(١) أو تشغبت^(٢) بالناس؛ أن من طاف بالبيت فقد حل؟ فقال: سنة نبيكم ﷺ وإن رغمتم .

٣٣ - باب التقصير في العمرة

٤٧٠ - (١٢٤٧) عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نَصْرُخُ بالحج صُراخاً، فلما قدمنا مكة أمرنا أن نجعلها عمرة إلا من ساق الهدي، فلما كان يوم التروية وَرُحْنَا إلى منى أهللنا بالحج.

٣٤ - باب إهلال النبي ﷺ وهدية

٤٧١ - (١٢٥٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده! لِيَهْلُنَّ ابن مريم بفتح الروحاء حاجاً أو معتمراً أو ليشينهما».

٣٩ - باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة

وفي الطواف الأول من الحج

٤٧٢ - (١٢٦٣) عن جابر عبد الله - رضي الله عنهما -، أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ رَمَلَ من الحجر الأسود حتى انتهى إليه؛ ثلاثة أطوافٍ.

(١) أي: علق بالقلوب .

(٢) أي: فرقت مذاهب الناس وأوقعت الخلاف بينهم .

٤٢ - باب جواز الطواف على بعير وغيره

واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب

٤٧٣- (١٢٦٥) عن أبي الطفيل، قال: قلت لابن عباس: أراني قد رأيت رسول الله ﷺ! قال: فصفه لي، قال: قلت: رأيته عند المروة على ناقة، وقد كثر الناس عليه، قال: فقال ابن عباس: ذاك رسول الله ﷺ، إنهم كانوا لا يدعون عنه ولا يكرهون.

٤٧٤- (١٢٧٣) عن جابر قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت في حجة الوداع على راحلته يستلم الحجر بِمَحْجَنِهِ^(١)؛ لأن يراه الناس ويُشْرِفَ وَيَسْأَلُوهُ؛ فإن الناس غشوه.

• وفي رواية: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته، بالبيت، وبالصف والمروة - ثم ذكر مثله -.

٤٧٥- (١٢٧٤) عن عائشة قالت: طاف النبي ﷺ في حجة الوداع حول الكعبة على بعيره يستلم الركن؛ كراهية أن يضرب عنه الناس.

٤٧٦- (١٢٧٥) عن أبي الطفيل قال: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجن معه ويُقْبَلُ الْمُحْجَنَ.

(١) هو عصا معوجة الرأس.

٤٥ - باب استحباب إدامة الحاج التلبية

حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر

٤٧٧ - (١٢٨٣) عن عبد الله قال: سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة، يقول في هذا المقام: «ليكن اللهم ليكن».

• وفي رواية: أن عبد الله لَبَّى حين أفاض من جمع ف قيل: أَعْرَابِيُّ هذا؟ فقال عبد الله: أَنَسِي النَّاسَ أم ضلُّوا؟! سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة؛ يقول في هذا المكان: «ليكن اللهم ليكن».

٤٦ - باب التلبية والتكبير

في الذَّهَاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة

٤٧٨ - (١٢٨٤) عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات؛ منا الملبى ومنا المكبر.

• وفي رواية في آخره: فأما نحن فنكبر .

٤٩ - باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء

وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليالي قبل زحمة الناس واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصَّبح بمزدلفة

٤٧٩ - (١٢٩٢) عن ابن شوال أنه دخل على أم حبيبة فأخبرته أن النبي ﷺ بعث بها من جمع بليل.

• وفي رواية: قالت: كنا نفعله على عهد النبي ﷺ نغلس من جمع إلى منى .

٥١- باب استحباب رمي جمرة العقبة

يوم النحر راكباً وبيان قوله ﷺ:

«لتأخذوا مناسككم»

٤٨٠- (١٢٩٧) عن جابر قال: رأيت النبي ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر، ويقول: «لتأخذوا مناسككم؛ فإني لا أدري لعلّي لا أحج بعد حجتي هذه».

٤٨١- (١٢٩٨) عن أم الحصين قالت: حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامة - أحدهما يقود به راحلته والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله ﷺ من الشمس -، قالت: فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً، ثم سمعته يقول: «إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ^(١) - حسبته قالت: أسود - يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ - تعالى؛ اسمعوا له وأطيعوا».

• وفي رواية: عن أم حصين قالت: حججت مع النبي ﷺ حجة الوداع، فرأيت أسامة وبلالاً؛ وأحدهما أخذ بخطام ناقة النبي ﷺ، والآخر رافع ثوبه يستره من الحر، حتى رمى جمرة العقبة .

(١) مجدع: أي: مقطع الأطراف .

٥٢ - باب استحباب كون حصي الجمار

بقدر حصي الخذف

٤٨٢ - (١٢٩٩) عن جابر بن عبد الله قال: رأيت النبي ﷺ رمى الجمرة بمثل حصي الخذف .

٥٣ - باب بيان وقت استحباب الرمي

٤٨٣ - (١٢٩٩) عن جابر قال: رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضحى، وأما بعد؛ فإذا زالت الشمس.

٥٤ - باب بيان أن حصي الجمار سبع

٤٨٤ - (١٣٠٠) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «الاستجمار تَوًّا^(١)، ورمي الجمار تَوًّا، والسعي بين الصفا والمروة تَوًّا، والطواف تَوًّا، وإذا استجمر أحدكم؛ فليستجمر بَتَوًّا».

٥٥ - باب تفضيل الحلق على التقصير

وجواز التقصير

٤٨٥ - (١٣٠٣) عن يحيى بن الحصين عن جدته أنها سمعت النبي ﷺ في حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرةً.

(١) التو: هو الوتر .

٥٨- باب استحباب طواف الإفاضة

يوم النحر

٤٨٦- (١٣٠٨) عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى.

قال نافع: فكان ابن عمر يفيض يوم النحر ثم يرجع فيصلّي الظهر بمنى ويذكر أن النبي ﷺ فعله .

٥٩- باب استحباب النزول بالمحصب

يوم النفر والصلاة به

٤٨٧- (١٣١٣) عن أبي رافع قال: لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزل الأبطح حين خرج من منى؛ ولكنني جئت فضربت فيه قُبْتُهُ؛ فجاء فنزل.

٦٠- باب وجوب المبيت بمنى ليلي أيام التشريق

والتزخيص في تركه لأهل السقاية

٤٨٨- (١٣١٦) عن بكر بن عبد الله المزني قال: كنت جالساً مع ابن عباس عند الكعبة فأتاه أعرابي فقال: مالي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبي ﷺ؟! أمن حاجة بكم أم من بخل؟! فقال ابن عباس: الحمد لله؛ ما بنا من حاجة ولا بخل، قدم النبي ﷺ على راحلته وخلفه أسامه فاستسقى فأتيناها بإناء من نبيذ فشرب وسقى فضله أسامة وقال: «أحسنتم وأجملتم؛ كذا فاصنعوا» فلا نريد تغيير ما أمر به رسول الله ﷺ .

٦٢ - باب الاشتراك في الهدي

وأجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة

٤٨٩ - (١٣١٨) عن جابر بن عبد الله قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة.

• وفي رواية: حججنا مع رسول الله ﷺ فنحرنا البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة.

٤٩٠ - (١٣١٩) عن جابر قال: ذبح رسول الله ﷺ عن عائشة بقرة يوم النحر .

• وفي رواية: نحر رسول الله ﷺ عن نسائه - وفي رواية: عن عائشة - بقرة في حَجَّتِهِ.

٦٥ - باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها

٤٩١ - (١٣٢٤) عن أبي الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله سئل عن ركوب الهدي؟ فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اركبها بالمعروف إذا الجئتَ إليها حتى تجدَ ظهراً».

٦٦ - باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق

٤٩٢ - (١٣٢٥) عن موسى بن سلمة الهذلي، قال: انطلقت أنا وسنان بن سلمة معتمرين، قال: وانطلق سنان معه ببدنة يسوقها،

فأزحفت^(١) عليه بالطريق فعمي بشأنها؛ إن هي أبدعت^(٢) كيف يأتي بها، فقال: لئن قدمت البلد لأستحفين عن ذلك، قال: فأضحيت، فلما نزلنا البطحاء قال: انطلق إلى ابن عباس نتحدث إليه، قال: فذكر له شأن بدنته، فقال: على الخير سقطت، بعث رسول الله ﷺ بست عشرة بدنة مع رجلٍ وأمره فيها، قال: فمضى ثم رجع، فقال: يا رسول الله! كيف أصنع بما أبدع علي منها؟ قال: «انخرها، ثم اصبغ نعلها في دمها، ثم اجعله على صفحتها، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رُفقتك».

• وفي رواية: بعث بثمان عشرة بدنة مع رجلٍ.

٤٩٣ - (١٣٢٦) عن ابن عباس أن ذؤيباً أبا قبيصة حدثه، أن رسول الله ﷺ كان يبعث معه بالبدن ثم يقول: «إن عطب منها شيء، فخشيت عليه موتاً؛ فانخرها، ثم اغمس نعلها في دمها، ثم اضرب به صفحتها، ولا تطعمها أنت ولا أحد من أهل رُفقتك».

٧٢ - باب صحة حج الصبي وأجر من حج به

٤٩٤ - (١٣٣٦) عن ابن عباس عن النبي ﷺ؛ لَقِيَ ركباً بالروحاء فقال: «مِنَ الْقَوْمِ؟»، قالوا: المسلمون، فقالوا: من أنت؟ قال: «رسول الله ﷺ»، فرفعت إليه امرأة صبيّاً فقالت: ألهذا حج؟ قال: «نعم؛ ولك أجر».

(١) أي: وقفت من الإعياء.

(٢) أي: كلت وأعبت ووقفت.

٧٥ - باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره

٤٩٥ - (١٣٤٢) عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيه خارجاً إلى سفرٍ كبيرٍ ثلاثاً ثم قال: «سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البرَّ والتقوى، ومنَ العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا، واطو عنا بعده، اللهم أنت الصَّاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أَعُوذ بك من وعشاء^(١) السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل»، وإذا رجع قالهن وزاد فيهن: «آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون».

٤٩٦ - (١٣٤٣) عن عبد الله بن سرجس قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ من وعشاء السفر، وكآبة المنقلب، والحَوَر بعد الكور، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال .

٧٩ - باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة

٤٩٧ - (١٣٤٨) عن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة؛ فيقول: ما أراد هؤلاء؟!».

(١) أي: المشقة والشدة .

٨٣ - باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة

٤٩٨- (١٣٥٦) عن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يحمل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح».

٨٤ - باب جواز دخول مكة بغير إحرام

٤٩٩- (١٣٥٨) عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام .

٥٠٠- (١٣٥٩) عن عمرو بن حريث أن رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء.

• وفي رواية: قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه .

٨٥ - باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة

وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها

وبيان حدود حرمة

٥٠١- (١٣٦١) عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة، وإني أحرم ما بين لابتيها» - يريد: المدينة - .

• وفي طريق آخر: أن مروان بن الحكم خطب الناس فذكر مكة وأهلها وحرمتها ولم يذكر المدينة وأهلها وحرمتها، فناداه رافع بن خديج فقال: ما لي أسمعك ذكرت مكة وأهلها وحرمتها ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها؟! وقد حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتيها وذلك عندنا في أديم

حولاني إن شئت أقرأتك! قال: فسكت مروان ثم قال: قد سمعت بعض ذلك .

٥٠٢ - (١٣٦٢) عن جابر قال: قال النبي ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها؛ لا يقطع عِصَاهُهَا^(١) ولا يصاد صيدها».

٥٠٣ - (١٣٦٣) عن عامر بن سعد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أحرمت ما بين لابتي المدينة؛ أن يقطع عِصَاهُهَا، أو يقتل صيدها»، وقال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون؛ لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائها^(٢) وجهدها إلا كنت له شفيعاً، أو شهيداً، يوم القيامة».

٥٠٤ - (١٣٦٤) عن عامر بن سعد أن سعداً ركب إلى قصره بالعقيق، فوجد عبداً يقطع شجراً أو يخطبه، فسلبه، فلما رجع سعد، جاءه أهل العبد فكلموه أن يرُدَّ على غلامهم - أو عليهم - ما أخذ من غلامهم، فقال: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شيئاً نفَلَنِيهِ رسول الله ﷺ، وأبى أن يرُدَّ عليهم.

(١) ما بين لابتيها؛ لا يقطع عِصَاهُهَا: اللابة: هي الحرة؛ والعِصاة: كل شجر يعظم وله شوك.

(٢) اللأواء: هي الشدة والجوع .

٥٠٥- (١٣٧١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «المدينة حَرَمٌ، فمن أحدث فيها حدثاً، أو آوى محدثاً؛ فعليه لعنة الله، والملائكة والناس أجمعين؛ لا يقبل منه يوم القيامة عدلٌ ولا صرفٌ».

• وفي طريق آخر زاد: «وذمة المسلمين واحدة؛ يسعى بها أدناهم فمن أخفر مسلماً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين؛ لا يقبل منه يوم القيامة عدلٌ ولا صرفٌ».

٥٠٦- (١٣٧٣) عن أبي هريرة أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤا به إلى النبي ﷺ فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مدنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك، وإني عبدك ونبيك وإنه دعاك لمكة؛ وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة؛ ومثله معه»، قال: ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر .

٨٦- باب الترغيب في سكنى المدينة

والصبر على لأوائها

٥٠٧- (١٣٧٤) عن أبي سعيد مولى المهري أنه أصابهم بالمدينة جهد وشدة، وأنه أتى أبا سعيد الخدري، فقال له: إني كثير العيال وقد أصابتنا شدة فأردت أن أنقل عيالي إلى بعض الريف^(١)، فقال أبو سعيد: لا تفعل؛ الزم المدينة، فإننا خرجنا مع نبي الله ﷺ أظن أنه قال:- حتى

(١) هو الأرض التي فيها زرع وخصب .

قدمنا عسفان، فأقام بها ليالي فقال الناس: والله ما نحن هاهنا في شيء وإن عيالنا لخلوف^(١)؛ ما نأمن عليهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ما هذا الذي بلغني من حديثكم - ما أدري كيف قال -؟! والذي أحلف به - أو والذي نفسي بيده - لقد هممت - أو إن شئتم - لا أدري أيتهما قال - لأمُرَنَّ بناقتي ترحل، ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة»، وقال: «اللهم إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراماً، وإنني حرمت المدينة حراماً ما بين مأزميها^(٢) أن لا يهراق فيها دم، ولا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا تحبظ فيها شجرة إلا لعلف؛ اللهم بارك لنا في مدينتنا، اللهم بارك لنا في صاعنا، اللهم بارك لنا في مدنا، اللهم بارك لنا في مدينتنا، اللهم اجعل مع البركة بركتين؛ والذي نفسي بيده، ما من المدينة شعب، ولا نقب إلاّ عليه ملكان يحرسانها حتى تقدموا إليها» ثم قال للناس: «ارتحلوا» فارتحلنا، فأقبلنا إلى المدينة، فوالذي نحلف به - أو يحلف به - ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة، حتى أغار علينا بنو عبد الله بن غطفان، وما يهيجهم قبل ذلك شيء^(٣).

٥٠٨ - (١٣٧٥) عن سهل بن حنيف قال: أهدى رسول الله ﷺ

بيده إلى المدينة فقال: «إنها حرم آمن».

(١) أي: ليس عندهم رجال ولا من يحميهم .

(٢) المأزم هو الجبل .

(٣) وفي رواية : أنه جاء أبا سعيد الخدري ليالي الحرة.

٥٠٩ - (١٣٧٧) عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من صبر على لأوائها كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيامة».

• وفي رواية: عن يُحْنَسَ مولى الزبير أنه كان جالساً عند عبد الله

بن عمر في الفتنة، فأنته مولاة له تسلم عليه، فقالت: إني أردت الخروج،

يا أبا عبد الرحمن! اشتد علينا الزمان، فقال لها عبد الله: اقعدي لكأع؛

فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يصبر على لأوائها وشدتها أحدٌ، إلا

كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة».

٥١٠ - (١٣٧٨) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يصبر

على لأواء المدينة وشدتها أحدٌ من أمتي، إلا كنت له شفيعاً يوم القيامة أو

شهيداً».

٨٧ - باب صيانة المدينة من دخول الطاعون

والدجال إليها

٥١١ - (١٣٨٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي

المسيح من قبل المشرق؛ هِمَّتُهُ المدينة؛ حتى ينزل دُبُرُ أحدٍ، ثم تصْرِفُ

الملائكةُ وجهه قبل الشام؛ وهنالك يهلك».

٨٨ - باب المدينة تنفي شرارها

٥١٢ - (١٣٨١) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي

على النَّاسِ زمانٌ يدعو الرجل ابن عمه وقريبه: هلم إلى الرخاء! والمدينة

خير لهم لو كانوا يعلمون؛ والذي نفسي بيده، لا يخرج منهم أحدٌ رغبةً

عنها إلا أخلف الله فيها خيراً منه، ألا أن المدينة كالكبير، تخرج الخبيث؛ لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها، كما ينفي الكير خبث الحديد».

٥١٣- (١٣٨٥) عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله - تعالى - سمى المدينة طابة».

٨٩ - باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

٥١٤- (١٣٨٦) عن أبي عبد الله القراط أنه قال: أشهد على أبي هريرة أنه قال: قال أبو القاسم ﷺ: «من أراد أهل هذه البلدة بسوء - يعني: المدينة - أذابه الله كما يذوب الملح في الماء».

٩٤ - باب فضل الصلاة بمسجدي

مكة والمدينة

٥١٥- (١٣٩٥) عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

٥١٦- (١٣٩٦) عن ابن عباس أنه قال: إن امرأة اشتكت شكوى.

فقلت: إن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس، فبرأت، ثم تجهزت تريد الخروج، فجاءت ميمونة زوج النبي ﷺ تسلم عليها فأخبرتها ذلك، فقالت: اجلسي؛ فكلي ما صنعت وصلي في مسجد الرسول الله ﷺ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد الكعبة».

٩٦ - باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى

هو مسجد النبي ﷺ بالمدينة

٥١٧ - (١٣٩٨) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: مر بي عبد الرحمن ابن أبي سعيد الخدري قال: قلت له: كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: قال أبي: دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه فقلت: يا رسول الله! أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفاً من حصباء فضرب به الأرض، ثم قال: «هو مسجدكم هذا» - لمسجد المدينة -، قال: فقلت: أشهد أنني سمعت أباك هكذا يذكره.

١٦- كتاب النكاح

٢- باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه

إلى أن يأتي امرأته أو جاريتها فيواقعها

٥١٨- (١٤٠٣) عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تمعس^(١) منيئة^(٢) لها، فقضى حاجته، ثم خرج إلى أصحابه، فقال: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة، فليأت أهله؛ فإن ذلك يرد ما في نفسه».

• وفي رواية: «إذا أحدكم أعجبته المرأة، فوقعت في قلبه، فليعمد إلى امرأته، فليواقعها؛ فإن ذلك يرد ما في نفسه».

• وفي طريق آخر: «إذا أحدكم أعجبته المرأة، فوقعت في قلبه، فليعمد إلى امرأته، فليواقعها؛ فإن ذلك يرد ما في نفسه».

ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة

٥١٩- (١٤٠٦) عن سبرة الجهني أنه قال: أذن رسول الله ﷺ بالمتعة، فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر - كأنها بكرٌ عيطاء -،

(١) المعس هو الدلك .

(٢) المنية هي الجلد .

فعرضنا عليها أنفسنا، فقالت: ما تعطي؟ فقلت: ردائي، وقال صاحبي: ردائي، وكان رداء صاحبي أجود من ردائي، وكنت أشب منه، فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها، وإذا نظرت إليّ أعجبتها، ثم قالت: أنت ورداؤك يكفيني، فمكثت معها ثلاثاً، ثم إن رسول الله ﷺ قال: «ما كان عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع، فليُخَلَّ سبيلها».

• وفي رواية: أنه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة، قال: فأقمنا بها خمس عشرة - ثلاثين بين ليلة يوم - فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء، فخرجت أنا ورجل من قومي سولي عليه فضل في الجمال وهو قريب من الدمامة - مع كل واحد منا برد؛ فبردي خلق، وأما برد ابن عمي فبرد جديد غض، حتى إذا كنا بأسفل مكة أو بأعلاها فتلقنا فتاة مثل البكرة العنطنطة^(١)، فقلنا: هل لك أن يستمتع منك أحدنا؟ قالت: وماذا تبذلان؟ فنشر كل واحد منا برده، فجعلت تنظر إلى الرجلين، ويراهما صاحبي تنظر إلى عطفها، فقال: إن برد هذا خلق، وبردي جديد غض، فتقول: برد هذا لا بأس به - ثلاث مرارٍ أو مرتين -، ثم استمتعت منها، فلم أخرج حتى حرّمها رسول الله ﷺ.

٥ - باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته

٥٢٠ - (١٤٠٩) عن نُبَيْهِ بن وهب أن عمر بن عبيد الله أراد أن

يزوج طلحة بن عمر بنت شيبه بن جبير، فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر

(١) هي الطويلة .

ذلك - وهو أمير الحج-، فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يُنكِحُ المحْرَمُ ولا يُنْكَحُ ولا يَخْطُبُ».

٥٢١- (١٤١١) عن ميمونة بنت الحارث أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال؛ قالت: وكانت خالتي وخالة ابن عباس.

٦- باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك

٥٢٢- (١٤١٤) عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: «المؤمن أخو المؤمن، فلا يحل للمؤمن أن يتتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه؛ حتى يذر».

٧- باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه

٥٢٣- (١٤١٦) عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار؛ والشغار: أن يقول الرجل للرجل: زوجني ابنتك، وأزوجك ابنتي، أو زوجني أختك، وأزوجك أختي.

٥٢٤- (١٤١٧) عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار.

٩- باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت

٥٢٥- (١٤٢١) عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «الأيمن أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صمتهما؟» قال: نعم

• وفي رواية: «والبكر تستأمر؛ وإذنها سكوتها».

• وفي رواية: «البكر يستأذنها أبوها في نفسها، وإذنها صماتها - وربما قال -: وصمتها إقرارها».

١١ - باب استحباب التزوج والتزويج في شوال، واستحباب الدخول فيه

٥٢٦ - (١٤٢٣) عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله ﷺ في شوال وبني بي في شوال فأني نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني؟ قال: وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال.

١٢ - باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها

٥٢٧ - (١٤٢٤) عن أبي هريرة قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول الله ﷺ: «أنظرت إليها؟» قال: لا، قال: «فاذهب فانظر إليها؛ فإن في عين الأنصار شيئاً».

• وفي رواية: قال جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة من الأنصار، فقال له النبي ﷺ: «هل نظرت إليها؟» فإن في عيون الأنصار شيئاً قال: قد نظرت إليها، قال: على كم تزوجتها؟! قال: على أربعة أواق فقال له النبي ﷺ: «على أربعة أواق؟! كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل، ما عندنا ما نعطيك؛ ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه»، قال: فبعث بعثاً إلى بني عيس؛ بعث ذلك الرجل فيهم .

١٣ - باب الصّدّاق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد

وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم

لمن لا يححف به

٥٢٨ - (١٤٢٦) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: سألت

عائشة زوج النبي ﷺ: كم كان صداق رسول الله ﷺ؟ قالت: كان

صداقه لأزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشأ، قالت: أتدري ما النّش؟ قال:

قلت: لا، قالت: نصف أوقيه، فتلك خمسمائة درهم؛ فهذا صداق رسول

الله ﷺ لأزواجه .

١٦ - باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة

٥٢٩ - (١٤٣٠) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعِيَ

أحدكم إلى طعام فليجب؛ فإن شاء طعم، وإن شاء ترك».

٥٣٠ - (١٤٣١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا

دُعِيَ أحدكم فليجب؛ فإن كان صائماً فليصل^(١)؛ وإن كان مفطراً

فليطعم».

٥٣١ - (١٤٣٧) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته،

وتفضي إليه، ثم ينشر سرها».

(١) أي: فليدع لأهل الطعام .

• وفي رواية: «إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة...»؛ فذكر الحديث بمثله .

٢٢ - باب حكم العزل

٥٣٢- (١٤٣٩) عن جابر أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إن لي جارية هي خادمتنا وسانيتنا^(١) وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل، فقال: «اعزل عنها إن شئت؛ فإنه سيأتيها ما قدر لها» فلبث الرجل ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حبلت، فقالت: «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها» .

• وفي رواية: «إن ذلك لن يمنع شيئاً أَرَادَهُ اللهُ»، وقال في آخره: «أنا عبد الله ورسوله».

٢٣ - باب تحريم وطء الحامل المسبية

٥٣٣- (١٤٤١) عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ أنه أتى بامرأة مُجْحِج^(٢) على باب فسطاط فقال: «لعله يريد أن يلصق بها؟» فقالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «لقد هممت أن ألغنه لعناً يدخل معه قبره؛ كيف يورثه وهو لا يحل له؟! كيف يستخدمه وهو لا يحل له?!» .

٢٤ - باب جواز الغيلة - وهي وطء الموضع -

وكراهة العزل

٥٣٤- (١٤٤٢) عن جدامة بنت وهب الأسدية أنها سمعت

(١) أي: التي تسقي لنا.

(٢) هي الحامل التي قرب ولادتها .

رسول الله ﷺ يقول: «لقد هممت أن أنهي عن الغيلة^(١)، حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك، فلا يضر أولادهم».

• وفي رواية: «لقد هممت أن أنهي عن الغيلة، فنظرت في الروم وفارس فإذا هم يغيلون أولادهم، فلا يضر أولادهم ذلك شيئاً» ثم سأله عن العزل؟ فقال رسول الله ﷺ: «ذلك الوأد الخفي»، وهي «وَأِذَا الْمَوْؤَدَةُ سُئِلَتْ» [التكوير: ٨].

٥٣٥ - (١٤٤٣) عن أسامة بن زيد أنه أخبر سعد بن أبي وقاص أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: «إني أعزل عن امرأتي، فقال له رسول الله ﷺ: «لِمَ تفعل ذلك؟» فقال الرجل: «أُشْفِقُ على ولدها - أو على أولادها -، فقال رسول الله ﷺ: «لو كان ذلك ضاراً ضر فارس والروم».

• وفي رواية: «إن كان لذلك فلا؛ ما ضار ذلك فارس ولا الروم».

(١) قيل: أن يجامع الرجل امرأته وهي مرضع .

١٧- كتاب الرضاع

٢- باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

٥٣٦- (١٤٤٦) عن علي قال: قلت: يا رسول الله! مالک تنوّق^(١) في قريش وتدعنا؟ فقال: «وعندكم شيء»، قلت: نعم؛ بنت حمزة، فقال رسول الله ﷺ: «إنها لا تحل لي؛ إنها ابنة أخي من الرضاعة».

٥٣٧- (١٤٤٨) عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قيل لرسول الله ﷺ أين أنت - يا رسول الله! - عن ابنة حمزة - أو قيل: ألا تخطب بنت حمزة بن عبد المطلب -؟ قال: «إن حمزة أخي من الرضاعة».

٥- باب في «المصة والمصتان»

٥٣٨- (١٤٥٠) عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تحرم المصة والمصتان».

٥٣٩- (١٤٥١) عن أم الفضل قالت: دخل أعرابي على نبي الله ﷺ هو في بيته فقال: يا نبي الله ﷺ نبي كانت لي امرأة فتزوجت عليها أخرى فزعمت امرأتي الأولى أنها أرضعت امرأتي الحديثى رضةً أو رضعتين، فقال نبي الله ﷺ: «لا تحرم الإملاحة والإملاجتان».

• وفي رواية: «لا تحرم الرضعة أو الرضعتان، أو المصة أو المصتان».

(١) أي: تختار وتبالغ في الاختيار.

٦- باب التحريم بخمس رضعات

٥٤٠- (١٤٥٢) عن عائشة أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ: بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهُنَّ فيما يُقرأ من القرآن.

٧- باب رضاعة الكبير

٥٤١- (١٤٥٤) عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: أبى سائر أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة، وقلن لعائشة: والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة؛ فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة؛ ولا رائينا .

٩- باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء

وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي

٥٤٢- (١٤٥٦) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ يوم حنين بعث جيشاً إلى أوطاس فلقوا عدواً فقاتلوهم، فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا فكان ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ تخرجوا من غشيانهم من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله - عز وجل - في ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ - [النساء: ٢٤] - أي: فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن.

١٢ - باب قدر ما تستحقه البكر والثيب

من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف

٥٤٣- (١٤٦٠) عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ لَمَّا تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً وقال: «إنه ليس بك على أهلك هوان؛ إن شئت سبغتُ لك، وإن سبغتُ لك سبغتُ لِنِسائي».

- وفي رواية: «ليس بك على أهلك هوان؛ إن شئت سبغت عندك، وإن شئت ثلثت، ثم درت» قالت: ثلث .
- وفي رواية: «إن شئت زدتك وحاسبتك به؛ للبكر سبع، وللثيب ثلاث».

١٣ - باب القسم بين الزوجات

وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها

٥٤٤- (١٤٦٢) عن أنس قال: كان لنبي الله ﷺ تسع نسوة فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع، فكن يجتمعن كل ليلة في بيت النبي يأتيها، فكان في بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها فقالت: هذه زينب فكف النبي ﷺ يده فتقاولتا حتى استخبتا وأقيمت الصلاة، فمر أبو بكر على ذلك، فسمع أصواتهما فقال: اخرج يا رسول الله ﷺ إلى الصلاة واحث في أفواههن التراب، فخرج النبي ﷺ فقالت عائشة: الآن يقضي النبي ﷺ صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل، فلما قضى النبي ﷺ صلاته أتاها أبو بكر فقال لها قولاً شديداً، وقال: أتصنعين هذا؟!

١٧ - باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة

٥٤٥ - (١٤٦٧) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال:
«الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة».

١٨ - باب الوصية بالنساء

٥٤٦ - (١٤٦٩) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا
يَفْرَكُ مؤمنٌ مؤمنةً؛ إن كره منها خلقاً رضي منها آخر».

١٨- كتاب الطلاق

٢- باب طلاق الثلاث

٥٤٧- (١٤٧٢) عن ابن عباس قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وستين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيته عليهم؛ فأمضاه عليهم .

• وفي رواية: أن أبا الصّهباء قال لابن عباس: أتعلم أنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وثلاثاً من إمارة عمر؛ فقال ابن عباس: نعم .

• وفي رواية: أن أبا الصّهباء قال لابن عباس: هات من هناتك^(١) ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر واحدة؟ فقال: قد كان ذلك، فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فأجازه عليهم .

(٨) ٤- باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلاّ بنية

٥٤٨- (١٤٧٨) عن جابر بن عبد الله قال: دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ فوجد الناس جلوساً بيابه، لم يؤذن لأحد منهم، قال: فأذن لأبي بكر، فدخل ثم أقبل عمر، فاستأذن، فأذن له،

(١) هناتك: المراد بها: أخبارك وأمورك المستغربة .

فوجد النبي ﷺ جالساً - حوله نساؤه -، واجهاً، ساكتاً، قال: فقال: لأقولن شيئاً أضحك النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله! لو رأيت بنتَ خارجة! سألتني النفقة فقمتم إليها، فوجأت عنقها، فضحك رسول الله ﷺ، وقال: «هن حولي - كما ترى -، يسألني النفقة»، فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها، كلاهما يقول: تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده؟! فقلن: والله، لا نسأل رسول الله ﷺ شيئاً أبداً ليس عنده، ثم اعتزلهن شهراً - أو تسعاً وعشرين -، ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ﴾ - حتى بلغ - ﴿لِلْمَحْسِنَاتِ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قال: فبدأ بعائشة، فقال: «يا عائشة! إنني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب أن لا تعجلي حتى تستشيرني أبويك»، قالت: ما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية، قالت: أفيك - يا رسول الله -! أستشير أبوي! بل أختار الله، ورسوله، والدَّارَ الآخرة، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت، قال: «لا تسألني امرأةً منهنَّ إلاَّ أخبرتها، إن الله لم يبعثني معنتاً ولا متعنتاً؛ ولكن بعثني معلماً ميسراً».

٥٤٩ - (١٥٦١) عن أبي مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «حوسب رجل ممن كان قبلكم، فلم يوجد له من الخير شيء؛ إلاَّ أنه كان يخالط الناس، وكان موسراً فكان يأمر غلمانَه أن يتجاوزوا عن المعسر، قال: قال الله - عزَّ وجلَّ -: نحن أحقُّ بذلك منه تجاوزوا عنه».

٦ - باب المطلقة ثلاثاً بلا نفقة لها

٥٥٠ - (١٤٨٠) عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص

طلقها البتة وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته، فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «ليس لك عليه نفقة» فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: «تلك امرأة يغشاها أصحابي؛ اعتدي عند ابن أم مكتوم؛ فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك فإذا حللت فأذنيني» قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية ابن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله ﷺ: «أما أبو جهم؛ فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية؛ فصعلوك لا مال له؛ انكحي أسامة بن زيد» فكرهته، ثم قال: «انكحي أسامة» فنكحته، فجعل الله فيه خيراً واغتبطت.

• وفي رواية: قال: «لا نفقة لك ولا سكنى».

• وفي رواية: أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها ثلاثاً، ثم انطلق إلى اليمن، فقال لها أهله: ليس لك علينا نفقة، فانطلق خالد بن الوليد في نفر، فأتوا رسول الله ﷺ في بيت ميمونة... وفيه: «فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك».

• وفي رواية: فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن الحديث، فحدثته به، فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة؛ سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها، فقالت فاطمة، حين بلغها قول مروان: فبيني وبينكم القرآن، قال الله -عز وجل-: «لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ» [الطلاق: ١] الآية-، قالت: هذا لمن كانت له مراجعة، فأمر يحدث بعد الثلاث؟ فكيف تقولون: لا نفقة لها إذا لم تكن حاملاً؟

فعلام تحبسونها؟

• وفي رواية: دخلنا على فاطمة بنت قيس فأتحفتنا برطب ابن طاب وسقتنا سويق سلت، فسألته عن المطلقة ثلاثاً أين تعتد؟ قالت: طلقني بعلي ثلاثاً، فأذن لي النبي ﷺ أن أعتد في أهلي .

• وفي رواية: عن أبي أسحاق قال: كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي، فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة، ثم أخذ الأسود كفاً من حصي فحصبه به، فقال: ويلك! تحدث بمثل هذا، قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندرى لعلها حفظت أو نسيت؛ لها السكنى والنفقة، قال الله - عز وجل - : ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١].

• وفي رواية: فقال رسول الله ﷺ: «أما معاوية فرجلٌ تربُّ لا مال له، وأما أبو جهم فرجلٌ ضرابٌ للنساء؛ ولكن أسامة بن زيد» فقالت بيدها هكذا: أسامة! فقال لها رسول الله ﷺ: «طاعة الله وطاعة رسوله خيرٌ لك» قالت: فتزوجته فاغتبطت.

٧- باب جواز خروج المعتدة البائن

والتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها

٥٥١- (١٤٨٣) عن جابر بن عبد الله قال: طَلَّقْتُ خَالَتي، فَأَرَادَتْ أَنْ تُجِدَّ نَحْلَهَا، فزجرها رجلٌ أَنْ تَخْرُجَ، فَأَتَتْ النَبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «بلى؛ فَجُدِّي نَحْلَكَ؛ فَإِنَّكَ عَسَى أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا».

٨- باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة

وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام

٥٥٢- (١٤٩٠) عن صفية بنت أبي عبيد، عن حفصة، - أو عن عائشة، أو عن كليهما -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ - أَوْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ - أَنْ تُجِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا».

• وفي رواية: عن حفصة من غير شك، وزاد فيه: «فإنها تُجِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

٥٥٣- (١٤٩١) عن عائشة عن النبي ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُجِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا».

١٩ - كتاب اللعان

٥٥٤ - (١٤٩٥) عن عبد الله قال: إنا ليلة الجمعة، في المسجد إذ جاء رجل من الأنصار فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم جلدتموه، أو قتل قتلتموه، وإن سكت سكت على غيظ، والله لأسألن عنه رسول الله ﷺ، فلما كان من الغد أتى رسول الله ﷺ فسأله، فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم جلدتموه، أو قتل قتلتموه، أو سكت سكت على غيظ، فقال: «اللهم افتح» - وجعل يدعو -، فنزلت آية اللعان ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ...﴾ - هذه الآيات -، فابتلي به ذلك الرجل من بين الناس، فجاء هو وامرأته إلى رسول الله ﷺ فتلاعنا، فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين، ثم لعن الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين، فذهبت لتلعن، فقال لها رسول الله ﷺ: «مه» فأبت فلعنت، فلما أدبرا قال: «لعلها أن تجيء به أسود جعداً» فجاءت به أسود جعداً.

٥٥٥ - (١٤٩٦) عن هشام عن محمد قال: سألت أنس بن مالك -وأنا أرى أن عنده منه علماً-، فقال: إن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء -وكان أخا البراء بن مالك لأمه- وكان أول رجل لاعن في الإسلام-، قال: فلاعنها، فقال رسول الله ﷺ: «أبصروها؛ فإن

جاءت به أبيض سبطاً قضى العنين^(١) فهو لهلal بن أمية، وإن جاءت به
أكحل جعداً حَمْشَ الساقين فهو لشريك بن سحماء، قال: فَأُثْبِتُ أَنَّهَا
جاءت به أكحل جعداً حَمْشَ الساقين .

٥٥٦ - (١٤٩٨) عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة الأنصاري
قال: يا رسول الله! أرايت الرجل يجد مع امرأته رجلاً أيقته؟ قال رسول
الله ﷺ: «لا» قال سعد: بلى - والذي أكرمك بالحق! فقال رسول الله
ﷺ: «اسمعوا إلى ما يقول سيّدكم». ^(٢)

(١) أي: فاسلهما .

(٢) وفي رواية قال : لو وجدت مع أهلي رجلاً...

٢٠- كتاب العتق

٢- باب إنما الولاء لمن أعتق

٥٥٧- (١٥٠٥) عن أبي هريرة قال: أرادت عائشة أن تشري جاريةً تعتقها، فأبى أهلها إلا أن يكون لهم الولاء، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا يمنعك ذلك؛ فإنما الولاء لمن أعتق».

٤- باب تحريم تولي العتيق غير مواليه

٥٥٨- (١٥٠٧) عن جابر بن عبد الله قال: كتب النبي ﷺ على كل بطنٍ عَقُولُهُ، ثم كتب: «أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجلٍ مسلمٍ بغير إذنه» ثم أُخْبِرْتُ، أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك.

٥٥٩- (١٥٠٨) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من تولى قوماً بغير إذن مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة، لا يُقْبَلُ منه عدلٌ ولا صرفٌ».

٦- باب فضل عتق الوالد

٥٦٠- (١٥١٠) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجزي وَلَدٌ وَآلِدًا، إلا أن يجده مملوكاً فيشتره فيعتقه».

٢١ - كتاب البيوع

٢ - باب بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر

٥٦١ - (١٥١٣) عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصة، وعن بيع الغرر.

٦ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي

٥٦٢ - (١٥٢٢) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبْعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ؛ دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ».

٨ - باب بطلان بيع المبيع قبل القبض

٥٦٣ - (١٥٢٨) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله»، وفي رواية: «من ابتاع».

• وفي رواية: أنه قال لمروان: أحللت بيع الربا، فقال مروان: ما فعلت؟ فقال أبو هريرة: أحللت بيع الصِّكَاكِ وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفى؛ قال: فخطب مروان الناس فنهى عن بيعها، قال سليمان: فنظرت إلى حرس يأخذونها من أيدي الناس.

٥٦٤ - (١٥٢٩) عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «إذا ابتعت طعاماً فلا تبعه حتى تستوفيه».

٩- باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر

٥٦٥- (١٥٣٠) عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصَّبْرَةِ^(١) من التمر، لا يعلم مكيلتها، بالكيل المسمى من التمر .

١٣- باب النهي عن بيع الثمار

قبل بدوّ صلاحها بغير شرط القطع

٥٦٦- (١٥٣٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها».

• وفي رواية: لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبتاعوا الثمر بالتمر».

٢٠- باب في المزارعة والمؤاجرة

٥٦٧- (١٥٤٩) عن عبد الله بن السائب قال: سألت عبد الله بن معقل عن المزارعة؟ فقال: أخبرني ثابت بن الضحاك أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة

• وفي رواية: أن رسول الله ﷺ نهى عن المزارعة وأمر بالمؤاجرة، وقال: «لا بأس بها».

(١) الصَّبْرَةُ هي الكومة.

٢٢- كتاب المساقاة

٢- باب فضل الغرس والزرع

٥٦٨- (١٥٥٢) عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أُكِلَ منه له صدقة، وما سرق منه له صدقة، وما أكل السبع منه فهو له صدقة، وما أكلت الطير فهو له صدقة، ولا يرزؤه^(١) أحد إلا كان له صدقة».

• وفي رواية: أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر الأنصارية في نخل لها فقال لها ﷺ: «من غرس هذا النخل؟ أمسلم أم كافر؟»، فقالت: بل مسلم، فقال: «لا يغرس مسلم غرساً ولا يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء إلا كانت له صدقة».

• وفي رواية: «لا يغرس رجل مسلم غرساً، ولا زرعاً، فيأكل منه سبع أو طائر أو شيء، إلا كان له فيه أجر».

• وفي رواية: دخل النبي ﷺ على أم معبد حائطاً ثم ساق نخوه، وقال في آخره: «... إلا كان له صدقة إلى يوم القيامة».

٢- باب وضع الجوائح

٥٦٩- (١٥٥٤) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لو

(١) أي: لا ينقصه ويأخذ منه .

بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً، بِمَ تأخذ مال أخيك بغير حق؟.

٤ - باب استحباب الوضع من الدين

٥٧٠ - (١٥٥٦) عن أبي سعيد الخدري قال: أُصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها؛ فكثر دينه، فقال رسول الله ﷺ: «تصدقوا عليه» فتصدق الناس عليه، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه، فقال رسول الله ﷺ لغرمائه: «خذوا ما وجدتم؛ وليس لكم إلا ذلك».

٦ - باب فضل إنظار المعسر

٥٧١ - (١٥٦٣) عن عبد الله بن أبي قتادة أن أبا قتادة طلب غريباً له فتوارى عنه، ثم وجده، فقال: إني معسر، فقال: آله؟ قال: الله، قال: فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن ينجي الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسرٍ أو يضع عنه».

٨ - باب تحريم بيع فضل الماء الذي يكون بالفلاة

ويحتاج إليه لرعي الكلاً، وتحريم منع بذله،

وتحريم بيع ضراب الفحل

٥٧٢ - (١٥٦٥) عن جابر بن عبد الله قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل الماء .

• وفي رواية: نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضراب الجمل، وعن بيع الماء والأرض لتحرث، فعن ذلك نهى النبي ﷺ .

٩- باب تحريم ثمن الكلب وحُلْوَان الكاهن

ومهر البغي والنهي عن بيع السنور

٥٧٣- (١٥٦٨) عن رافع بن خديج قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «شر الكسب مهر البغي، وثمن الكلب، وكسب الحجام».

• وفي رواية: قال النبي ﷺ: «ثمن الكلب حيث، ومهر البغي حيث، وكسب الحجام حيث».

٥٧٤- (١٥٦٩) عن أبي الزبير: قال: سألت جابراً عن ثمن الكلب والسنور؟ قال: زجر النبي ﷺ عن ذلك .

١٠- باب الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه،

وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك

٥٧٥- (١٥٧٢) عن جابر بن عبد الله قال: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب، حتى إن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله، ثم نهى النبي ﷺ عن قتلها، وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطين؛ فإنه شيطان».

٥٧٦- (١٥٧٣) عن ابن المغفل قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب، ثم قال: «ما بالهم وبال الكلاب؟!»، ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم .

١٢- باب تحريم بيع الخمر

٥٧٧- (١٥٧٨) عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة؛ قال: «يا أيها الناس! إن الله -تعالى- يُعَرِّضُ بالخمر، ولعل الله سَيُنْزِلُ فيها أمراً، فمن كان عنده منها شيء فليبعه وليتتفع به» قال: فما لبثنا إلا يسيراً حتى قال النبي ﷺ: «إن الله -تعالى- حرم الخمر، فمن أدركته هذه الآية وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع»، قال: فاستقبل الناس بما كان عنده منها، في طريق المدينة، فسفكوها.

٥٧٨- (١٥٧٩) عن عبد الرحمن بن وعلة السبيي - من أهل مصر - أنه سأل عبد الله بن عباس عما يُعَصَّرُ من العنب؟ فقال ابن عباس: إن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر، فقال له رسول الله ﷺ: «هل علمت أن الله قد حرّمها؟!»، قال: لا، فَسَارَ إنساناً، فقال له

أبو الأشعث، فجلس فقلت له: حدث أخانا حديث عبادة بن الصّامت، قال: نعم؛ غزونا غزاة وعلى الناس معاوية، فغنمنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا آنية من فضة فأمر معاوية رجلاً أن يبيعها في أعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك، فبلغ عبادة بن الصّامت فقام فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن بيع الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، إلا سواء بسواء، عيناً بعين، فمن زاد أو ازداد فقد أربى، فرد الناس ما أخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام خطيباً فقال: ألا ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث، قد كنا نشهده ونصحه فلم تسمعها منه فقام عبادة بن الصّامت فأعاد القصة، ثم قال: لنحدثن بما سمعنا من رسول الله ﷺ وإن كره معاوية — أو قال: وإن رغم —، ما أبالي أن لا أصحبه في جنده ليلة سوداء .

• وفي رواية: قال النبي ﷺ: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف؛ فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد» .

٥٨١ - (١٥٨٨) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «التمر بالتمر، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، والملح بالملح، مثلاً بمثل، يداً بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى، إلا ما اختلف ألوانه» .

• وفي رواية: «الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بمثل، والفضة بالفضة وزناً بوزن مثلاً بمثل، فمن زاد أو استزاد فهو ربا» .

١٧ - باب بيع القلادة فيها خرز وذهب

٥٨٢- (١٥٩١) عن فضالة بن عبيد الأنصاري قال: أتي رسول الله ﷺ -وهو بخير- بقلادة فيها خرز وذهب -وهي من المغام تباع- فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القلادة فنزع وحده، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «الذهب بالذهب وزناً بوزن».

• وفي رواية: اشترت يوم خير قلادةً باثني عشر ديناراً فيها ذهب وخرز ففصلتها، فوجدت فيها أكثر من اثني عشر ديناراً فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: «ما تباع حتى تُفصل».

• وفي رواية: كنا مع رسول الله ﷺ يوم خير نبايع اليهود الوقية الذهب بالدينارين والثلاثة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تبعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن».

• وفي رواية: عن حنش أنه قال: كنا مع فضالة بن عبيد في غزوة، فطارت لي ولأصحابي قلادة فيها ذهب وورق وجوهر، فأردت أن أشتريها، فسألت فضالة بن عبيد فقال: انزع ذهبها فاجعله في كفة، واجعل ذهبك في كفة، ثم لا تأخذن إلا مثلاً بمثل؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن إلا مثلاً بمثل».

١٨ - باب بيع الطعام مثلاً بمثل

٥٨٣- (١٥٩٢) عن معمر بن عبد الله أنه أرسل غلامه بصاع قمح فقال به ثم اشتر به شعيراً، فذهب الغلام فأخذ صاعاً وزيادة بعض

صاع، فلما جاء معمرًا أخبره بذلك، فقال له معمر: لِمَ فعلت ذلك؟ انطلق فردّه ولا تأخذن إلا مثلاً بمثل؛ فلإني كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: «الطعام بالطعام، مثلاً بمثل»، قال: وكان طعامننا يومئذٍ الشعير، قيل له: فإنه ليس بمثله، قال إني أخاف أن يُضارَعَ^(١).

١٩ - باب لعن أكل الربا ومؤكله

٥٨٤ - (١٥٩٧) عن عبد الله قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا، ومؤكله، قال: قلت: وكاتبه وشاهديه؟ قال: إنما نحدث بما سمعنا.

٥٨٥ - (١٥٩٨) عن جابر، قال: لعن رسول الله ﷺ أكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال: هم سواء.

٢٢ - باب من استسلف شيئاً فقضى خيراً منه

و «خيركم أحسنكم قضاء»

٥٨٦ - (١٦٠٠) عن أبي رافع أن رسول الله ﷺ استسلف من رجل بكرةً فقدمت عليه إبل من إبل الصدقة فأمر أبا رافع أن يقضي الرجل بكرةً، فرجع إليه أبو رافع فقال: لم أجد فيها إلا خياراً رباعياً، فقال: «أعطه إياه، إن خيار الناس أحسنهم قضاء».

• وفي رواية: «فإن خير عباد الله أحسنهم قضاء».

٢٣ - باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلاً

(١) أي: يشابه ويشارك.

٥٨٧- (١٦٠٢) عن جابر قال: جاء عبدٌ فبايع النبي ﷺ على الهجرة - ولم يشعر أنه عبدٌ -، فجاء سيده يريدُه، فقال له النبي ﷺ: «بُعَيْهِ»، فاشتراه بعبدين أسودين، ثم لم يبايع أحداً بعدُ، حتى يسأله: «أعبدٌ هو؟».

٢٦ - باب تحريم الاحتكار في الأقوات

٥٨٨- (١٦٠٥) عن سعيد بن المسيب عن معمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من احتكر فهو خاطئ»، فقليل لسعيد: فإنك تحتكر - قال سعيد: إن معمرًا الذي كان يحدث هذا الحديث كان يحتكر .

٢٧- باب النهي عن الحلف في البيع


٥٨٩- (١٦٠٧) عن أبي قتادة الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ؛ فَإِنَّهُ يُنْفَقُ ثُمَّ يَمْحَقُ».

٥٩٠- (١٦١١) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأخذ أحدٌ شيئاً من الأرض بغير حقه؛ إلّا طوقه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة».

٢٣- كتاب الفرائض

٢- باب ميراث الكلالة

٥٩١- (١٦١٧) عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة فذكر نبي الله ﷺ، وذكر أبا بكر، ثم قال: إني لا أدع بعدي شيئاً أهم عندي من الكلالة، ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه، حتى طعن بإصبعه في صدري، وقال: «يا عمر! ألا تكفيك آية الصّيف التي في آخر سورة النساء؟!» وإني إن أعش أقض فيها بقضية، يقضي بها من يقرأ القرآن، ومن لا يقرأ القرآن .



٢٤- كتاب الهبات

٣- باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة

٥٩٢- (١) (١٦٢٤) عن جابر قال: قالت امرأة بشير: أنحل ابني غلامك (٢) وأشهد لي رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي، وقالت: أشهد لي رسول الله ﷺ، فقال: «أله إخوة؟»، قال: نعم، قال: «أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟»، قال: لا، قال: «فليس يصلح هذا؛ وإني لا أشهد إلا على حق».

(١) هنا حديث النعمان بن بشير أنه كان من المتفق عليه فقيه بعض الراويات من الأفراد فأرى أنه ينبغي ذكرها مثل حديث: أيسرُك أن يكون... (ن).
 (٢) أنحل ابني بفتح الحاء؛ أي: اعطه.

٢٥- كتاب الوصية

٢- باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت

٥٩٣- (١٦٣٠) عن أبي هريرة أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أبي مات وترك مالا ولم يوص، فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟ قال: «نعم».

٣- باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته

٥٩٤- (١٦٣١) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

٥- باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه

٥٩٥- (١٦٣٥) عن عائشة، قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً، ولا شاة ولا بعيراً، ولا أوصى بشيء.

٢٦ - كتاب النذر

٣- باب لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد

٥٩٦- (١٦٤١) عن عمران بن حصين، قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقييل، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقييل، وأصابوا معه العضباء، فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق، قال: يا محمد! فأتاه، فقال: «ما شأنك؟»، فقال بم أخذتني؟ وم أخذت سابقة الحاج؟ فقال - إعظاماً لذلك - : «أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف»، ثم انصرف عنه فناداه، فقال: يا محمد! يا محمد - وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً-! فرجع إليه، فقال: «ما شأنك؟»، قال: إني مسلم، قال: «لو قلتها وأنت تملك أمرك؛ أفلحت كل الفلاح»، ثم انصرف، فناداه، فقال: يا محمد! يا محمد! فأتاه فقال: «ما شأنك؟»، قال: إني جائع فأطعمني، وظمآن فأسقني، قال: «هذه حاجتك»؛ ففُديَ بالرجلين، قال: وأسِرتِ امرأة من الأنصار، وأصيبت العضباء، فكانت المرأة في الوثاق وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل، فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتركه حتى تنتهي إلى العضباء فلم ترغ، قال: وناقاة مُنَوَّعة^(١)، فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت، ونذروا بها فطلبوها

(١) أي: مذلة .

فأعجزتهم، قال: ونذرت لله إن نجأها الله عليها لتتحرنها، فلما قدمت المدينة رآها الناس، فقالوا: العضباء، ناقة رسول الله ﷺ، فقالت: إنها نذرت إن نجأها الله عليها لتتحرنها، فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: «سبحان الله! بئسما جزتها؛ نذرت لله إن نجأها الله عليها لتتحرنها، لا وفاء لنذر في معصية، ولا فيما لا يملك العبد».

٤٠ - باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة

٥٩٧ - (١٦٤٣) عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أدرك شيخاً يمشي بين أبنية، يتوكأ عليهما - قال النبي ﷺ: «اركب أيها الشيخ، فإن الله غني عنك وعن نذرك».

٥ - باب في كفارة النذر

٥٩٨ - (١٦٤٥) عن عقبة بن عامر عن رسول الله ﷺ قال: «كفارة النذر؛ كفارة اليمين».

فهرس الآيات

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى	١٢٥	٤٦٠
قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ ..	١٣٦	٢٨٦
قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ..	١٤٤	٢٠١
إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ..	١٥٨	٤٦٠
وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ...	٢٢٢	١٠٩
حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ...	٢٣٨	٢٤٢-٢٤١
لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ..	٢٨٤	٤٢
وإن تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ..	٢٨٤	٤٣
عَامِنَ الرِّسُولِ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ ..	٢٨٥	٤٢
لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ...	٢٨٦	٤٣-٤٢

آل عمران

عَامِنًا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بَأَنَّا مُسْلِمُونَ	٥٢	٢٨٦
إِنَّكَ مِنْ تَدْخِلِ النَّارِ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ	١٩٢	٦٦

النساء

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ...	١	٤٠١
وَالْمُحْصَنَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ...	٢٤	٥٤٢

رقم الحديث	رقم الآية	الآية
٢٦٨	١٠١	فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا...
٧٢	١١٨	إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ..

يونس

٦٢	٢٦	لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ
٧٢	٣٦	رَبِّ إِنَّهُمْ أَضَلَّلْنَا كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ

طه

٢٦٥	١٤	وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي
-----	----	-------------------------------

المؤمنون

٤٠٠	٥١	يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ
-----	----	---

النور

٥٥٤	٦	وَالَّذِينَ يَرْمُؤْنَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ
-----	---	--

الشعراء

٧٥-٧٤	٢١٤	وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ
-------	-----	---------------------------------------

القصص

٦	٥٦	إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ
---	----	-------------------------------------

السجدة

٦٤	١٧	فَلَا تَعْلَمْ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ...
٦٦	٢٠	كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا

الآية رقم الآية رقم الحديث

ق

ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ١ ١٦٨ - ١٦٩

النجم

وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ١٣ ٥٨
إِذْ يَغْشَى السَّدْرَةَ مَا يَغْشَى ١٦ ٥٧
اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ... ١ ٣٥٠

الواقعة

فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ٧٥ ٢٢
وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ ٨٢ ٢٢

الحشر

اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ ١٨ ٤٠١

الصف

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ٢ ٤٠٩

الجمعة

وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا ١١ ٣٣٤

المنافقون

إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ١ ٣٤٤

الطلاق

الآية	رقم الآية	رقم الحديث
لَا تُخْرِجُوهُمْ مِّنْ بُيُوتِهِمْ	١	٥٥٠

المزمل

يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ	١	٢٩١
--------------------------	---	-----

الإنسان

هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ	١	٣٤٦
-------------------------------------	---	-----

التكوير

وَإِذَا الْمَوْزُودَةُ سُئِلَتْ	٨	٥٣٤
---------------------------------	---	-----

فَلَا أُفْسِمُ بِالْخَنَسِ الْجَوَارِ الْكُنَسِ	١٦-١٥	١٧٤
---	-------	-----

الأعلى

سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى	١	٣٤٤-١٧١
----------------------------------	---	---------

الغاشية

هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ	١	٣٤٥
-----------------------------------	---	-----

فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ	٢١	٤
-------------------------------------	----	---

لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصْطَفِرٍ	٢٢	٤
--------------------------------	----	---

الليل

وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى	١	١٧٠
---------------------------	---	-----

الكوثر

إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ
١٤٥ ٣-١

الكافرون

قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ
٢٨٥ ١

الإخلاص

قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ
٢٨٥ ١

فهرس الأحاديث

رقمة	الراوي	طرف الحديث
٧٠	أنس بن مالك	أتى باب الجنة يوم القيامة فاستفتح
١٧٢	عثمان بن أبي العاص	آخر ما عهد إلي رسول الله ﷺ
٣	أبو سعيد الخدري	أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع
٤٩٥	ابن عمر	أيون تائبون عابدون
١٥١	جابر	اتموا بأتمتكم
٤٠٤	أبو أمامة	ابدأ بمن تعول
٣١٥	ابن عباس	أبشر بنورين أوتيتهما
٥٥٥	أنس بن مالك	أبصروها فإن جاءت به أبيض
١٦٣	ابن مسعود	أتاني داعي الجن فذهبت معه
٩٨	أبو هريرة	اتقوا اللعائن
١٤٥	أنس بن مالك	أندرون ما الكوثر؟
٤٢	أبو هريرة	أتريدون أن تقولوا كما قال أهل
٣٦٣	أم سلمة	أتريدون أن تدخلوا الشيطان بيتاً
٤١٢	رافع بن خديج	أتم له رسول الله ﷺ مائة
٤٦٢	جابر	أتى الحجر فاستلمه
٣٨٨	جابر بن سمرة	أتى النبي ﷺ برجل قتل نفسه
١٩	أبو هريرة	اثنان في الناس هما بهم كفر

٢٦٠	أبو هريرة	أحب البلاد إلى الله مساجدها
٤٨٨	ابن عباس	أحسنتم وأجملتم كذا فاصنعوا
٣١٩	أبو هريرة	احشدوا فياني سأقرأ عليكم ثلث
٢٦٦	أبو قتادة	احفظ علينا ميضأتك
٢٦٦	أبو قتادة	احفظوا علينا صلاتنا
٣٤١	أخت عمرة بنت الرحمن	أخذت ﴿حق والقرآن المجيد﴾ من في رسول الله
٥٩٦	عمران بن حصين	أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف
٥٦٤	جابر بن عبد الله	إذا ابتعت طعاماً فلا تبعه
٢٠	جرير	إذا أبق العبد لم تقبل له الصلاة
٤١٧	جرير بن عبد الله	إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم
١١١	أبو سعيد الخدري	إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد
٨٤	جابر	إذا استجمر أحدكم فليوتر
٤٥٤	عثمان	إذا اشتكى عينيه وهو محرم
٢٧٧	أبو هريرة	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلاّ
٨٧	أبو هريرة	إذا توضأ العبد المسلم فغسل
٩٧	أبو هريرة	إذا جلس أحدكم على حاجته فلا
١٢١	أبو موسى	إذا جلس بين شعبها الأربع
٣٦٠	أم سلمة	إذا حضرتم المريض
١٣٠	ابن عباس	إذا دبغ الإهاب فقد طهر

- ٢٧٩ إذا دخل أحدكم المسجد فليقل أبو حميد أو أبو أسيد
- ٦٢ إذا دخل أهل الجنة الجنة صهيب
- ٥٢٩ إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب جابر
- ٤٤٠ إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم أبو هريرة
- ٥٣٠ إذا دعي أحدكم فليجب أبو هريرة
- ١١٣ إذا رأت ذلك أنس بن مالك
- ٤٣٣ إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ابن عباس
- ١٨٦ إذا سجد العبد سجد معه سبعة العباس بن عبد المطلب
- ١٨٨ إذا سجدت فضع كفيك وارفع البراء
- ١٣٨ إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل عبد الله بن عمرو
- ٢١٥ إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أبو سعيد
- ١٦١ إذا شهدت إحداكن العشاء زينب الثقفية
- ١٦١ إذا شهدت إحداكن المسجد زينب الثقفية
- ٣٤٧ إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل أبو هريرة
- ٣٤٨ إذا صليت الجمعة فلا تصلها معاوية
- ٢٣٣ إذا صليتم الفجر فإنه وقت عبد الله بن عمرو
- ١٤٨ إذا صليتم فأقيموا صفوفكم أبو موسى
- ١١٤ إذا علا ماؤها ماء الرجل عائشة
- ١٣٩ إذا قال المؤذن: الله أكبر عمر بن الخطاب

٣٠٩	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم
٣٠٣	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح
١٩٦	أبو ذر	إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستره
٢٧	أبو هريرة	إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد
٣٠٧	جابر	إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده
١٩٤	عبد الله بن عمر	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع
٢٦٦	أبو سعيد	إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم
٣٦٢	جابر بن عبد الله	إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن
٥٩٤	أبو هريرة	إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله
١٢٩	أبو هريرة	إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً
١٩٣	طلحة	إذا وضع أحدكم بين يديه
١٠٢	ابن المغفل	إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه
٩	أبو هريرة	أذهب بنعلي هاتين فمن لقيت
٣٩٧	أبو ذر	أرأيتم لو وضعها في حرام
٢٨١٠	عائشة	أربع ركعات [صلاة الضحى]
٣٦٥	أبو مالك الأشعري	أربع في أمي من أمر الجاهلية
١١٩	المسور بن مخزومة	ارجع إلى ثوبك فخذ
٨٦	عمر بن الخطاب	ارجع فأحسن وضوءك
١٢٠	عبد الله بن جعفر	أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه

٣٢٦	أبو أمامة	أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان
٣٩٢	جرير بن عبد الله	ارضوا مصدقيكم
٤٩١	جابر	اركبها بالمعروف إذا ألجعت
٤٤٧	عبد الله بن أنيس	أريت ليلة القدر ثم أنسيتها
٤٤٦	أبو هريرة	أريت ليلة القدر ثم أيقظني
١٣٤	ابن عباس	أريد أن أصلي فأتوضأ؟
٤٤١	عائشة	أرينيه، فلقد أصبحت صائماً
٣٢٣	أبي بن كعب	أسأل الله معافاته ومغفرته
٣٨٦	أبو هريرة	استأذنت ربي أن أستغفر لأمي
٣٥١	أنس بن مالك	استسقى فأشار بظهر كفيه
١٥٧	أبو مسعود	استووا ولا تختلفوا
١٥٥	جابر بن سمرة	اسكنوا في الصلاة
٥٥٦	أبو هريرة	اسمعوا إلى ما يقول سيدكم
١٥١	جابر	اشتكى رسول الله ﷺ فصلينا وراءه
٨	أبو هريرة	أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ﷺ
١٢٦	أبو رافع	أشهد لكنت أشوي لرسول الله ﷺ
٢٣٤	بريدة	أشهد معنا الصلاة
٢٢	ابن عباس	أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر
٢١٧	عمران بن حصين	أصدق هذا؟ [السهو في الصلاة]

١٠٩	أنس	اصنعوا كل شيء إلا النكاح
٣٣٠	حذيفة	أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا
٥٨٧	جابر	أعبد هو؟
٢٠٥	معاوية بن الحكم	أعتقها فإنها مؤمنة
٥٣٢	جابر	اعزل عنها إن شئت
٥٨٦	أبو رافع	اعطه إياه، إن خيار الناس أحسنهم قضاءً
٥٧	ابن مسعود	أعطي الصلوات الخمس
٤١٢	رافع بن خديج	أعطي علقمة بن علاثة مائة
٢٠٦	أبو الدرداء	أعوذ بالله منك
٤٦٠	جابر	اغتسلي واستثفري
٤٨٦	ابن عمر	أفاض يوم النحر ثم رجع فصلى
٣٠٦	حذيفة	افتتح آل عمران
٣٠٦	حذيفة	افتتح البقرة
٣٠٦	حذيفة	افتتح النساء
٤٤٤	أبو هريرة	أفضل الصلاة بعد المكتوبة
٤٤٤	أبو هريرة	أفضل الصيام بعد رمضان
٣٩٣	ثوبان	أفضل دينار ينفقه الرجل
٥٩٢	جابر	أفكلهم أعطيت مثلما أعطيته؟
٣١٢	عقبة بن عامر	أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد

٣٤٣	أبو رفاعة	أقبل عليّ رسول الله ﷺ وترك خطبته
٣١٣	أبو أمامة	اقرأوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة
١٨٠	أبو هريرة	أقرب ما يكون العبد من ربه
٤٠٨	قيصة بن مخارق	أقم حتى تأتينا الصدقة
٢٦٥	أبو هريرة	اكلأ لنا الليل
٤٥٤	طلحة بن عبيد الله	أكلناه مع رسول الله ﷺ
٩٠	أبو هريرة	ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا
٣٧	ابن عباس	ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون
٤٠٧	عوف بن مالك	ألا تباعون رسول الله ﷺ
١٥٥	جابر بن سمرة	ألا تصفون كما تصف الملائكة
٢٠٢	جندب	ألا فلا تتخذوا القبور مساجد
١٧٨	ابن عباس	ألا وإنني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً
٣٧٦	سعد بن أبي وقاص	الحدوا لي لحداً وانصبوا علي اللبن
٤٧	وائل بن حجر	ألك بينة؟
١٣٥	أبو مخذرة	الله أكبر؟ الله أكبر [الأذان]
٤٥٦	جابر	اللهم اشهد [حجة الوداع]
١٨٣	عائشة	اللهم أعوذ برضاك من سخطك
٣٧٤	عوف بن مالك	اللهم اغفر له وارحمه وعافه
١٨١	أبو هريرة	اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله

٥٥٣	عبد الله	اللهم افتح [اللعان]
٢٧٩	أبو حميد وأبو أسيد	اللهم افتح لي أبواب رحمتك
٢٦٤	خفاف بن إيماء	اللهم العن بني لحيان ورعلاً
٧٢	عبد الله بن عمرو	اللهم أمتي أمتي
٢٢٤	ثوبان	اللهم أنت السلام ومنك السلام
٢٢٥	عائشة	اللهم أنت السلام ومنك السلام
٥٠١	أبو سعيد	اللهم إن إبراهيم حرم مكة
٥٠٦	أبو هريرة	اللهم بارك لنا في ثمرنا
٣٠٤	عائشة	اللهم رب جبرائيل وميكائيل
١٧٥	ابن عباس	اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات
١٧٤	ابن أبي أوفى	اللهم طهرني بالثلج والبرد
٣٠٥	علي بن أبي طالب	اللهم لك ركعت وبك آمنت
١٧٨	ابن عباس	اللهم هل بلغت
٣٨	جابر	اللهم وليديه فاغفر
٣٢١	عقبة بن عامر	ألم تر آيات أنزلت الليلة
٣٦٢	أبو هريرة	ألم تتروا الإنسان إذا مات
٦٨	حذيفة	ألم تتروا إلى البرق كيف يمر
٢١	أبو هريرة	ألم تتروا إلى ما قال ربكم
٥٩٢	جابر	أله إخوة؟

- أليس لكم في أسوة؟ أناس من أهل المدينة ٢٩١
- أما إنه ليس في النوم تفريط أبو قتادة ٢٦٦
- أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان عمرو بن العاص ٤١
- أما لمن حلف على ماله ليأكله وائل بن حجر ٤٧
- أما لكم في أسوة؟ أبو قتادة ٢٦٦
- أمر أبا بكر فأمرها أن تغتسل وتهل جابر بن عبد الله ٤٥٨
- أمر رسول الله ﷺ أبا بكر يأمرها عائشة ٤٥٧
- أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا جابر ٤
- أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً أبو يونس ٢٤١
- أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب جابر بن عبد الله ٥٧٥
- أم قومك فمن أم قوماً فليخفف عثمان بن أبي العاص ١٧٢
- أما أبو جهم فلا يضع عصاه فاطمة بنت قيس ٥٥٠
- أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله جابر بن عبد الله ٣٣٧
- أما هذا فقد عصى أبا القاسم أبو هريرة ٢٥٠
- أن تؤمن بالله وملائكته عمر بن الخطاب ١
- أن تعبد الله كأنك تراه عمر بن الخطاب ١
- أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته عليّ ٣٨٠
- أن لا يحبني إلا مؤمن عليّ ٢٥
- إن أمر عليكم عبد مجدع أم الحصين ٤٨١

١٢٨	جابر بن سمرة	إن شئت فتوضاً
٤٢٦	عائشة	إن شئت فصم
٤٩٣	ابن عباس	إن عطب منها شيء فخشيت
١٥١	جابر	إن كدتم أنفأ لتفعلون فعل فارس
٦٩	أنس بن مالك	أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة
٣٣٧	جابر بن عبد الله	أنا أولى بكل مؤمن من نفسه
٦٩	أنس بن مالك	أنا أول الناس يشفع في الجنة
٦٩	أنس	أنا أول شفيع في الجنة
٤٩٢	ابن عباس	انحرها ثم اصيغ نعليها
٤٦٠	جابر	انزعوا بني عبد المطلب
١٤٥	أنس	أنزلت علي أنفأ سورة
٥٢٧	أبو هريرة	أنظرت إليها؟
٣٣٤	كعب بن عجرة	انظروا إلى هذا الخبيث
٥٥٠	فاطمة بنت قيس	انكحي أسامة
١٣١	ابن عمر	أن رجلاً مرَّ ورسول الله ﷺ يقول
٥٠١	رافع بن خديج	إن إبراهيم حرم مكة وإنني أحرم
٥٠٢	جابر	أن إبراهيم حرم مكة وإنني حرمت
٧٣	أنس بن مالك	إن أبي وأباك في النار
٣٧٠	عمران بن حصين	إن أخاً لكم قد مات فقوموا

٦٣	أبو سعيد	إن أدنى أهل الجنة منزلة
٧٦	أبو سعيد	إن أدنى أهل النار عذاباً يتعل
١١٥	ثوبان	إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي
٥٠	ابن عمر	إن الإسلام بدأ غريباً
٣٣٨	ابن عباس	إن الحمد لله نحمده ونستعينه
٣٦١	أم سلمة	إن الروح إذا قبض تبعه البصر
٤١٨	عائشة	إن الشهر تسع وعشرون
١٤٢	جابر	إن الشيطان إذا سمع النداء
٤١٥	عبد المطلب بن ربيعة	إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد ﷺ
٥٧٨	ابن عباس	إن الذي حرم شربها حرم بيعها
٣١٦	أبو الدرداء	إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء
٢٩	عبد الله بن مسعود	إن الله جميل يحب الجمال
٥٧٧	أبو سعيد	إن الله حرم الخمر
٥١٣	جابر بن سمرة	إن الله سمى المدينة طابة
٤٢٢	أبو البخترى	إن الله قد أمدّه برؤيته
٤٢٢	أبو البخترى	إن الله مده للرؤية
٦١	أبو موسى	إن الله لا ينام ولا ينبغي له
٣٩	أبو هريرة	إن الله يبعث ريحاً من اليمن
٦٦	جابر	إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة

٦٦	جابر	إن الله يخرج ناساً من النار فيدخلهم
٣٢٢	عمر بن الخطاب	إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً
٥١٧	جابر	إن المرأة تقبل في صورة شيطان
١٣٢	حذيفة	إن المسلم لا ينجس
١٦٩	جابر بن سمرة	إن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر
٤١٤	أبو ذر	إن بعدي من أمي قوم يقرأون القرآن
٢٨	جابر	إن بين الرجل والشرك والكفر
٥٣٧	أم سلمة	إن حمزة أخي من الرضاعة
٨٩	حذيفة	إن حوضي لأبعد من أيلة
١٠٦	عائشة	إن حيضتك ليست في يدك
٢٩١	عائشة	إن خلق نبي اللهان القرآن
٤٦٠	جابر	إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم
٥٣٢	جابر	إن ذلك لن يمنع شيئاً أراداه الله
٢١٩	جابر	إن رسول الله ﷺ كان يفعله -تسليمتان-
٤٦٠	جابر	إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين
٢٦٦	أبو قتادة	إن ساقبي القوم آخرهم شرباً
٣٣٩	عمار بن ياسر	إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته
٣١٠	بريدة	إن عبد الله بن قيس أعطي مزمراً
٢٩٨	جابر	إن في الليل لساعة لا يوافقها رجل

٣	أبو سعيد	إن فيك لخصلتين يحبهما الله
٦٦	جابر	إن قوماً يخرجون من النار يحترقون
٢٥٤	أبي بن كعب	إن لك ما احتسبت
٢٥٥	جابر بن عبد الله	إن لكم بكل خطوة درجة
١١٣	أنس بن مالك	إن ماء الرجل غليظ أبيض
٥٣١	أبو سعيد	إن من أشر الناس عند الله
٣٢٤	أبو بصرة	إن هذه الصلاة عرضت علي من
٢٠٥	معاوية بن الحكم	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها
٤٥٣	ابن عباس	إننا لا نأكله إنا حرم
٢٦٦	أبو قتادة	إنكم تسiron عشيتكم
٢٧٤	معاذ	إنكم ستأتون غداً- إن شاء الله-
٤٣٠	أبو سعيد	إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر
٤٣٠	أبو سعيد	إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى
٢٧٢	عمر بن الخطاب	إنما أفعول كما رأيت رسول الله ﷺ
٤١٩	جابر	إنما الشهر [وصفق بيده]
١٨٨	ابن عباس	إنما مثل هذا مثل الذي يصلي
٧٥	قبيصة وزهير بن عمرو	إنما مثلي ومثلكم كمثل رجل
٢٥٣	أبو سعيد	إنه دخل على رسول الله- الصلاة على الحسير-
٥٥٨	جابر بن عبد الله	إنه لا يحل لمسلم أن يتوالى

٤٣٨	كعب بن مالك	إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن
٣٩٨	عائشة	إنه خلق كل إنسان من بني آدم
٢٠٣	ابن مسعود	إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون
٣٥٣	جابر بن عبد الله	إنه عرض على كل شيء تولجونه
١٧٨	ابن عباس	إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا
٥٤٣	أم سلمة	إنه ليس بك على أهلك هوان
٥٠٧	سهل بن حنيف	إنه حرم آمن
٥٣٦	علي	إنها لا تحمل لي إنها ابنة أخي
٤١١	عمر بن الخطاب	إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش
٢٠٢	جندب	إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم
٥٠٣	سعد بن أبي وقاص	إني أحرم ما بين لابي المدينة
٣٤٤	أبو هريرة	إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما
٦٥	أبو ذر	إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولاً
١٢٢	عائشة	إني لأفعل ذلك أنا وهذه
٤٦٥	ابن عمر	أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً
٤٥٦	ابن عباس	أهلي بالحج واشترطي أن محلي
٧٧	ابن عباس	أهون أهل النار عذاباً أبو طالب
٢٩٥	أبو سعيد	أتروا قبل أن تصبحوا
٢٨٣	أبو الدرداء	أوصاني حبيي بثلاث

٤٢٧	جابر بن عبد الله	أولئك العصاة
٣١١	أبو هريرة	أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله
٣١٨	أبو الدرداء	أعجز أحدكم أن يقرأ في الليلة
٢٠٥	معاوية بن الحكم	أين الله
٤٨٩	أبو قتادة	إياكم وكثرة الحلف
٢٣٧	نبيشة الهذلي	أيام التشريق أيام أكل
٢٢٩	عمران بن حصين	أيكم المتكلم بالكلمات؟
٤٤٨	أبو هريرة	أيكم يذكر حين طلع القمر
١٦٢	أبو هريرة	أيما امرأة أصابت بخوراً
٢٠	جرير	أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة
٢٠	جرير	أيما عبد أبق من مواليه
٤٦٠	جابر	أيها الناس السكينة السكينة
١٧٨	ابن عباس	أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات
٢١١	أبو سعيد	أيها الناس إنه ليس بي تحریم
٤٨٤	جابر	الاستحمار تؤ ورمي الجمار
١	عمر بن الخطاب	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله
٥٢٥	ابن عباس	الأيمن أحق بنفسها

حرف الباء

٤٠	أبو هريرة	بادروا بالأعمال فتناً
----	-----------	-----------------------

٣٤٠	عدي بن حاتم	بئس الخطيب أنت
٩١	عائشة	بالسواك [كان يبدأ به]
٤٩	أبو هريرة	بدأ الإسلام غريباً
٤٧٩	أم حبيبة	بعث بها من جمع بليل
٥٤٢	أبو سعيد	بعث جيشاً إلى أوطاس
٣٣٧	جابر بن عبد الله	بعثت أنا والساعة كهاتين
٥٨٧	جابر	بعنيه
١١٢	أنس بن مالك	بل أنت فتربت يمينك
٥٥١	جابر	بلى فجدي نخلك
٣٥٦	عبد الله بن سمره	بينما أنا أرمي بأسهمي
٣١٥	ابن عباس	بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ

حرف التاء

٥٢٦	عائشة	تزوجني رسول الله ﷺ في شوال
٥٢١	ميمونة بنت الحارث	تزوجها وهو حلال
١٥٩	أبو سعيد	تقدموا فائتموا بي
٣٩٩	أبو هريرة	تقيء الأرض أفلاذ كبدها
٥٥٠	فاطمة بنت قيس	تلك امرأة يغشاها أصحابي
٢٣٨	أنس بن مالك	تلك صلاة المنافق يجلس
٤٥	عبد الله بن مسعود	تلك محض الإيمان

توضئوا مما مست النار	أبو هريرة وعائشة	١٢٤-١٢٥
التمر بالتمر والحنطة بالحنطة	أبو هريرة	٥٨١

حرف الثاء

ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً	أبو هريرة	٥٤
ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ	عقبة بن عامر	٣٢٥
ثلاث من كل شهر ورمضان	أبو قتادة	٤٤٣
ثلاثة لا يكلمهم الله... المنان	أبو ذر	٣٥
ثلاثة لا يكلمهم الله.... ولا يذكهم	أبو هريرة	٣٦
ثلاث لا يكلمهم الله.... ولا ينظر	أبو ذر	٣٥

حرف الجيم

جزوا الشوارب وأرخوا اللحى	أبو هريرة	٩٣
جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيام	علي بن أبي طالب	١٠٠
جعل في قبر رسول الله ﷺ قطيفة	ابن عباس	٣٧٨
جمع عليه ثيابه ثم خرج إلى الصلاة	ابن عباس	١٢٧
حفظك الله بما حفظت به نبيه	أبو قتادة	٢٦٦

حرف الخاء

خذوا في أوعيتكم	أبو هريرة	٨
خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا	أبو سعيد	٥٧٠
خرجت من النار - المؤذن -	أنس بن مالك	١٣٧

٤٧٠	أبو سعيد	خرجنا مع رسول الله ﷺ نصرخ
٤٩٩	عمرو بن حريث	خطب الناس وعليه عمامة
١٦٠	أبو هريرة	خير صفوف الرجال أولها
٣٢٩	أبو هريرة	خير يوم طلعت عليه الشمس

حرف الدال

١٣٠	ابن عباس	دباغة طهوره
٤٩٩	جابر بن عبد الله	دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة
٤٦٠	جابر	دخلت العمرة في الحج
٤٨٥	أم الحصين	دعا للمحلقين ثلاثاً
١١٤	عائشة	دعيها وهل يكون الشبه إلاّ
٣٩٤	أبو هريرة	دينار أنفقته في سبيل الله
٥٤٥	عبد الله بن عمر	الدنيا متاع وخير متاع
١٨	تميم الداري	الدين النصيحة

حرف اللال

١٠	العباس بن عبد المطلب	ذاق طعم الإيمان من رضي بالله رباً
٤٤	أبو هريرة	ذاك صريح الإيمان
٤٤٣	أبو قتادة	ذاك صوم داود
٤٩٠	جابر	ذبح رسول الله ﷺ عن عائشة
٥٨٠	عبادة بن الصّام	الذهب بالذهب والفضة بالفضة

الذهب بالذهب وزناً بوزن فضالة بن عبيد ٥٨١

حرف الراء

راه بفؤاده مرتين ابن عباس ٥٩

راه بقلبه ابن عباس ٥٩

رافع يديه يدعو [الكسوف] عبد الرحمن بن سمرة ٣٥٦

راى جبريل أبو هريرة ٥٨

رايت الجنة والنار أنس ١٥٢

رايت النبي ﷺ رمى الجمرة جابر بن عبد الله ٤٨٢

رايت رسول الله ﷺ رمل من الحجر جابر بن عبد الله ٤٧٢

رايت رسول الله ﷺ يطوف بالبيت أبو الطفيل ٤٧٦

رايت رسول الله ﷺ ينصرف أنس ٢٧٥

رايت نوراً أبو ذر ٦٠

رايته يصلي على حصير أبو سعيد ١٩٩

رايته يصلي في ثوب واحد أبو سعيد ١٩٨

وأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج ابن عمر ٤٦٦

رب قني عذابك يوم تبعث البراء ٢٧٦

ربما اغتسل فقام وربما توضأ عائشة ١١٠

ربنا لك الحمد ملء السموات ابن أبي أوفى ١٧٥

رفع يديه حتى دخل في الصلاة وائل بن حجر ١٤٦

٢٩٤	أبو مجلز	ركعة من آخر الليل - الوتر -
٢٨٤	عائشة	ركعتا الفجر خير من الدنيا
٢٧٠	ابن عباس	ركعتين، سنة أبي القاسم
٤٨٣	جابر	رمى رسول الله ﷺ الجمرة

حرف الزاي

٥٧٤	جابر	زجر النبي ﷺ عن ذلك - ثمن الكلب -
-----	------	----------------------------------

حرف السين

٤٢٩	أبو سعيد	سافرنا مع رسول الله ﷺ فيصوم الصائم
٦٤	المغيرة بن شعبة	سأل موسى ربه: ما أدنى أهل الجنة
١٨٤	عائشة	سبوح قدوس رب الملائكة
٤٩٥	ابن عمر	سبحان الذي سخر لنا هذا
٥٩٦	عمران بن حصين	سبحان الله يتسما جزتها
١٨٢	عائشة	سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت
٧٩	عمران بن حصين	سبقك بها عكاشة
١٤٦	وائل بن حجر	سمع الله لمن حمده
١٧٣	أنس	سمع الله لمن حمده
١٧٥	ابن أبي أوفى	سمع الله لمن حمده اللهم ربنا
٢٢٢	أبو هريرة	سمعت رسول الله ﷺ بعد ذلك يستعيز
٣٧٩	فضالة بن عبيد	سمعت رسول الله ﷺ يأمر

٤٦٩	ابن عباس	سنة نبيكم ﷺ إن رغمتم
٣٨٥	عائشة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين

حرف الشين

٥٧٣	رافع بن خديج	شر الكسب مهر البغي
٢٤٠	عبد الله بن مسعود	شغلونا عن الصلاة الوسطى
٢٣٧	خباب	شكونا إلى رسول الله ﷺ الصلاة في
٤٢٠	سعد بن أبي وقاص	الشهر هكذا وهكذا

حرف الصاد

٢٦٨	عمر بن الخطاب	صدقة تصدق الله بها
٢٩٣	زيد بن أرقم	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
٢٩٠	عبد الله بن عمرو	صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة
٥١٥	ابن عمر	صلاة في مسجدي هذا أفضل
٥١٥	ابن عباس	صلاة فيه أفضل من ألف
٢٤٦	أبو ذر	صل الصلاة لوقتها
٣٢٦	أبو أمامة	صل صلاة الصبح ثم اقصر
٢٣٤	بريدة	صل معنا هذين
٢٤٦	أبو ذر	صلوا الصلاة لوقتها
٣٥٤	ابن عباس	صلى رسول الله ﷺ حين كسفت
٣٧٥	جابر بن سمرة	صلى رسول الله ﷺ على ابن

٣٧١	أنس	صلى على قبر
٣٥٥	ابن عباس	صلى في كسوف قرأ ثم ركع
٢٣٩	أنس بن مالك	صلى لنا رسول الله ﷺ العصر
١٧٤	عمرو بن حريث	صليت خلف رسول الله ﷺ الفجر
٣٤٩	جابر بن سمرة	صليت مع رسول الله ﷺ العيدين
٢٠٨	عبد الله بن الشخير	صليت مع رسول الله ﷺ فرأيت تنزع
١٦٨	قطبة بن مالك	صليت وصى بنا رسول الله ﷺ
٤٣٨	بريدة	صومي عنها
٨٢	أبو هريرة	الصلاة الخمس والجمعة إلى الجمعة
٨٢	أبو هريرة	الصلوات الخمس والجمعة

حرف الضاد

٤٥٥	عثمان	ضمدهما بالصبر
-----	-------	---------------

حرف الطاء

٤٧٤	عائشة	طاف النبي ﷺ في حجة الوداع
٤٧٤	جابر	طاف رسول الله ﷺ بالبيت
٥٨٣	معمر بن عبد الله	الطعام بالطعام مثلاً
٨٠	أبو مالك الأشعري	الطهور شرط الإيمان

حرف العين

٢٣٠	ابن عمر	عجبت لها فتحت لها أبواب السماء
-----	---------	--------------------------------

٥٥	جابر	عرض عليّ الأنبياء فإذا موسى
٢٠٧	أبو ذر	عرضت عليّ أعمال أمي
٩٤	عائشة	عشر من الفطرة
١٣٧	أنس بن مالك	على الفطرة
١٥٦	جابر بن سمرة	علام تومنون
١٨٥	ثوبان	عليك بكثرة السجود لله
٥٧٥	جابر	عليكم بالأسود البهيم
١٠١	بريدة	عمداً صنعته يا عمر

حرف الغين

٤٧٨	عمر بن الخطاب	غدونا مع رسول الله ﷺ من منى
٤٢٨	أبو سعيد	غزونا مع رسول الله ﷺ لست عشرة
٢٦٤	خفاف بن إيماء	غفار غفر الله لها
١٦	جابر بن عبد الله	غلظ القلوب والجفاء في المشرق

حرف الفاء

١٨٦	ربيعة بن كعب	فأعني على نفسك بكثرة السجود
٣٩٠	جابر بن عبد الله	فبما سقت الأنهار والغيم
٢٦٩	ابن عباس	فرض الله الصلاة على لسان نبيكم
٤٢٤	عمرو بن العاص	فصل ما بين صيامنا وصيام أهل
١٩٩	حذيفة	فضلنا على الناس بثلاث

٤٦٤	سعد بن أبي وقاص	فعلناها وهذا يؤمئذ كافر
٤٦٦	ابن عمر	فقد حج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت
١١١	أبو سعيد	فليتوضأ بينهما وضوءاً
٤٨	أبو هريرة	فلا تعطه مالك

حرف القاف

١٤٣	أبو هريرة	قال الله - تعالى -: قسمت الصلاة
٣٧٣	علي بن أبي طالب	قام رسول الله ﷺ ثم قعد
٣٤٢	عمارة بن رؤيبة	قبح الله هاتين اليدين
٤١٠	عبد الله بن عمرو	قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً
٢٥٤	أبي بن كعب	قد جمع الله لك ذلك كله
٤٦٨	ابن عباس	قد رخص رسول الله ﷺ بها
١٤٤	عمران بن حصين	قد علمت أن بعضكم خالجنيتها
٤٤٠	عائشة	قد كنت أصبحت صائماً
١١	سفيان بن عبد الله	قل: آمنت بالله فاستقم
٣١٨	علي	﴿قل هو الله أحد﴾ ثلث القرآن
٦	أبو هريرة	قل: لا إله إلا الله أشهد لك
٢٢٣	ابن عباس	قولوا: اللهم إنا نعوذ بك
١٤٩	أبو مسعود	قولوا: اللهم صل على محمد
٤٣	ابن عباس	قولوا: سمعنا وأطعنا

حرف الكاف

١٣٦	عائشة	كان ابن أم مكتوم يؤذن لرسول الله
١٢٠	عبد الله بن جعفر	كان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ
٢١٩	ابن عمر	كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه
٢٥٩	جابر بن سمرة	كان إذا صلى الفجر جلس
٢١٩	ابن عمر	كان إذا قعد في التشهد
٥٤٧	ابن عباس	كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ
١٩٠	ميمونة	كان النبي ﷺ إذا سجد لو شاءت
٢٢٥	عائشة	كان النبي ﷺ إذا سلم لم يقعد
٢٣٦	جابر بن سمرة	كان النبي ﷺ يصلي الظهر إذا
١٩٨	عائشة	كان النبي ﷺ يصلي من الليل
١٧٠	جابر بن سمرة	كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر
٢٣١	جابر بن سمرة	كان بلال يؤذن إذا دحضت
٣٠٥	علي بن أبي طالب	كان رسول الله ﷺ إذا استفتح
٢٧١	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة
٤٩٦	عبد الله بن سرجس	كان رسول الله ﷺ إذا سافر يتعوذ
١٩١	ميمونة	كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى
١٩١	ميمونة	كان رسول الله ﷺ إذا سجد خوى
٣٣٧	جابر بن عبد الله	كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت

٣٠٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل
٢١٨	عبد الله بن الزبير	كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة
٢١٨	عبد الله بن الزبير	كان رسول الله ﷺ إذا قعد يدعو
٢٦٧	أبو قتادة	كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر
٤٣٢	جابر بن سمرة	كان رسول الله ﷺ يأمرنا بصيام
٢٤٤	جابر بن سمرة	كان رسول الله ﷺ يؤخر صلاة
١٩٢	عائشة	كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة
٢٤٤	جابر بن سمرة	كان رسول الله ﷺ يصلي الصلوات نحواً
١٠٥	ميمونة	كان رسول الله ﷺ يضطجع معي
١٤٧	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد
١١٦	سفينة	كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصّاع
١١٦	سفينة	كان رسول الله ﷺ يغسله الصّاع
٤٢٦	حفصة	كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم
٣٤٥	النعمان بن بشير	كان رسول الله ﷺ يقرأ في العيدين
٣٧٢	زيد بن ثابت	كان رسول الله ﷺ يكبرها [تكبيرة الجنّاة]
٢٢٦	ابن الزبير	كان رسول الله ﷺ يهمل بهن
٥٢٨	عائشة	كان صداقه لأزواجه ثني عشرة
٥٤٠	عائشة	كان فيما أنزل من القرآن
٥٤٤	أنس	كان للنبي الله ﷺ سبع نسوة

٣٣٣	جابر بن سمرة	كان للنبي الله ﷺ طبتان يجلس بينهما
٢٠٥	معاوية بن الحكم	كان نبي من الأنبياء يخط
١٧٤	عمرو بن حريث	كان لا يحني رجل منا ظهره
٢٥٩	جابر بن سمرة	كان لا يقوم من مصلاه
٢٧٤	معاذ	كان يجمع الصلاة
٣٣٣	جابر بن سمرة	كان يخطب قائماً
١٦٨	جابر بن سمرة	كان يخفف الصلاة
٢٧٤	معاذ	كان يصلي الظهر والعصر جميعاً
٣٣٢	جابر بن عبد الله	كان يصلي ثم نذهب إلى جمالنا
٢٠١	أنس	كان يصلي نحو بيت المقدس
١٩٢	عائشة	كان يفرش رجله اليسرى
٢٨٨	حفصة	كان يقرأ بالسورة فيرتلها
١٧١	جابر بن سمرة	كان يقرأ في الظهر ﴿سَبِّحْ﴾
٣٤٦	ابن عباس	كان يقرأ في صلاة الجمعة
٣٤٦	ابن عباس	كان يقرأ في صلاة الفجر
٢٨٥	ابن عباس	كان يقرأ في ركعتي الفجر
٣٥٠	عمر بن الخطاب	كان يقرأ فيهما ﴿ق..﴾
٣٤٥	النعمان بن بشير	كان يقرأ ﴿هل أتاك﴾
٢٦٣	البراء بن عازب	كان يقنت في الصبح والمغرب

١٩٢	عائشة	كان يقول في كل ركعتين التحية
١٩٢	عائشة	كان ينهى عن عقبة الشيطان
٤٦٣	أبو ذر	كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد
١٦٥	أبو سعيد	كانت صلاة الظهر تقام
١٧٣	أنس	كانت صلاة رسول الله ﷺ متقاربة
٣٣٦	جابر بن سمرة	كانت صلاته قصداً
٤٢٥	عائشة	كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ
٥٩٨	عقبة بن عامر	كفارة النذر كفارة اليمين
٣٩٥	عبد الله بن عمر	كفى بالمرء إثماً أن يحبس
٣٩٦	حذيفة	كل معروف صدقة
٣٧	ابن عباس	كلا إني رأيته في النار في بردة
٣٧٥	جابر بن سمرة	كم من عذق معلق في الجنة
٢٢١	سعد بن أبي وقاص	كنت أرى رسول الله ﷺ يسلم عن
١٠٨	عائشة	كنت أشرب وأنا حائض ثم أناوله
١٦٤	أبو سعيد	كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ
٢٩١	عائشة	كنا نعد له سواكه وطهوره
٤٧٩	أم حبيبة	كنا نفعله على عهد ﷺ
٢٤٦	أبو ذر	كيف أنت إذا بقيت في قوم
٢٤٦	أبو ذر	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء

كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت جندب بن عبد الله ٣١

حرف اللام

٣٠٠	زيد بن خالد	لأرملقن صلاة رسول الله ﷺ
٣٨٢	أبو هريرة	لأن يجلس أحدكم على جمرة
٣٥٢	أنس	لأنه حديث عهد بربه
٤٣٤	ابن عباس	لئن بقيت إلى قابل لأصومن
٤٧٧	عبد الله	ليبك اللهم لييك
٤٨٠	جابر	لتأخذوا مناسككم
٥٥٤	عبد الله	لعلها أن تجي به أسود جعداً
٥٨٤	عبد الله	لعن رسول الله ﷺ أكل الربا
٥٨٥	جابر	لعن رسول الله ﷺ أكل الربا
٢٢٩	أنس	لقد رأيت اثني عشر ملكاً
٢٤٩	ابن مسعود	لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا
٥٦	أبو هريرة	لقد رأيتني في الحجر وقريش
١٦٥	أبو سعيد	لقد كانت صلاة الظهر تقام
٢٤٧	ابن مسعود	لقد هممت أن أمر رجلاً
٥٣٣	أبو الدرداء	لقد هممت أن ألعنه لعناً
٥٣٤	جدامة بنت وهب	لقد هممت أن أنهى عن الغيلة
٣٥٧	أبو سعيد	لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله

٣٥٧	أبو هريرة	لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله
٧١	جابر	لكل نبي دعوة قد دعا بها
١٦٣	ابن مسعود	لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه
٤٥٩	جابر	لم يطف ﷺ ولا أصحابه
٤٤٢	عائشة	لم يكن يبالي من أي أيام الشهر
٢٨٩	جابر بن سمرة	لم يميت حتى صلى قاعداً
١٣٤	ابن عباس	لم؟ أأصلي فأتوضأ!
١٣٤	ابن عباس	لم؟ للصلاة
٣١	جندب بن عبد الله	لم قتلته؟
٥٧	ابن مسعود	لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به
٢٤٣	عمارة بن رؤية	لن يلج النار أحد صلى
٢٨٤	عائشة	لهما أحب إلي من الدنيا
٥٦٩	جابر بن عبد الله	لو بعث من أخيك ثمراً
٥٩٦	عمران بن حصين	لو قتلها وأنت تملك أمرك
٥٣٥	أسامة	لو كان ذلك ضاراً
٤٠٩	أبو موسى	لو كان لابن آدم واديان
٢٠٢	جندب	لو كنت متخذاً من أمي
٢٦٥	أبو هريرة	ليأكل رجل برأس
٣٨٩	جابر بن عبد الله	ليس فيما دون خمس أواق

٥٥٠	فاطمة بنت قيس	ليس لك عليه نفقة
٢٧٣	جابر	ليصل من شاء منكم في رحله
١٥٨-١٥٧	أبو مسعود	ليليني منكم أولوا الأحلام
١٥٤	أبو هريرة	لينتهين أقوام عن رفعهم
٣٣٥	ابن عمر وأبو هريرة	لينتهين أقوام عن ودعهم
١٥٣	جابر بن سمرة	لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم

حرف الميم

١٣٤	ابن عباس	ما أردت صلاة فأتوضاً!
٢١	أبو هريرة	ما أنزل الله من السماء من بركة
٢١	أبو هريرة	ما أنعمت على عبادي من نعمة
٥٩٥	عائشة	ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً
٤٤٩	عائشة	ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً في
٢٨٨	حفصة	ما رأيت رسول الله صلى ﷺ في
١٥٦	جابر بن سمرة	ما شأنكم تشيرون بأيديكم
٣٨٤	عائشة	ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل
١٥	ابن مسعود	ما كان من نبي إلا قد كان له
٩	أبو هريرة	ما لك يا أبا هريرة؟
٣٨٥	عائشة	ما لك يا عائش؟ حشياً رابية!
٥٧٥-١٠٢	ابن المغفل	ما لهم وبال الكلاب

١٥٥	جابر بن سمرة	مالي أراكم رافعي أيديكم
١٥٥	جابر بن سمرة	مالي أراكم عزيز
٣٦٨	ابن عباس	ما من رجل مسلم يموت
٣٩١	جابر بن عبد الله	ما من صاحب إبل يفعل
٣٥٩	أم سلمة	ما من مسلم تصيبه مصيبة
٨٣	عقبة بن عامر	ما من مسلم يتوضأ فيحسن
٥٦٧	جابر	ما من مسلم يغرس غرساً
١٥	ابن مسعود	ما من نبي بعثه الله في أمته قبلي إلا
٤٩٧	عائشة	ما من يوم أكثر من أن يعتق
٨٣	عقبة بن عامر	ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ
٣٤	أبو هريرة	ما هذا يا صاحب الطعام؟
١١٥	ثوبان	ماء الرجل أبيض
٤٢١	ابن عباس	متى رأيتم الهلال؟
٢٥٨	جابر بن عبد الله	مثل الصلوات الخمس كمثل
١٩٤	عائشة	مثل مؤخره الرجل
١٩٣	طلحة	مثل مؤخره الرجل تكون
٢١٢	أبو سعيد	مرّ على زراعة بصل
٩٩	بلال	مسح على الخفين والخمار
٥٠٤	سعد بن أبي وقاص	معاذ الله أن أردّ شيئاً

٢٢٧	كعب بن عجرة	معقبات لا يخيب قائلهن
٥٦٣	أبو هريرة	من ابتاع طعاماً فلا يبعه
٥٨٨	معمر	من احتكر فهو خاطئ
٢٣٢	عائشة	من أدرك من العصر سجدة
٥١٤	أبو هريرة	من أراد أهل هذه البلدة بسوء
٥٦٣	أبو هريرة	من اشترى طعاماً فلا يبعه
٤٠٣	أبو هريرة	من أصبح منكم صائماً
٣٣١	أبو هريرة	من اغتسل ثم أتى الجمعة
٤٧	وائل بن حجر	من اقتطع أرضاً ظالماً
٤٦	أبو أمامة	من اقتطع حق امرئ
٢١١	أبو سعيد	من أكل من هذه الشجرة الخبيثة
٢١٠	أبو هريرة	من أكل من هذه الشجرة فلا
٢٥٧	أبو هريرة	من تطهر من بيته ثم مشى
٣٣١	أبو هريرة	من توضأ فأحسن الوضوء ثم
٨٨	عثمان بن عفان	من توضأ فأحسن الوضوء خرجت
٨٣	عقبة بن عامر	من توضأ فقال: أشهد
٥٥٩	أبو هريرة	من تولى قوماً بغير إذن
٣١٦	أبو الدرداء	من حفظ عشر آيات
٣٣	أبو هريرة	من حمل علينا السلاح فليس منا

٢٩٦	جابر	من خاف أن لا يقوم من آخر
١٤	أبو سعيد	من رأى منكم منكراً فليغيره
٤٠٦	أبو هريرة	من سأل الناس أموالهم تكثرأ
٢٢٦	أبو هريرة	من سبح الله في دبر كل صلاة
٢٤٩	ابن مسعود	من سره أن يلقي الله غداً مسلماً
٥٧١	أبو قتادة	من سره أن ينجيه الله من كرب
٣٢	سلمة بن الأكوع	من سل علينا السيف
٢١٤	أبو هريرة	من سمع رجلاً ينشد ضالة
٤٠١	جرير بن عبد الله	من سن في الإسلام سنة
٤٤٥	أبو أيوب	من صام رمضان ثم أتبعه
٥٠٩	ابن عمر	من صبر على لأوائها
٢٨٧	أم حبيبة	من صلى اثنتي عشرة ركعة
٢٥١	جندب بن عبد الله	من صلى الصبح في جماعة
٢٥١	عثمان بن عفان	من صلى العشاء في جماعة
١٤٣	أبو هريرة	من صلى صلاة لم يقرأ فيها
٣٦٧	ثوبان	من صلى على جنازة فله قيراط
١٥٠	أبو هريرة	من صلى عليّ واحدة
٢٨٧	أم حبيبة	من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة
٥٦٨	جابر	من غرس هذا النخل؟

٣٤	أبو هريرة	من غش فليس مني
٣٣	أبو هريرة	من غشنا فليس منا
١٤٠	سعد بن أبو وقاص	من قال حين يسمع المؤذن
٥	طارق الأشجعي	من قال: لا إله إلا الله
٥١٩	سيرة الجهنني	من كان عنده شيء من هذه النساء
٤٦٧	أسماء بنت أبي بكر	من كان معه هدي فليقم
٥٨٢	فضالة بن عبيد	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
٣٠	جابر	من لقي الله لا يشرك به
٤٥٠	جابر	من لم يجد نعلين فليلبس
٧	عثمان	من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله
٣٠	جابر	من مات لا يشرك بالله شيئاً
٤٥١	جابر بن عبد الله	مهلاً أهل المدينة من ذي الخليفة
١٤١	معاوية	المؤذنون أطول الناس أعناقاً
٥٢٢	عقبة بن عامر	المؤمن أخو المؤمن
٥٠٥	أبو هريرة	المدينة حرم فمن أحدث
٥٠٣	سعد بن أبي وقاص	المدينة خير لهم
١٢	جابر	المسلم من سلم المسلمون

حرف النون

١٠٦	عائشة	ناوليني الخمرة من المسجد
-----	-------	--------------------------

٦٦	جابر	نحيء نحن يوم القيامة
٤٨٩	جابر	نحرنأ مع رسول الله ﷺ عام الحديبية
٤٦١	جابر	نحرت هاهنا
٢٤٢	البراء	نزلت هذه الآية ﴿حافظوا على الصلوات﴾
١٢٨	جابر بن سمرة	نعم فتوضأ من لحوم الإبل
١١٢	أنس بن مالك	نعم فلتغتسل يا أم سليم
٤٠٢	عمير مولى أبي اللحم	نعم والأجر بينكما نصفان
٤٩٤	ابن عباس	نعم ولك أجر
٩٥	سلمان	نهانا أن نستقبل القبلة لغائط
٩٥	سلمان	نهانا أن يستنجي أحدنا يمينه
١٧٩	علي بن أبي طالب	نهاني رسول الله ﷺ أن أقرأ راکعاً
٣٨٧	بريدة	نهيتكم عن زيارة القبور
١٠٣	جابر	نهى أن يبال في الماء الراكد
٩٦	جابر	نهى رسول الله ﷺ أن يتمسح بعظم
٣٨١	جابر	نهى رسول الله ﷺ أن يخصص القبر
٥٣٢	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن الشغار
٥٢٤	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن الشغار
٥٦١	أبو هريرة	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة
٥٦٥	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة

٥٧٢	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضراب
٥٧٢	جابر	نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضل
٤٣٦	عائشة	نهى رسول الله ﷺ عن صومين
٥٦٧	ثابت بن الضحاك	نهى عن المزارعة
٤٣٥	أبو هريرة	نهى عن صيام يومين
٦٠	أبو ذر	نور أنى أراه
٣٦٥	أبو مالك الأشجعي	النائحة إذا لم تتب قبل

حرف الهاء

٣٣٠	حذيفة	هدينا إلى الجمعة
٤٢١	ابن عباس	هكذا أمرنا رسول الله ﷺ - رؤية
٢٤٨	أبو هريرة	هل تسمع النداء بالصلاة؟
٢٧٤	معاذ	هل مستتما من مائها...؟
٤١٦	جويرية	هل من طعام؟
٥٢٧	أبو هريرة	هل نظرت إليها...؟
٥٨٥	جابر	هم سواء
٥١٧	أبو سعيد	هو مسجدكم هذا
٢٠٤	ابن عباس	هي السنة - الإقعاء -
٢٩٩	أبي بن كعب	هي الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ
٤٣١	عائشة	هي رخصة من الله

هي ما بين أن يجلس الإمام ابن عمر ٣٢٨

حرف الواو

إذا قرأ فأنصتوا أبو موسى ١٤٨

والذي نفس محمد بيده لو رأيتم أنس ١٥٢

والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أبو هريرة ٥٢

والذي نفسي بيده ليهلن أبو هريرة ٤٧١

والذي نفسي بيده لا تدخلون أبو هريرة ١٧

وإن قضياً من أراك أبو أمامة ٤٦

والله ليهنك العلم أبا المنذر أبي بن كعب ٣١٧

والله ما نرى هذا إلا رخصة أم سلمة ٥٤١

وجب أجرك وردها عليك بريدة ٤٣٩

وجهت وجهي للذي فطر السموات علي ٣٠٥

وقت الظهر إذا زالت الشمس ابن عمرو ٢٣٣

وقت الظهر ما لم يحضر ابن عمرو ٢٣٣

وقت صلاة الفجر ابن عمرو ٢٣٣

وقت صلاتكم بين ما رأيتم بريدة ٢٣٤

وقد وجدتموه؟ أبو هريرة ٤٤

وقت لنا في قص الشارب أنس ٩٢

ويل للأعقاب من النار عائشة ٨٥

٤٥٢	ابن عباس	ويلكم قد قد،
١٢٣	زيد بن ثابت	الوضوء مما مست النار
٢٣٥	أبو موسى	الوقت بين هذين

حرف اللام ألف

٢٢٦	ابن الزبير	لا إله إلا الله وحده
٢٨٠	عائشة	لا؛ إلا أن يجيء
١١٧	أم سلمة	لا؛ إنما يكفيك أن تحشي
٥٦٦	أبو هريرة	لا تبتاعوا الثمار حتى
٥٧٩	عثمان بن عفان	لا تبيعوا الدينارين
٣٠٨	أبو هريرة	لا تجعلوا بيوتكم مقابر
٣٨٣	أبو مرثد	لا تجلسوا على القبور
٥٣٩	أم الفضل	لا تحرم الإملاجة
٥٣٩	عائشة	لا تحرم المصة والمصتان
١٧	أبو هريرة	لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
٣٨٠	علي	لا تدع تمثالا إلا طمسته
٥٣	جابر	لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون
٤٦٣	أبو ذر	لا تصلح المعتنان إلا لنا
٢٤٥	ابن عمر	لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم
٨١	ابن عمر	لا تقبل صلاة بغير طهور

٥١	أنس	لا تقوم الساعة حتى لا يقال
٤٠٥	معاوية	لا تلحفوا في المسألة
٢٠٩	عائشة	لا صلاة بحضرة الطعام
٢١٥	بريدة	لا وجدت إنما بنيت المساجد
٥٩٠	أبو هريرة	لا يأخذ أحد شبراً
٥٦٢	جابر	لا يبيع حاضر لباد
٢٣	أبو هريرة	لا يبغيض الأنصار رجل يؤمن
٢٤	أبو سعيد	لا يبغيض الأنصار رجل يؤمن
٥٦٠	أبو هريرة	لا يجزي ولد والداً
٤٩٨	جابر	لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة
٥٥٢	حفصة	لا يحل لامرأة تؤمن بالله
٥٥٣	عائشة	لا يحل لامرأة تؤمن بالله
٢٩	ابن مسعود	لا يدخل الجنة من كان في قلبه
٢٩	ابن مسعود	لا يدخل النار أحد في قلبه
١٣	أبو هريرة	لا يدخل الجنة من لا يأمن
١٥٩	أبو سعيد	لا يزال قوم يتأخرون حتى
٩٥	سلمان	لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة
٥٠٩	أبو هريرة	لا يصبر على لأواء المدينة
٥٠٨	ابن عمر	لا يصبر على لأوائها

١٠٤	أبو هريرة	لا يغتسل أحدكم من الماء الدائم
٤٢٣	سمرة بن جندب	لا يغرن أحدكم نداء بلال
٤٢٣	سمرة بن جندب	لا يغرنكم أذان بلال
٥٤٦	أبو هريرة	لا يفرك مؤمن مؤمنة
٥٥٧	أبو هريرة	لا يمنعه ذلك فإنما الولاء
١١٨	أبو سعيد	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل
٧٨	عائشة	لا ينفعه إنه لم يقل يوماً
٥٢٠	عثمان بن عفان	لا ينكح المحرم ولا ينكح

حرف الياء

٣١٧	أبي بن كعب	يا أبا المنذر أتدري أي آية
٢٤٦	أبو ذر	يا أبا ذر إنه سيكون بعدي أمراء
٤٠٤	أبو أمامة	يا بن آدم إنك أن تبذل
٣٢٣	أبي بن كعب	يا أباي أرسل إليّ: أن اقرأ
٣٦٤	ابن عمر	يا أخا الأنصار كيف أخي سعد
٤٠٠	أبو هريرة	يا أيها الناس إن الله طيب
٣٥٢	جابر	يا أيها الناس إنما الشمس والقمر
١٥٢	أنس	يا أيها الناس إني إمامكم
٢٥٦	جابر	يا بني سلمة! دياركم تكتب آثاركم
٧٥	قيصة وزهير	يا بني عبد منافاه إني نذير

٤٤١	عائشة	يا عائشة هل عندكم شيء؟
٥٩١-٢١٢	عمر	يا عمر ألا تكفيك آية الصّيف؟
٩	أبو هريرة	يا عمر ما حملك على ما فعلت؟
٧٤	عائشة	يا فاطمة بنت محمد
٢٧٨	عبد الله بن سرجس	يا فلان بأي الصّلاتين
٤٠٧	قيصة	يا قيصة! إن المسألة لا تحل
٢٦	ابن عمر	يا معشر النساء تصدقن
٥١١	أبو هريرة	يأتي المسيح من قبل المشرق
٥١٢	أبو هريرة	يأتي على الناس زمان يدعو الرجل
٣١٤	النّوّاس بن سمعان	يؤتى بالقرآن يوم القيامة
٢٦٢	أبو مسعود	يؤم القوم أقرؤهم
٦٨	حذيفة	يجمع الله -تبارك وتعالى- النّاس
٤١٣	علي	يخرج قوم من أمّتي يقرأون
٦٧	أنس	يخرج من النّار أربعة
٧٩	عمران	يدخل الجنّة من أمّتي
٢٨٢	أبو ذر	يصبح على كل سلامى
٣٠٦	حذيفة	يقرأ مترسلاً إذا مر بآية
١٩٦	أبو هريرة	يقطع الصّلاة المرأة والحمار
٢٧٤	معاذ	يوشك يا معاذ إن طالت

فهرس الموضوعات

- المقدمة..... ٨
- ١- كتاب الإيمان..... ١٠
- ١- باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان..... ١٥
- ٣- باب السؤال عن أركان الإسلام..... ١٦
- ٦- باب الأمر بالإيمان بالله - تعالى - ورسول الله ﷺ وشرائع الدين..... ١٧
- (٨) باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله..... ١٨
- ٩- باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزاع..... ١٨
- ١٠- باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً..... ١٩
- ١١- باب الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً... فهو مؤمن..... ٢٢
- ١٣- باب جامع أوصاف الإسلام..... ٢٢
- ١٤- باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أمره أفضل..... ٢٢
- ١٨- باب بيان تحريم إيذاء الجار..... ٢٣
- ٢٠- باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان..... ٢٣
- ٢١- باب تفاضل أهل الإيمان فيه..... ٢٤
- ٢٢- باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون..... ٢٤
- ٢٣- باب بيان أن الدين النصيحة..... ٢٥

- ٣٠- باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة..... ٢٥
- ٣١- باب تسمية العبد الآبق كافراً..... ٢٥
- ٣٢- باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء..... ٢٥
- ٣٣- باب الدليل على أَنَّ حُبَّ الأنصار وعليّ - رضي الله عنهم- من الإيمان..... ٢٦
- ٣٤- باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات..... ٢٧
- ٣٥- باب بيان سجود ابن آدم يُغَيِّظُ الشَّيْطَانَ..... ٢٧
- ٣٩- باب تحريم الكبر وبيانه..... ٢٨
- ٤٠- باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة..... ٢٨
- ٤١- باب تحريم قتل الكافر إن قال: لا إله إلا الله..... ٢٩
- ٤٢- باب قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح؛ فليس منا»..... ٣٠
- ٤٣- باب قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»..... ٣٠
- ٤٦- باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية..... ٣٠
- ٤٨- باب غلظ تحريم الغلول..... ٣١
- ٤٩- باب بيان الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر..... ٣٢
- ٥٠- باب في الريح تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان..... ٣٢
- ٥١- باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن..... ٣٣
- ٥٤- باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج..... ٣٣

- ٥٧- باب بيان أنه - سبحانه وتعالى - لم يكلف إلا ما يطاق..... ٣٤
- ٦٠- باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها..... ٣٦
- ٦١- باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار..... ٣٦
- ٦٢- من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهتدراً الدم في حقه..... ٣٧
- ٦٥- باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً..... ٣٨
- ٦٦- باب ذهاب الإيمان آخر الزمان..... ٣٨
- ٧٠- باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ..... ٣٩
- ٧١- باب نزول عيسى - عليه السلام - ابن مريم..... ٣٩
- ٧٢- باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان..... ٣٩
- ٧٤- باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات..... ٣٩
- ٧٥- باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال..... ٤٠
- ٧٦- باب في ذكر سدره المنتهى..... ٤٠
- ٧٧- باب معنى قول الله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾..... ٤١
- ٧٨- باب في قوله ﷺ: «نور أنى أراه؟!»،..... ٤١
- ٧٩- باب في قوله ﷺ: «إن الله لا ينام»،..... ٤٢
- ٨٠- باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم..... ٤٢
- ٨٤- باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها..... ٤٣

- ٨٥- باب في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة»..... ٤٨
- ٨٦- باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته..... ٤٩
- ٨٧- باب دعاء النبي ﷺ لأمته وبكائه شفقة عليهم..... ٤٩
- ٨٨- باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار..... ٤٩
- ٨٩- باب في قوله -تعالى-: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾..... ٤٩
- ٩١- باب أهون أهل النار عذاباً..... ٥٠
- ٩٢- باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل..... ٥٠
- ٩٤- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب..... ٥١
- ٢- كتاب الطهارة..... ٥٢
- ١- باب فضل الوضوء..... ٥٢
- ٢- باب وجوب الطهارة للصلاة..... ٥٢
- ٥- باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان..... ٥٢
- ٦- باب الذكر المستحب عقب الوضوء..... ٥٣
- ٨- باب الإيتار في الاستنثار والاستحمار..... ٥٤
- ٩- باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما..... ٥٤
- ١٠- باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة..... ٥٤
- ١١- باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء..... ٥٤

- ١٢- باب استحباب إطالة الغرة..... ٥٥
- ١٤- باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره..... ٥٥
- ١٥- باب السواك..... ٥٦
- ١٦- باب خصال الفطرة..... ٥٦
- ١٧- باب الاستطابة..... ٥٦
- ٢٠- باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال..... ٥٧
- ٢٣- باب المسح على الناصية والعمامة..... ٥٧
- ٢٤- باب التوقيت في المسح على الخفين..... ٥٨
- ٢٥- باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد..... ٥٨
- ٢٧- باب حكم ولوغ الكلب..... ٥٨
- ٢٨- باب النهي عن البول في الماء الراكد..... ٥٩
- ٢٩- باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد..... ٥٩
- ٣- كتاب الحيض..... ٦٠
- ٢- باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد..... ٦٠
- ٣- باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله..... ٦٠
- ٦- باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له..... ٦١
- ٧- باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها..... ٦٢

- ٨- باب بيان صفة مني الرجل والمرأة ٦٣
- ١٠- باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ٦٥
- ١٢- باب حكم ضفائر المغتسلة ٦٥
- ١١٧- باب تحريم النظر إلى العورات ٦٥
- ١٩- باب الاعتناء بحفظ العورة ٦٦
- ٢٠- باب ما يستتر به لقضاء الحاجة ٦٦
- ٢٢- باب نسخ «الماء من الماء» ووجوب الغسل بالتقاء الختانين ٦٦
- ٢٣- باب الوضوء مما مست النار ٦٧
- ٢٤- باب نسخ الوضوء مما مست النار ٦٨
- ٢٥- باب الوضوء من لحوم الإبل ٦٨
- ٢٦- باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك ٦٨
- ٢٧- باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ٦٩
- ٢٨- باب التيمم ٦٩
- ٢٩- باب الدليل على أن المسلم لا ينحس ٦٩
- ٣٠- باب ذكر الله - تعالى - في حال الجنابة وغيرها ٧٠
- ٣١- باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك ٧٠
- ٤- كتاب الصلاة ٧١

- ٣- باب صفة الأذان ٧١
- ٥- باب حواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير ٧١
- ٦- باب الإمساك عن الإغارة على قوم ٧١
- في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان ٧١
- ٧- باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ٧٢
- ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة ٧٢
- ٨- باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه ٧٣
- ١١- باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ٧٣
- ١٢- باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه ٧٤
- ١٤- باب حجة من قال: البسملة آية ٧٤
- ١٥- باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام ٧٥
- ١٦- باب التشهد في الصلاة ٧٥
- ١٧- باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ٧٧
- ١٩- باب اتمام المأموم بالإمام ٧٨
- ٢٥- باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما ٧٨
- ٢٦- باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٧٩
- ٢٧- باب الأمر بالسكون في الصلاة ٧٩

- ٢٨- باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها ٨٠
- ٣٠- باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ٨١
- ٣٣- باب الهجر بالقراءة في الصبح ٨٢
- ٣٤- باب القراءة في الظهر والعصر ٨٣
- ٣٥- باب القراءة في الصبح ٨٤
- ٣٧- باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ٨٥
- ٣٨- باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام ٨٥
- ٣٩- باب متابعة الإمام والعمل بعده ٨٦
- ٤٠- باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع ٨٦
- ٤١- باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود ٨٧
- ٤٢- باب ما يقال في الركوع والسجود ٨٨
- ٤٣- باب فضل السجود والحث عليه ٨٩
- ٤٤- باب أعضاء السجود ٩٠
- ٤٥- باب الاعتدال في السجود ٩٠
- ٤٦- باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به ٩١
- ٤٧- باب ستر المصلي ٩٢
- ٤٨- باب منع المار بين يدي المصلي ٩٣

- ٥٠- باب قدر ما يستر المصلي ٩٣
- ٥١- باب الاعتراض بين يدي المصلي ٩٣
- ٥٢- باب الصلوة في ثوب واحد ٩٤
- ٥- كتاب المساجد ومواضع الصلوة ٩٥
- ٢- باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة ٩٥
- ٣- باب النهي عن بناء المساجد على القبور ٩٥
- ٥- باب التدب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ٩٦
- ٦- باب جواز الإقعاء على العقبين ٩٧
- ٧- باب تحريم الكلام في الصلوة ٩٧
- ونسخ ما كان من إباحة ٩٧
- ٨- باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلوة والتعوذ منه ٩٨
- وجواز العمل القليل في الصلوة ٩٨
- ١٣- باب النهي عن البصاق في المسجد ٩٩
- ١٦- باب كراهة الصلوة بحضرة الطعام ٩٩
- ١٧- باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً ١٠٠
- ١٨- باب النهي عن نشد الضالة في المسجد ١٠١
- ١٩- باب السهو في الصلوة والسجود له ١٠٢

- ٢١- باب صفة الجلوس في الصلّاة ١٠٢
- ٢٢- باب السلام للتحليل من الصلّاة عند فراغها وكيفيته ١٠٤
- ٢٤- باب استحباب التعوذ من عذاب القبر ١٠٤
- ٢٥- باب ما يستعاذ منه في الصلّاة ١٠٤
- ٢٦- باب استحباب الذكر بعد الصلّاة ١٠٥
- ٢٧- باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة ١٠٦
- ٢٩- باب متى يقوم الناس للصلّاة ١٠٧
- ٣٠- باب من أدرك ركعة من الصلّاة فقد أدرك تلك الصلّاة ١٠٧
- ٣١- باب أوقات الصلّوات الخمس ١٠٨
- ٣٣- باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت ١١٠
- ٣٤- باب استحباب التكبير بالعصر ١١١
- ٣٦- باب الدليل لمن قال: الصلّاة الوسطى هي صلاة العصر ١١١
- ٣٧- باب فضل صلاتي الصبح والعصر ١١٢
- ٣٩- باب وقت العشاء وتأخيرها ١١٣
- ٤١- باب كراهية تأخير الصلّاة عن وقتها المختار ١١٣
- ٤٢- باب فضل صلاة الجماعة ١١٥
- ٤٣- باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء ١١٦

- ٤٤- باب صلاة الجماعة من سنن الهدى ١١٦
- ٤٥- باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن ١١٧
- ٤٦- باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة ١١٧
- ٤٨- باب حواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير ١١٨
- ٥٠- باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد ١١٨
- ٥١- باب المشي إلى الصلاة ثمحى به الخطايا ١١٩
- ٥٢- باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل الساجد ١٢٠
- ٥٣- باب من أحق بالإمامة ١٢٠
- ٥٤- باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة ١٢١
- ٥٥- باب قضاء الصلاة الفائتة ١٢٢
- ٦- كتاب صلاة المسافرين وقصرها ١٢٧
- ١- باب صلاة المسافرين وقصرها ١٢٧
- ٣- باب الصلاة في الرحال في المطر ١٢٨
- ٦- باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ١٢٨
- ٧- باب حواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال ١٢٩
- ٨- باب استحباب يمين الإمام ١٢٩
- ٩- باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن ١٢٩

- ١٠- باب ما يقول إذا دخل المسجد..... ١٣٠
- ١٣- باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان،..... ١٣٠
- ١٤- باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتحفيقهما..... ١٣١
- ١٥- باب فضل السنن الراجعة قبل الفرائض وبعدهن،..... ١٣٢
- ١٦- باب جواز النافلة قائماً وقاعداً..... ١٣٣
- ١٨- باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض..... ١٣٣
- ١٩- باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال..... ١٣٦
- ٢٠- باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل..... ١٣٦
- ٢١- باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله..... ١٣٧
- ٢٢- باب أفضل الصلاة طول القنوت..... ١٣٧
- ٢٣- باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء..... ١٣٧
- ٢٥- باب الترغيب في قيام رمضان -وهو التراويح-..... ١٣٧
- ٢٦- باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه..... ١٣٨
- ٢٧- باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل..... ١٤٠
- ٢٩- باب استحباب صلاة النافلة في بيته..... ١٤١
- ٣١- باب أمر من نعس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر..... ١٤١
- ٣٤- باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن..... ١٤١

- ٤١- باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه ١٤٢
- ٤٢- باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ١٤٢
- ٤٣- باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ١٤٣
- ٤٤- باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي ١٤٣
- ٤٥- باب فضل قراءة قل هو الله أحد ١٤٤
- ٤٦- باب فضل قراءة المعوذتين ١٤٥
- ٤٧- باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ١٤٥
- ٤٨- باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف ١٤٦
- ٥١- باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها ١٤٧
- ٥٢- باب إسلام عمرو بن عبسة ١٤٧
- ٧- كتاب الجمعة ١٥٠
- ٤- باب في الساعة التي في يوم الجمعة ١٥٠
- ٥- باب فضل يوم الجمعة ١٥٠
- ٦- باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة ١٥١
- ٨- باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة ١٥١
- ٩- باب صلاة الجمعة حين تزل الشمس ١٥٢
- ١٠- باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة ١٥٢

- ١١- باب في قوله - تعالى -: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْواً انْفَضُّوا...﴾ ١٥٣
- ١٢ - باب التغليظ في ترك الجمعة ١٥٣
- ١٣- باب تخفيف الصلّاة والخطبة ١٥٣
- ١٥ - باب حديث التعليم في الخطبة ١٥٦
- ١٦ - باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ١٥٧
- ١٧ - باب ما يقرأ في يوم الجمعة ١٥٧
- ١٨ - باب الصلّاة بعد الجمعة ١٥٨
- ٨- كتاب صلاة العيدين ١٥٩
- ٣- باب ما يقرأ به في صلاة العيدين ١٥٩
- ٩- كتاب صلاة الاستسقاء ١٦٠
- باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء ١٦٠
- ٢ - باب الدعاء في الاستسقاء ١٦٠
- ١٠- كتاب الكسوف ١٦١
- ٣- باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار ١٦١
- ٤- باب ذكر من قال: إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجعات ١٦٣
- ٥- باب ذكر النداء بصلاة الكسوف (الصلّاة جامعة) ١٦٣
- ١١- كتاب الجنائز ١٦٤

- ١- باب تلقين الموتى: لا إله إلا الله ١٦٤
- ٢- باب ما يقال عند الطمينة ١٦٤
- ٣- باب ما يقال عند الرض وطمينة ١٦٥
- ٤- باب في إخماض الميت والدعاء له إذا حضر ١٦٥
- ٥- باب في شحوص بصر الميت يتبع نفسه ١٦٦
- ٦- باب البكاء على الميت ١٦٦
- ٧- باب في عيادة المرضى ١٦٦
- ١٠- باب التشديد في النياحة ١٦٧
- ١٥- باب في تحسين كفن الميت ١٦٧
- ١٧- باب في فضل الصلاة على الجنازة واتباعها ١٦٧
- ١٨- باب من صلى عليه مائة شفّعوا فيه ١٦٧
- ١٩- باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه ١٦٨
- ٢٢- باب في التكبير على الجنازة ١٦٨
- ٢٣- باب الصلاة على القبر ١٦٨
- ٢٥- باب نسخ القيام للجنازة ١٦٨
- ٢٦- باب الدعاء للميت في الصلاة ١٦٩
- ٢٨- باب ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف ١٧٠

- ٢٩ - باب في اللحد ونصب اللبن على الميت ١٧٠
- ٣٠ - باب بيان أن طعمي لا يكرر ١٧١
- ٣٠ - باب حمل القطفة في القبر ١٧١
- ٣١ - باب الأمر بتسوية القبر ١٧١
- ٣٢ - باب النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه ١٧١
- ٣٣ - باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه ١٧٢
- ٣٤ - باب الصلاة على الجنائزة في المسجد ١٧٢
- ٣٥ - باب ما يقال عند دخول القبور ١٧٣
- ٣٦ - باب استئذان النبي ﷺ ربه - عز وجل - في زيارة قبر أمه ١٧٥
- ٣٧ - باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ١٧٥
- ١٢ - كتاب الزكاة ١٧٦
- ١ - باب ما فيه العشر أو نصف العشر ١٧٦
- ٦ - باب إثم مانع الزكاة ١٧٦
- ٧ - باب إرضاء السعاة ١٧٨
- ١٢ - باب فضل النفقة على العيال والمملوك ١٧٨
- ١٦ - باب بيان أن اسم الصدقة يقع على ١٧٩
- كل نوع من المعروف ١٧٩

- ١٨ - باب التزغيب في الصدقة ١٨٠
- ١٩ - باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتزويتها ١٨٠
- ٢٠ - باب الحث على الصدقة ولو بشق ثمرة ١٨١
- ٢٦ - باب ما أنفق العبد من مال مولاه ١٨٢
- ٢٧ - باب من جمع الصدقة وأعمال البر ١٨٣
- ٣٢ - باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ١٨٤
- ٣٣ - باب النهي عن المسألة ١٨٤
- ٣٥ - باب كراهة المسألة للناس ١٨٤
- ٣٦ - باب من تحل له المسألة ١٨٥
- ٣٩ - باب لو أن لابن آدم واديين لا يتغى ثالثاً ١٨٥
- ٤٣ - باب في الكفاف والقناعة ١٨٦
- ٤٤ - باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة ١٨٦
- ٤٦ - باب إعطاء المولمة قلوبهم على الإسلام ١٨٦
- ٤٨ - باب التحريض على قتل الخوارج ١٨٧
- ٤٩ - باب الخوارج شر الخلق والخليقة ١٨٩
- ٥١ - باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة ١٩٠
- ٥٢ - باب إباحة الهدية للنبي ﷺ ولبنى هاشم ١٩١

- ٥٥- باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حراماً ١٩١
- ١٣- كتاب الصيام ١٩٢
- ٤- باب الشهر يكون تسعاً وعشرين ١٩٢
- ٥- باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم ١٩٢
- ٦- باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره ١٩٣
- ٨- باب بيان الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر وأن له الأكل وغيره ١٩٤
- ٩- باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيرته وتعجيل الفطر ١٩٤
- ١٢- باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة ١٩٥
- على من لم تحرك شهوته ١٩٥
- ١٥- باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية ١٩٥
- ١٦- باب أحر المفطر في السفر إذا تولّى العمل ١٩٦
- ١٧- باب التخيير في الصوم والفطر في السفر ١٩٧
- ١٩- باب صوم يوم عاشوراء ١٩٧
- ٢٠- باب أي يوم يصام في عاشوراء ١٩٧
- ٢٢- باب النهي عن صوم يوم الفطر ١٩٨
- ٢٣- باب تحريم صوم أيام التشريق ١٩٨
- ٢٧- باب قضاء الصيام عن الميت ١٩٨

- ٢٨ - باب الصَّائِم يدعى لطعام فليقل: إني صائم..... ١٩٩
- ٣٢ - باب حواز صوم النافلة بنية من النهار..... ١٩٩
- ٣٦ - باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر..... ٢٠٠
- ٣٨ - باب فضل صوم المحرم..... ٢٠١
- ٣٩ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال..... ٢٠١
- ٤٠ - باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها..... ٢٠٢
- ١٤ - كتاب الاعتكاف..... ٢٠٣
- ٤ - باب صوم عشر ذي الحجة..... ٢٠٣
- ١٥ - كتاب الحج..... ٢٠٤
- ١ - باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة..... ٢٠٤
- ٢ - باب مواقيت الحج والعمرة..... ٢٠٤
- ٣ - باب التلبية وصفتها ووقتها..... ٢٠٤
- ٨ - باب تحريم الصيد للمحرم..... ٢٠٥
- ١٢ - باب بجواز مداواة المحرم عينه..... ٢٠٥
- ١٥ - باب حواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه..... ٢٠٦
- ١٦ - باب إحرام النفساء..... ٢٠٦
- ١٧ - باب بيان وجوه الإحرام..... ٢٠٦

- ١٩- باب حجة النبي ﷺ ٢٠٧
- ٢٠- باب ما جاء أن عرفة كلها موقف ٢١٢
- ٢٣- باب جواز التمتع ٢١٢
- ٢٧- باب في الأفراد والقرآن بالحج والعمرة ٢١٣
- ٢٨- باب ما يلزم من أحرم بالحج ٢١٣
- ٢٩- باب ما يلزم من طاف بالبيت ٢١٤
- ٤٠- باب في متعة الحج ٢١٤
- ٣٢- باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام ٢١٤
- ٣٣- باب التقصير في العمرة ٢١٥
- ٣٤- باب إهلال النبي ﷺ وهديه ٢١٥
- ٣٩- باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة ٢١٥
- ٤٢- باب جواز الطواف على بعير وغيره ٢١٦
- ٤٥- باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في ٢١٧
- ٤٦- باب التلبية والتكبير في النّهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة ٢١٧
- ٤٩- باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء ٢١٧
- ٥١- باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً ٢١٨
- ٥٢- باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف ٢١٩

- ٥٣ - باب بيان وقت استحباب الرمي ٢١٩
- ٥٤ - باب بيان أن حصى الجمار سبع ٢١٩
- ٥٥ - باب تفضيل الحلق على التقصير ٢١٩
- ٥٨ - باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر ٢٢٠
- ٥٩ - باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به ٢٢٠
- ٦٠ - باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق ٢٢٠
- ٦٢ - باب الاشتراك في الهدى ٢٢١
- ٦٥ - باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها ٢٢١
- ٦٦ - باب ما يفعل بالهدي إذا عطب في الطريق ٢٢١
- ٧٢ - باب صحة حج الصبي وأجر من حج به ٢٢٢
- ٧٥ - باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره ٢٢٣
- ٧٩ - باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ٢٢٣
- ٨٣ - باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة ٢٢٤
- ٨٤ - باب جواز دخول مكة بغير إحرام ٢٢٤
- ٨٥ - باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة ٢٢٤
- ٨٦ - باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لأوائها ٢٢٦
- ٨٧ - باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها ٢٢٨

- ٢٢٨ ٨٨ - باب المدينة تنفي شرارها
- ٢٢٩ ٨٩ - باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله
- ٢٢٩ ٩٤ - باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة
- ٢٣٠ ٩٦ - باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى
- ٢٣١ ١٦ - كتاب النكاح
- ٢٣١ ٢ - باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه
- ٢٣١ إلى أن يأتي امرأته أو حارثته فيواقعها
- ٢٣٢ ٥ - باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته
- ٢٣٣ ٦ - باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك
- ٢٣٣ ٧ - باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه
- ٢٣٣ ٩ - باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت
- ٢٣٤ ١١ - باب استحباب التزوج والتزويج في شوال
- ٢٣٤ ١٢ - باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها
- ٢٣٥ ١٣ - باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن ونخاتم حديد
- ٢٣٥ ١٦ - باب الأمر بإحابة الداعي إلى دعوة
- ٢٣٦ ٢٢ - باب حكم العزل
- ٢٣٦ ٢٣ - باب تحريم وطء الحامل المسبية

- ٢٤ - باب جواز الغيلة - وهي وطء الموضع ٢٣٦
- ١٧- كتاب الرضاع ٢٣٨
- ٢- باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة ٢٣٨
- ٥- باب في «المصة والمصتان» ٢٣٨
- ٦- باب التحريم بخمس رضعات ٢٣٩
- ٧- باب رضاعة الكبير ٢٣٩
- ٩- باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء ٢٣٩
- ١٢ - باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج ٢٤٠
- ١٣- باب القسم بين الزوجات ٢٤٠
- ١٧- باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ٢٤١
- ١٨ - باب الوصية بالنساء ٢٤١
- ١٨- كتاب الطلاق ٢٤٢
- ٢- باب طلاق الثلاث ٢٤٢
- ٤- باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بنية ٢٤٢
- ٦- باب المطلقة ثلاثاً تلا نفقة لها ٢٤٤
- ٧- باب جواز خروج المعتدة البائن ٢٤٦
- ٨- باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة ٢٤٦

- ١٩- كتاب اللعان ٢٤٧
- ٢٠- كتاب العتق ٢٤٩
- ٢- باب إنما الولاء لمن أعتق ٢٤٩
- ٤- باب تحريم تولي العتيق غير مواليه ٢٤٩
- ٦- باب فضل عتق الوالد ٢٤٩
- ٢١- كتاب البيوع ٢٥٠
- ٢- باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر ٢٥٠
- ٦- باب تحريم بيع الحاضر للبادي ٢٥٠
- ٨- باب بطلان بيع المبيع قبل القبض ٢٥٠
- ٩- باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر ٢٥١
- ١٣- باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ٢٥١
- ٢٠- باب في المزارعة والمواجرة ٢٥١
- ٢٢- كتاب المساقاة ٢٥٢
- ٢- باب فضل الغرس والزرع ٢٥٢
- ٢- باب وضع الجوائح ٢٥٢
- ٤- باب استحباب الوضع من الدين ٢٥٣
- ٦- باب فضل إنظار المعسر ٢٥٣

- ٨- باب تحريم فضل بيع الماء الذي يكون بالفلاة ٢٥٣
- ٩- باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ٢٥٤
- ١٠- باب الأمر بقتل الكلاب، وبيان نسخه، ٢٥٤
- ١٢- باب تحريم بيع الخمر ٢٥٥
- ١٤- باب الربا ٢٥٥
- ١٥- باب الصّرف وبيع الذهب بالورق نقداً ٢٥٥
- ١٧- باب بيع القلادة فيها خرز وذهب ٢٥٧
- ١٨- باب بيع الطعام مثلاً بمثل ٢٥٧
- ١٩- باب لعن آكل الربا وموكله ٢٥٨
- ٢٢- باب من استسلف شيئاً فقضى خيراً منه ٢٥٨
- ٢٣- باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلاً ٢٥٩
- ٢٦- باب تحريم الاحتكار في الأقوات ٢٥٩
- ٢٧- باب النهي عن الحلف في البيع ٢٥٩
- ٢٣- كتاب الفرائض ٢٦٠
- ٢- باب ميراث الكلاله ٢٦٠
- ٢٤- كتاب الهبات ٢٦١
- ٣- باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ٢٦١

- ٢٥- كتاب الوصية ٢٦٢
- ٢- باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت ٢٦٢
- ٣- باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ٢٦٢
- ٥- باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ٢٦٢
- ٢٦ - كتاب النذر ٢٦٣
- ٣- باب لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد ٢٦٣
- ٤٠- باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة ٢٦٤
- ٥- باب في كفارة النذر ٢٦٤
- فهرس الآيات ٢٦٥
- فهرس الأحاديث ٢٧٠
- فهرس الموضوعات ٣١٢